جامعة مولود معمري- تيزي وزو-

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

دور المنظمة العالمية للتجارة في تحقيق الفعالية الاقتصادية

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر

تخصص قانون الأعمال

إعداد الطالبين:

- مباركي عبد الحق
- حسيان لطفي

تحت إشراف:

- ايت يوسف صبرينة

لجنة المناقشة

- إقلولي ولد رابح صافية، أستاذة، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو.....رئيسة.
- أيت يوسف صبرينة، أستاذة، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو..... مشرفة.
- أعراب كميلة، أستاذة، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو..... ممتحنة.

السنة الجامعية: 2022-2023

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى أمي حفظها الله حبا في عطاءها وطمعا في رضاها، أدامها الله منارا فوق رأسي.

إلى أبي العزيز أطال الله في عمره، وجعله لي سندا في الحياة.

إلى إخوتي سند الحياة ومبعث ابتسامتي وحمايتي في هذه الحياة، حفظهم الله. إلى عائلتي الكبيرة.

إلى أساتذتي الكرام وأصدقائي وزملائي الأفاضل.

إلى رفيقة دربي ب/ص التى ساندتي و كانت دائما إلى جانبي حفظها الله لي.

مباركي عبد الحق

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى تاج رأسي الوالدين الكريمين أمي وأبي.

إلى العائلة الصغيرة الكريمة وإلى العائلة الكبيرة بدون استثناء.

وإلى جميع

الأصدقاء والزملاء في كل المسار الدراسي و إلى كل محبي العلم في الجامعة.

حسيان لطفي.

شكر و تقدير

أشكر **الله عز وجل** على توفيقه لي على إتمام هذا البحث، ولا يسعني في هذا المقام إلى أن القدم وأتوجه بعظيم الشكر والامتنان إلى أستاذتنا الفاضلة والمحترمة الدكتورة **ايت يوسف صبرينة** والتي قبلت الإشراف على هذا البحث، وعلى نصائحه القيمة وتشجيعه المستمر، وتوجيهاته الجادة وحرصه على إتمام العمل فلكي مني كل التقدير والاحترام أستاذتنا.

كما لا يفوتني في هذا المقام أن أتقدم بالشكر والامتنان إلى كل من ساندني.

كما أتوجه بالشكر الخالص إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة.

كما نشكر **بن عيسى سليمة** التي ساعدتنا في تحرير هذه المذكرة و نصائحها الثمينة و تشجيعاتها المتواصلة

مباركي عبدالحق/ حسيان لطفي.

أولا: باللغة العربية

ص: صفحة

ص ص : من الصفحة إلى الصفحة

ط : طبعة

د ط : دون طبعة

د سن : دون سنة نشر

د ب ن: دون بلد نشر

م ع ت : المنظمة العالمية للتجارة

الغات: الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية

الغاتس : الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

التريبس : اتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة

التريمس : اتفاقية تنظيم الاستثمار المتصلة بالتجارة

ثانيا: باللغة الأجنبية

P : Page.
PP : De La page à la page.

OMC : Organisation Mondial du Commerce.

GATT : General Agreement on Tariffs and Trade.

GATS : General Agreement on Trade in Services

TRIPS : The Agreement Trade Related Aspects of Intellectual Property Rights.

TRIMS : Trade Related Investment Measures

Ed : Edition.

Op.cit : (Opus citatum), ouvrage précité.

Ibid : Au même endroit.

P : page.

PP : de page à page.

مقدمة

بعد أعقاب الحرب العالمية الثانية، باشرت الدول الصناعية الكبرى في النظر إلى إنشاء مؤسسات اقتصادية دولية لتنظيم الاقتصاد العالمي وضمان استقرار النظام المالي والنقدي والتجارة الدولية،و تم إنشاء صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير في عام 1944 بناءً على **اتفاقية بريتون وودز**، التي تمت في الولايات المتحدة وحضرها 44 دولة. تم اقتراح تأسيس منظمة دولية لإدارة النظام التجاري الدولي، وأُقيم مؤتمر هافانا عام 1947 بهدف مناقشة هذا المقترح. في هذا المؤتمر، تم وضع ميثاق هافانا الذي يهدف إلى تنظيم التجارة والعمل الدولي وطلب إنشاء منظمة دولية للتجارة. على الرغم من رفض هذا المقترح، وافقت 23 دولة على توقيع اتفاقية العمل والتعريفات الجمركية العامة، التي بدأ تنفيذها في عام 1948 واختارت جنيف كمقر لها، و تم اعتبار هذه الاتفاقية مؤقتة حتى إنشاء المنظمة في المستقبل،و بعد ثماني جولات من المفاوضات التجارية الدولية المتعددة الأطراف، توصلت إلى 28 اتفاقية تغطي مختلف جوانب التجارة الدولية. أهم هذه الاتفاقيات هو إنشاء منظمة التجارة العالمية، التي تم تكليفها بإدارة النظام التجاري العالمي وتنفيذ الاتفاقيات الموقعة وإدارة المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف في المستقبل. جولة لأوروجواي في عام 1994 كانت الجولة الأخيرة التي توصلت فيها إلى هذه الاتفاقيات، بما في ذلك اتفاقية مراكش لإنشاء منظمة التجارة العالمية. تم إنشاء هذه منظمة لتعزيز التجارة الحرة وتنظيم القواعد التجارية العالمية، وتشمل مهامها تسوية المنازعات التجارية وتعزيز التنمية الاقتصادية للدول الأعضاء. تمثل هذه المنظمة منصة هامة للتفاوض واتخاذ القرارات في مجال التجارة العالمية، وتعمل على تعزيز المنافسة العادلة وتقليل العوائق التجارية غير الضرورية ، كما تعتبر أحد أهم الهيئات الدولية في مجال التجارة والتنمية الاقتصادية.

ورثت المنظمة أهدافًا مشابهة لغات، ولكن تختلف في السياق ، إذا تعد إنها منظمة دولية تنظم التجارة الدولية وتضمن الامتثال للقوانين من خلال الاتفاقيات الملحقة بميثاقها. تُعد هذه الاتفاقيات مصدرًا قانونيًا هامًا يغطي مختلف جوانب التجارة العالمية.

كما أن الانضمام إلى المنظمة يعني قبول الالتزام بكافة الاتفاقيات التي تشرف عليها. ويعد إنشاء المنظمة العالمية للتجارة منعرجا حاسما في استكمال رسم الإطار القانوني لمبادلات التجارة الدولية كونه يؤسس لاستحداث هيئة دولية تتولى الإشراف على تطبيق الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف التي تم التوصل إلى التوافق عليها بين الدول الأعضاء، هذا بالإضافة إلى الاستجابة لأهداف أخرى يأتي على رأسها تحقيق تسيير فعال للتجارة الدولية من خلال إرساء مبادئ ليبرالية ترفع الحواجز التي قد تقف في وجه التدفقات السلعية والمالية وحتى الخدماتية بين الدول بغية زيادة سلامتها وتوسيع نطاقها و تتعزز أهمية المنظمة بالنظر إلى الدور الذي تلعبه في توحيد قواعد التجارة الدولية خاصة مع النزعة العالمية الشاملة في تحديد تكوينها العضوي والذي جعل قرابة جل دول العالم أعضاء فيها، وهذا على غرار باقي المؤسسات الدولية الاقتصادية و بعد التوصل إلى إتفاق بشأن قيام المنظمة العالمية للتجارة، انطلق الحديث من جديد عن ظاهرة العولمة الاقتصادية، والتي بدأت فعلا باكتمال الحلقات الثلاث للنظام الاقتصادي العالمي الجديد والمتمثلة في صندوق النقد الدولي والبنك العالمي والمنظمة العالمية للتجارة.وتزداد أهمية هذه المنظمة يوما بعد يوم، بالنظر إلى تهافت الدول للانضمام إليها، وشمولية الاتفاقيات التي تشرف على تنفيذها بحيث لم تقتصر على التجارة الدولية للسلع فقط، بل تشمل كذلك التجارة في الخدمات،وحقوق الملكية الفكرية وإجراءات الاستثمار، بالإضافة إلى السياسات التجارية ونظم الجمارك وغيرها من المواضيع ذات الصلة بالتجارة الدولية، علاوة على نظام عملها الذي كفل لها حق مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء، ومتابعة التزامها بأحكام ومبادئ الاتفاقيات، من خلال تقييم مدى توافق سياساتها مع تلك الأحكام والمبادئ،وتواجه المنظمة العديد من التحديات في الوقت الحاضر، حيث تواجه ضغوطًا كبيرة لتحقيق التجارة الحرة وتخفيف العوائق التجارية بين الدول الأعضاء، وتحقيق التنمية المستدامة وحماية البيئة والموارد الطبيعية وأيضا من التحديات الرئيسية التي تواجهها هي تنامي التوترات التجارية بين الدول الأعضاء، وخاصة بين الولايات المتحدة والصين.وتشير التوترات التجارية إلى تبادل الرسوم

الجمركية والعوائق التجارية الأخر ببين الدول، مما يؤدي إلى تقليص حجم التجارة الدولية وتأثيرها على الاقتصاد العالمي. وتعمل المنظمة على حل التوترات التجارية بين الدول، وذلك من خلال التفاوض والتواصل بين الدول الأعضاء. كم تعمل أيضًا على تحسين الوصول إلى الأسواق وتسهيل عمليات التجارة الدولية، وذلك من خلال إدارة العوائق التجارية بشكل فعال وتعزيز الشفافية في السياسات التجارية.وتعد حماية الملكية الفكرية والاستثمار الأجنبي مشكلتين أخريين يواجهان المنظمة العالمية للتجارة في الوقت الحاضر. فقد تحولت الملكية الفكرية إلى قضية مثيرة للجدل بين الدول الأعضاء، وخاصة مع ظهور مشكلات القرصنة الإلكترونية وانتشار البرامج الخبيثة على الإنترنت، وتعمل ايضا المنظمة على تطوير اللوائح والتشريعات التي تحمي حقوق الملكية الفكرية، وتشجع على تعزيز العلاقات بين الدول الأعضاء وتعزيز الحوار والتفاهم بينهم،كما واجهت المنظمة تحديا صعبا أثناء أزمة كوفيد 19 حيث تسببت الأزمة في انخفاض حاد في حجم التجارة الدولية وتباطؤ النمو الاقتصادي العالمي، مما يشكل تحديًا كبيرًا لعمل المنظمة.

وبشكل عام، يمكن القول إن المنظمة العالمية للتجارة تواجه التحديات العديدة في الوقت الحاضر، وتحتاج إلى اتخاذ إجراءات فعالة لتحقيق التجارة الحرة وتخفيف العوائق التجارية بين الدول الأعضاء، وتحقيق التنمية المستدامة وحماية البيئة والموارد الطبيعية. وتعمل المنظمة بجدية وتعاون مع الدول الأعضاء لحل هذه التحديات وتحقيق أهدافها.

تبعا لما سبق يبدو من المهم الإحاطة بالأسس والمبادئ التي تقوم عليها المنظمة لعالمية للتجارة بغية تسليط الضوء على الدور الذي تلعبه في التأطير القانوني لمبادلات التجارة الدولية و تعزيز الاستقرار الاقتصادي، وهو ما تصبو إليه هذه الدراسة،

ويكمن أهمية موضوع البحث حول دور المنظمة العالمية للتجارة في تحقيق الفعالية الاقتصادية في اعتبار ان المنظمة العالمية للتجارة منظمة رائدة في تعزيز التجارة الدولية والحد من العراقيل التجارية التي تواجه الدول المختلفة. وبالتالي، يمكن للمنظمة أن تساعد

في تحقيق الفعالية الاقتصادية من خلال تحفيز النمو الاقتصادي وخلق فرص عمل جديدة في الدول الأعضاء، وتلعب دورًا مهمًا في توفير إطار قانوني للتجارة العالمية،وتسهيل حل النزاعات التجارية بين الدول الأعضاء. وبالتالي، يمكن للمنظمة أن تعزز الاستقرار الاقتصادي ،كم تقوم المنظمة بدعم الدول النامية والصغيرة وتمكينها من المشاركة في التجارة الدولية. وبالتالي، يمكن للمنظمة أن تساعد في تحقيق الفعالية الاقتصادية من خلال تعزيز التنمية الاقتصادية في هذه الدول.

و إن اهتمامنا بالموضوع محل الدراسة يرجع لعدة أسباب، منها الشخصية وأخرى موضوعية و من الأسباب الشخصية هي رغبتنا في دراسة الموضوع لما له من صلة مباشرة بمجال التجارة والأعمال وهو ما يتوافق مع مجال تخصصنا وايضا انجذابنا الى الموضوع و رغبة في البحث عنه و الإلمام بكل جوانبه اما الأسباب الموضوعية تكمن في دراسة خصوصية منظمة التجارة العالمية في مجال تنظيم العلاقات التجارية الدولية التى تتطلب تحليلاً دقيقاً لأسسها القانونية لمحاولة فهم إطارها ، وخاصة من الناحية القانونية ، وأيضا إظهار الدور الفعال الذي تلعبه المنظمة العالمية للتجارة في النظام التجاري الجديد والاقتصاد العالمي و معرفة مختلف العراقيل و التحديات التي تواجهها المنظمة في تحقيق دورها الاقتصادي

وتبعا لذلك يمكن طرح الإشكالية التالية : **هل حققت فعلا المنظمة العالمية للتجارة هذه الفعالية الاقتصادية ؟**

للإجابة عن إشكالية الدراسة استعنا بالمنهج الوصفي الاستقراري كونه أنسب منهج للقراءة التحليلية للنصوص القانونية لاتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للتجارة ومختلفا لاتفاقيات الملحقة بها. في محاولة للإحاطة بجميع عناصر موضوع الدراسة ومراعاة للتسلسل المنطقي والقانوني للأفكار، اتبعنا التقسيم التالي:

- **الفصل الأول:** فكرة إنشاء المنظمة العالمية للتجارة
- **المبحث الأول:** الغات كإطار تنظيمي للتجارة الدولية
- **المبحث الثاني:** ميلاد المنظمة العالمية للتجارة
- **الفصل الثاني:** المنظمة العالمية للتجارة العالمية كأداة للتفعيل العوامل الاقتصادية
- **المبحث الأول:** كيفية تدخل المنظمة العالمية للتجارة لتنظيم الاقتصاد العالمي
- **المبحث الثاني:** تقيم دور المنظمة العالمية للتجارة في تنظيم الاقتصاد العالمي

خلال العقد الأخير من القرن العشرين شهد العالم احداث مست جميع المجالات ،انطلقت هذه الفترة مع بداية عصر العولمة، المعروف أيضًا بالنظام العالمي الجديد، وتزامنت مع إنشاء منظمة التجارة العالمية في أبريل 1994، و بتأسيس هذه المنظمة الجديدة وبدء تنفيذها في بداية عام 1995، انتهت الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة، التي سادت لمدة تقرب من نصف قرن في قاموس النظام الاقتصادي الدولي. حققت هذه الاتفاقية نتائج مهمة، أثرت إيجابيًا على بعض الدول وسلبيًا على دول أخرى، من خلال جولاتها المتعددة التي تكيفت مع التحولات الاقتصادية المتقلبة في جميع أنحاء العالم خلال هذه الفترة.

وبالتالي، يُعتبر قرار إنشاء منظمة التجارة العالمية تكملة للثلاثية الناقصة. وبوصفنا الثلاثية في هذا السياق، نشير إلى صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، ومنظمة التجارة العالمية. بتأسيس هذه المنظمة، يكتمل تكوين الآليات الضرورية لنشاط العالم الاقتصادي وتعاملاته.

و من خلال هذا الفصل سنتعرف على المراحل والتطورات التي مرت بها الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة حتى تصل إلى ما هي عليه الآن، وذلك من خلال تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين ،حيث تم تخصيص(**المبحث الأول**) الغات كإطار تنظيمي للتجارة الدولية و (**المبحث الثاني**) ميلاد المنظمة العالمية لتجارة**OMC**.

المبحث الأول

الغات كإطار تنظيمي للتجارة الدولية

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، أصبح من الضروري إعادة تنظيم الأوضاع الاقتصادية العالمية التي كانت في حالة تدهور. وفي إطار هذه الجهود، تم إنشاء الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة، كجزء من مبادرة قامت بها الدول الصناعية الكبرى، على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية. تضمنت هذه المبادرة إنشاء صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير وفقًا لاتفاقيات **بريتون وودز**[1] في عام 1944. و كان من المخطط أن يتم إنشاء منظمة تجارة عالمية، ولكن الولايات المتحدة الأمريكية عارضت هذا الاقتراح بشدة، مؤكدة أن اتخاذ القرارات المتعلقة بالتجارة الخارجية يقع ضمن اختصاص الكونغرس وأن إنشاء منظمة بهذه الطريقة قد يعوق هذه الاختصاصات. بدلاً من ذلك، اقترحت الولايات المتحدة الأمريكية الموافقة على الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة كمعاهدة دولية كحل وسط.

و بناءً على ذلك، سنستكشف في هذا المبحث الظروف التي أدت إلى نشأة GATT في **(المطلب الأول)**، ثم سنتناول أهداف ومبادئ GATT في**(المطلب الثاني)** ثم جولات GATT **(المطلب الثالث)**

[1]– عُقد مؤتمر بريتون وودز يوم 1 يوليو 1944 في فندق جبل واشنطن بمنطقة بريتون وودز نيو هامبشر وسط حضور 730 موفداً من 44 دولة.عُقد مؤتمر بريتون وودز يوم 1 يوليو/ تموز 1944 في فندق جبل واشنطن بمنطقة بريتون وودز نيو هامبشر وسط حضور 730 موفداً من 44 دولة. انظر في ذلك الموقع الاكتروني،tpsht://com.fortunearabia،تاريخ الاطلاع ،10-05-2023،سا 13

المطلب الأول

ظروف نشأة الغات

بعد النتائج الإيجابية التي حققها مؤتمر **بريتون وودز** وذلك بإعادة تنظيم المبادلات النقدية والمالية تحت غطاء كل من **صندوق النقد الدولي** و **البنك الدولي للإنشاء والتعمير** اللتان بدأت أعمالها بواشنطن في 01/03/1947 دون التمكن من استكمال الأساس الثالث الذي سيقوم عليه النظام الاقتصادي الدولي، أي المعالجة من الجانب المالي والنقدي، ولكن أصبح العالم بحاجة إلى من ينظم العمليات التجارية العالمية، وعلى هذا الأساس جاءت فكرة إنشاء منظمة التجارة في عام 1947 الصادرة عن **ميثاق هافانا** ، إلا أن هذه المبادرة لم تلق استحساناً ولا تأييداً من طرف الدول الصناعية، ، لتحل محلها في 30 أكتوبر 1947 الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة المعروفة باسم **GATT** وقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ ابتداء من 01/01/1948، و دعت الولايات المتحدة الأمريكية إلى مؤتمر دولي في جنيف عام 1947 للمداولة حول التجارة الدولية، وفي هذا المؤتمر تم التوقيع على الاتفاقية الغات، التي اشتملت على المبادئ والأسس والقواعد التي تحكم النظام التجاري العالمي الجديد لمرحلة بعد الحرب ولقد شارك في توقيع هذه الإتفاقية 44 دولة.

وعلى هذا الأساس فقد قمنا بتخصيص في هذا المطلب في**(فرعه الأول)ميثاق هافانا**، ثم**(الفرع الثاني)** التعريف بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة ثم **(الفرع الثالث)** الطبيعة القانونية للغات.

الفرع الأول

ميثاق هافانا

بدأت المفاوضات التجارية الدولية بإقامة التنظيم الدولي المقترح بناء على توصية من المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة لعقد المؤتمر الاقتصادي العالمي الأول حول قضايا التجارة الدولية والتوظيف في لندن عام 1946، ثم في جنيف عام 1947، لتنتهي في هافانا عام 1948، ونتج عنه ما يعرف بميثاق هافانا[1]. ويصبح قابلا للتنفيذ عندما يوافق عليه نصف عدد الدول الموقعة على الاتفاق. ولقد اهتم ميثاق هافانا بوضع أسس السياسة التجارية للدول الأعضاء سواء من حيث التعريفات الجمركية أو من حيث نظام الحصص والإعانات وبعض الأمور الأخرى المتصلة بها[2].

ومن أهم الموضوعات التي عالجها هذا الميثاق:

- تخفيض التعريفات الجمركية ووضع بعض القواعد الخاصة بهذه التعريفات والرسوم الأخرى المتعلقة بالواردات والصادرات ، هذا مع السماح باستثناءات معينة لبعض الدول عندما يتعلق الأمر بالسلع الزراعية، وإنشاء صناعات جديدة وتخفيض العجز في ميزان المدفوعات على أن تنتهي هذه الاستثناءات بزوال أسبابها،
- منع القيود الكمية بصفة مبدئية مع الإبقاء على بعض الاستثناءات وإلغاء الأساليب الاحتكارية التي تنتهجها التكتلات والاتحادات الصناعية من حيث تحديد مكان السلع

[1]-(Armand Colin), **Le Commerce International**,4 eme Ed, CURSUS, Paris, 1993, p36.

[2]- عبد الناصر نزال العبادي،**منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية**، دار صفاء للنشر والتوزيع، الاردن، 1999, ص19.

وشروط البيع وتقييد الإنتاج وتقسيم الأسواق مما يحد من المنافسة ويقرض القيود على التجارة، والسماح بعقد الاتفاقيات الحكومية الهادفة إلى تقييد المواد الأولية وتنظيم ثمنها.

– كما نص الميثاق على إلزام الدول الأطراف بإلغاء إعانات التصدير مع إجازتها في ظروف معينة بالنسبة للمواد الأولية، شرط أن لا يكون ذلك من أجل الحصول على نصيب في التجارة الدولية للسلع الأساسية يزيد من النصيب العادل فيها.

– كما أجاز الميثاق للدول الأعضاء القيام بمكافحة الإغراق الذي تدخل به منتجات دولة في سوق دولة أخرى بسعر يقل عن سعرها العادي ويجوز للدولة العضو أن تفرض رسما تعويضيا. لمكافحة الإغراق في حالة ما إذا الحق الإغراق أضرارا بالصناعة المحلية أو أدى إلى التأخير في إنشاء صناعة جديدة.

– تحقيق التنمية الاقتصادية للدول الأعضاء: نص الميثاق على أن تحقيق العمالة الكاملة في إحدى الدول الأعضاء يؤثر على الرفاهية الاقتصادية العامة لباقي الدول الأعضاء. وقد اهتم الميثاق خاصة بضرورة العمل على تحقيق التنمية الاقتصادية للدول النامية[1].

وهكذا فقد قدم ميثاق هافانا " نموذجا طموحا في صالح الدول النامية عن طريق انتهاج الدول الغنية لسياسات تجارية تخدم مصالح جميع دول العالم. إلا أن هذه الجهود التي بذلت لم يكتب لها النجاح بسبب تراجع الدول الغنية عن تطبيق ما جاء به أحكام وميثاق هافانا،

وفي ضوء ما تقدم يرى البعض أن ميثاق هافانا كان المقصود به أن يكون مكملا للاتفاقية بريتون وودز وذلك لاعتبارين:

[1]– مصلح الطروانة، ليلى لعبيدي مامن،**منظمة التجارة العالمية و منظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك)**، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2012، ص ص 31– 33.

الاعتبار الأول : أن صندوق النقد الدولي يهدف إلى تصحيح اختلال موازين المدفوعات الدولية، وإلغاء الرقابة على الصرف الخارجي وعلى حركات رؤوس الأموال، وإنشاء نظام للدفع متعدد الأطراف. ولا يمكن أن تتحقق هذه الأهداف إلا إذا تحررت التجارة الدولية من القيود المفروضة عليها، وهو ما يرمي إليه ميثاق هافانا.

الاعتبار الثاني : إن البنك الدولي يقدم قروضه لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية في المجتمعات المتخلفة، إلا أن هذا المصدر لا يكفي وحده لتمويل التنمية بالمعدلات المطلوبة. ومن هنا لا بد أن يقترن ذلك بمصدر آخر للتمويل يتمثل فيما تقدمه الدول المتقدمة من معونات اقتصادية إلى الدول النامية، وهو ما يرمي إليه ميثاق هافانا أيضا.

إذا فعلى الرغم من وضوح وأهمية ميثاق هافانا لتنمية اقتصاديات المجتمع الدولي، إلى أنه مع ذلك قد تعرض للنقد الشديد، إذ رأى الاتحاد السوفيتي (سابقا) ومعه مجموعة الدول الحليفة له أن هذا الميثاق ما هو إلا أداة في يد الولايات المتحدة الأمريكية للسيطرة على العالم، ورأى آخرون أن هذا الميثاق لا يتماشى مع الأوضاع السائدة في العالم الحديث لأنه في رأيهم يتجاهل مسألة هامة وهي توازن ميزان المدفوعات في مختلف الدول مع أنه شرط ضروري وهام لكل تنظيم اقتصادي على المستوى الدولي.

وبذلك لم يصادق على ميثاق هافانا، ولم تظهر منظمة التجارة الدولية ، على الرغم من اتفاق جميع الدول المجتمعة في هافانا على تأسيسها[1].

[1]– مولحسان ايت الله، **الآثار المحتملة المنظمة العالمية للتجارة على التجارة الخارجية للجزائر**, مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية،جامعة محمد خيضر، بسكرة ، ص21.

الفرع الثاني

التعريف بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارةGATT

الجات من حيث المصطلح اللفظي هي اختصار للعبارة الإنجليزية General) Agreement on Tariffs and Trade) التي تعني الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة[1].

وعرفت الاتفاقية بأنها عقد بين مجموعة الدول الأعضاء والعضوية فيها تختلف عن المنظمات الدولية الأخرى حيث لا يحصل الطرف المتعاقد العضوية فيها إلا بتقديم تنازلات جمركية للدول الأخرى الأعضاء أي بمفهوم آخر تلتزم الاتفاقية أن تكون السياسية التجارية للأطراف المتعاقدة مسايرة لنظام حرية التجارة وفقا لما يسمى بالتنازلات الجمركية، وفي الأصل لا تقبل عضوية أية دولة في الاتفاقية إلا بعد أن تتأكد باقي الأطراف المتعاقدة بها من أن الدولة طالبة العضوية تطبق المبادئ العامة كمبدأ الدولة الأولي بالرعاية والمعاملة الوطنية في سياستها التجارية مع الالتزام باستمرار هذه السياسة لكي تستفيد منها الدول الأخرى، وتشمل الاتفاقية 38 مادة، تنظم التجارة الدولية بين البلدان المتعاقدة[2].

ولقد أبرمت هذه المعاهدة في 30 أكتوبر 1947 وأصبحت سارية المفعول منذ أول جانفي 1948 بعضوية 23 دولة فقط، ومقرها الرئيسي ، إلى أن ما تجدر الإشارة إليه أن هذه الاتفاقية (الغات) قد تم إبرامها قبل البدء في المفاوضات الخاصة بميثاق التجارة الدولية التي بدأت فعليا في 21/11/1947 وانتهت في 24/03/1948[3].

---

[1]– انظرالموقع الالكتروني: org.wto.www، تاريخ الاطلاع 9-05-2023,سا16

[2]– كريمة لعيساوي،**النظام التجاري الدولي: من الجات الى المنظمة العالمية للتجارة**،المجلة الجزائرية للعلوم السياسية و العلاقات الدولية،العدد التاسع, ديسمبر 2017، ص127.

[3]– مولحسان ايت الله, المرجع السابق, ص22.

الفرع الثالث

الطبيعة القانونية للغات

إذا كانت الدولة تقوم بتوافر ثلاثة عناصر من إقليم والشعب ونظام سياسي مستقل فإن

المنظمة تنشأ بإرادة الدول وذلك عبر اتفاق بينها[1]. لكن الغات لم تكن منظمة دولية بالمعنى المتعارف عليه لهذا الاصطلاح، حيث أنها كانت تفتقر إلى الأجهزة الدائمة التي تميز المنظمات الدولية كمنظمة صندوق النقد ومنظمة البنك الدوليين[2].

ولبيان الفرق بين الجات في صورتها الأصلية، وبين المنظمات الدولية، يكفي أن نلقي نظرة على أحد أضلاع مثلث قيادة الاقتصاد العالمي وهو البنك الدولي. مثلاً فهو نموذج يستوفي مقومات المنظمة الدولية. نجد أن البنك يستند إلى ميثاق يحدد أهدافه، ويحدد وتوزيع السلطات اللازمة لاتخاذ القرار و كيفية اتخاذه بين مجلس المحافظين والمجلس التنفيذي، والموظفين الإداريين.

أما في حالة الغات، فإننا نجد الميثاق وهو يتمثل في الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة ، لكن لا نجد الهيكل التشريعي، والتنفيذي الموجودين في البنك الدولي، غاية ما هنالك أن بعض اللجان الحكومية العارضة التي يناط بها أداء مهمات معينة، وتنتهي حياتها بانتهاء مهمتها. وكانت تلك نقطة ضعف كبرى في البنيان الهيكلي للجات، وقد عملت جولة أورجواي على تدارك هذا العيب بإنشاء منظمة التجارة العالمية لكي تحل محل المنظمة الجديدة تلك الأجهزة التي كانت غائبة في الجات، ونجد في تنظيم الجات، وعلى رأس تلك الأجهزة المؤتمر الوزاري الذي ينعقد مرة كل سنتين على الأقل، والمجلس العام والسكرتارية

---

[1]– (Daniel Dormoy), **le droit des organisations inter a iona'es**, Dalloz, 1988, p99.

[2] – بها دنية، رمكي سمية، **منظمة التجارة العالمية من الجات الى مراكش**، مذكرة لنيل شهادة الماستر،تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم الساسية، جامعة جيجل، 2016، ص 14.

بالإضافة إلى المجالس واللجان المتخصصة في القضايا المختلفة. هذا وإذا أضفنا تحلل الدول في التزاماتها وعدم وجود الجزاء لتوقيعه على الدول المخالفة، فهي ليست منظمة[1].

بالرغم من وجود بعض الأجهزة في الغات التي تقترب من أجهزة منظمة دولية، إلا أنها لم تكن بالمنظمة للأسباب التالية[2]:

1-فشل في تحقيق الأهداف التي قامت عليها الغات 1947.

2-انعدام التكامل والتعاون بين أجهزة الغات 1947.

3- عدم وجود الهيكل التشريعي والتنفيذي والقضائي والرقابي الضروري في المنظمة الدولية.

الجات هي بمثابة معاهدة تجارية متعددة الأطراف، وكان يطلق على أعضائها الأطراف المتعاقدة ولهذا فإن العضوية فيها لم تكن اوتوماتيكة،وكان يتم خلال الغات عقد مفاوضات يطلق عليها جولة أو دورة المناقشة المسائل التجارية الدولية، والعمل على إزالتها، خاصة ما يتعلق بالتعريفة الجمركية، ففي هذه المعاهدة تعهد الأطراف المتعاقدة في الجات الالتزام بمجموعة القواعد والأحكام الخاصة بتنظيم التجارة الدولية، وتعهد الدول التي ترغب في الانضمام بإزالة الحواجز التي تعيق التجارة الدولية والدخول في مفاوضات مع الأطراف المتعاقدة لتبادل التخفيضات الجمركية[3].

إن الغات من حيث الطبيعة القانونية عبارة عن مساعدة دولية ، وليست منظمة دولية قانونا، لأنه من الناحية التاريخية اعتبرت مساعدة تجارية متعددة الأطراف ، وذات صفة مؤقتة ذلك أن الأطراف في الاتفاقية العامة لا يقال لها الدول.

---

[1]- جابر فهمي عمران،**انعكاسات اتفاقيات منظمة التجارة العالمية على الشركات متعددة الجنسيات**، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، د س ن، ص ص 114 - 115.

[2] - بها دنية، رمكي سامية، مرجع سابق، ص 14.

[3]- جابر فهمي عمران ، المرجع سابق، ص115.

الأعضاء وإنما يطلق عليها عبارة الأطراف المتعاقدة،الجات ليست منظمة دولية لعدم توفرها على صفة العمومية والشمولية ،على الرغم من أن أعضائها يتصرفون على أساس أنها منظمة[1].

المطلب الثاني

أهداف و مبادئ الغات

تستند الجات، منذ تأسيسها، إلى مجموعة من المبادئ و الأهداف التي يجب أخذها في اعتبارها والالتزام بها من قبل الدول الأعضاء في جميع مراحل المفاوضات المتعددة الأطراف، بدءًا من تقديم التزاماتها وصولاً إلى تنفيذ الاتفاقات المتفق عليها. وتعمل هذه المبادئ **(الفرع الأول)**و الأهداف**(الفرع الثاني)** على تنظيم عمل الجات وإدارته وفقاً لنظامها.

الفرع الأول

مبادئ الغات

ترتكز الغات على مجموعة من المبادئ الهدف من إرسائها هو تدعيم حرية التجارة والتجارة الدولية تقوم منذ نشأة الجات على مجموعة من المبادئ وهي **أولا** مبدأ عدم التمييز و **ثانيا** مبدأ شرط الدولة الأولى بالرعاية **وثالثا** مبدأ المصداقية و **رابعا** مبدأ المعاملة التفضيلية و **خامسا** مبدأ محاربة الإغراق **رابعا**[2].

[1] – حسن آدم وادي، **الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية كإطار قانوني لتعاون التجاري الدولي**،مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص ، القانون الدولي و العلاقات العامة،معهد الحقوق والعلوم الإدارية, جامعة الجزائر،1992، ص 77.

[2] – إبراهيم العيسوي،**الغات وأخواتها**، مركز الدراسات والوحدة العربية، ط 3، 2000، ص 23.

أولا: مبدأ عدم التمييز

تنص المادة الأولى من الاتفاقية على ضرورة منح كل طرف متعاقد، وفورا وبلا شروط جميع المزايا والحقوق والإعفاءات التي تمنح لأي بلد آخر، دون الحاجة إلى اتفاق

جديد ومن ثم فإن هذا المبدأ ينطوي على عدم التمييز بين الدول الأعضاء الجات في ظروف المنافسة بالأسواق العالمية، فأي ميزة يمنحها بلد لبلد آخر يستفيد منها، ودون مطالبة باقي الدول الأعضاء في الجات[1].

ثانيا: مبدأ شرط الدولة الأولى بالرعاية

يعتبر نص الدولة الأولى بالرعاية. من أهم المسائل الأساسية في القانون الدولي العام، ويعود مضمون الدولة الأولى بالرعاية إلى القرنين السابع والثامن عشر, وهذا المبدأ هو حجر الأساس في اتفاق الجات، ومن أهم العوامل التي تشجع الدول في النهوض بالتجارة العالمية[2].

وهو ما يعرف أيضا بشرط الدولة الأولى بالرعاية، المقصود بهذا المبدأ أن كل دولة عضو في الـ GATT تحصل على كافة المزايا التي يتم الاتفاق عليها بين باقي الأعضاء على المستوى الثنائي، لكن يستثني من ذلك المزايا التي تمنحها أي دولتين لبعضها في إطار أي شكل من أشكال التكامل الاقتصادي في مثل الاتحاد الجمركي، في هذه الحالة فقط لا تنتقل هذه المزايا إلى باقي أعضاء الـ GATT[3].

[1] – جابر فهمي عمران، مرجع سابق، ص 87.

[2] مرجع نفسه، ص 88.

[3]– (Jean Louis Muccheilli), **Relation Economiques Internationales**, Ed.Hachelle–Paris, 1994, p 125.

ثالثا: مبدأ المصداقية (الشفافية)

ويقصد به الاعتماد على التعريفة الجمركية وليس على القيود الكمية إذا اقتضت الضرورة تقييد التجارة الدولية، وبذلك ينبغي على الدول التي يتحتم عليها حماية الصناعة الوطنية أو علاج العجز في ميزان المدفوعات أن تلجأ لسياسة الأسعار كالتعريفة الجمركية مع الابتعاد عن القيود الكمية مثل حصص الاستيراد، ويرجع ذلك إلى أنه في ظل قيود الأسعار يمكن بسهولة تحديد حجم الحماية أو الدعم الممنوح للمنتوج المحلي[1].

- **وهناك استثناءات من هذا المبدأ هي [2]:**

حالة الدولة التي تواجه عجزا حادا في ميزان المدفوعات.

- السماح في حالات خاصة باستخدام حصص الواردات للسلع.
- حالة الزيادة الطارئة في عرض سلعة معينة مما يهدد الإنتاج المحلي بخطر جسيم وعلى الأخص الصناعات الجديدة.

رابعا: المعاملة التجارية التفضيلية

ومضمون هذا المبدأ هو منح الدول النامية علاقات تجارية تفضيلية مع الدول المتقدمة، وذلك بهدف دعم خطط التنمية الاقتصادية بها، وزيادة حصيلتها من العملات الأجنبية.

ليس هنا في واقع الأمر أي تعارض بين الاحتفاظ بتفضيلات إقليمية وبين وضع نظام تفضيلي كلي. فالأهداف والسياسات المتبعة في إطار المجموعات المتكاملة تعد أكثر

[1]- محمد عبد العزيز سمير،**التجارة العالمية بين جات 1994 ومنظمة التجارة العالمية**، مكتبة ومطبعة الإشعاع، مصر،2001 ص 16.

[2]- مرجع نفسه، ص 17.

اتساعا، إذ تترابط هذه المجموعة فيما بينها بهدف وضع معايير التكامل والتعاون الاقتصادي في عدد من المجالات التي تختلف عن مجالات تحرير التجارة على[1].

خامسا: مبدأ محاربة سياسة الإغراق

توضح المادة 06 من اتفاقية الغات مفهوم الإغراق وشروطه والوسائل والإجراءات التي تتبعها الدول المتضررة[2].

فالإغراق هو عبارة عن الحالة التي يكون فيها سعر تصدير السلعة يقل عن قيمتها المعتادة عند تصديرها إلى بلد آخر أو نقل عن تكاليف إنتاجها.ومن بين إجراءات إثبات الإغراق وحل المنازعات.

يتعين على الدول المتضررة والتي تدعي وجود حالة الإغراق لأسواقها من قبل دولة أو دول ما إقامة الدليل على ذلك وفقا لنصوص اتفاقية الغات بإثبات أن هذا الإغراق سوف يتسبب في إحداث أضرار في بعض أو كل الصناعات الوطنية[3].

غير أن هذه المبادئ لم تتحقق كاملة، نظرا لما آلت إليه الأسواق الدولية، التي عمتها الفوضى وكثرة الاتفاقيات التي أفرغت الغات من محتواها، لا سيما منها انهيار الاتحاد السوفيتي، وظهور دول جديدة تمثل قوة اقتصادية كألمانيا ، المجموعة الأوروبية ، اليابان والصين إلى جانب الشركات المتعددة الجنسيات التي تفوق بعض الدول اقتصاديا، وكذا ظهور حق الملكية الفكرية. لذا تحتم على اتفاقية الغات أن تتوسع لتشمل التجارة الدولية في الخدمات والاستثمار وحقوق الملكية الفكرية[4].

---

[1]– جابر فهمي عمران ،مرجع سابق ص ص 91–92.

[2]– المادة السادسة من اتفاقية الجات الخاصة بالإغراق،مرجع سابق

[3]– عبد الحميد عبد المطلب،**الجات وآليات منظمة التجارة العالمية** (من أورجواي ليسياتل وحتى الدوحة)، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص31.

[4]– مروك نصر الدين، **تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية**،دار هومة، الجزائر، 2005، ص15.

الفرع الثاني

أهداف الغات

تم تحديد أهداف اتفاقية (الغات) الموقعة في جنيف عام 1947 لتكون ذات طابع متعدد الأطراف وتشمل فوائد والتزامات متبادلة في مجال سياسات التجارة الخارجية. يمكن تلخيصها للأهداف العامة التي استهدفتها الدول الأعضاء فيما بلي[1] :

- **رفع مستوى المعيشة للدول الأعضاء**

ورد هذا الهدف في ديباجة الاتفاق التي تنص على: أن الحكومات الموقعة على الاتفاقية... تعترف بأنه ينبغي أن تعمل التسيير علاقتها في مجال التجارة والاقتصاد من أجل رفع مستوى المعيشة.

إذن يتضمن هذا الهدف تحقيق رسم. سياسة من شأنها التوسع في حجم التجارة الدولية عموما وذلك برفع القيود الجمركية، وغير الجمركية التي تعترض التجارة الخارجية"

ورفع مستوى المعيشة بهدف الوصول إلى رفاهية المجتمعات، هو مصطلح يشير إلى قيام الدول، بتقديم خدمات وتأمينات اجتماعية إلى أفراد المجتمع، بم تحقق ارتفاع مستوى المعيشة أو ضمان حد ادني لها.

- **السعي نحو تحقيق مستويات التوظيف الكامل للدول الأعضاء**

وقد جاء هذا الهدف كذلك في ديباجة الاتفاقية بنصها:

وضمان التشغيل الكامل وضمان حجم كبير ومضطرد من الدخل القومي الحقيقي تدريجيا وزيادة الطلب الحقيقي".

[1]- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سابق، ص ص 26-28.

جاء التركيز على هذا الهدف في ضوء أوضاع العالم قبل الحرب العالمية الثانية وأثنائها، والتي أثبتت للعالم ضرورة التوظيف الكامل للعمالة حتى لا يتكرر ما وقع في عام 1930، حيث أن أهم مشكلتين برزتا في تلك الفترة هي مشكلة الحماية التجارية ومشكلة مكافحة البطالة.

وإلى جانب الأهداف العامة التي سبق ذكرها يوجد هناك عدد من الأهداف الأخرى التي تسعى الدول الأعضاء إلى الوصول إليها، وهذه الأهداف جاءت مباشرة في التصديق الوارد على الوثيقة الختامية للمنظمة العالمية للتجارة هي[1]:

- رفع مستوى الدخل القومي الحقيقي
- تشجيع حركة الإنتاج ورؤوس الأموال والاستثمارات.
- سهولة الوصول للأسواق ومصادر المواد الأولية.
- خفض الحواجز الكمية والجمركية لزيادة حجم التجارة الدولية.
- إقرار المفاوضات كأساس لحل المنازعات المتعلقة بالتجارة الدولية.

المطلب الثالث

جولات الغات

مرت اتفاقية الجات بثماني جولات، كان آخرها جولة الأورجواي التي جاءت بموضوعات جديدة، لم يسبق التطرق إليها في الجولات الأخرى، وقد استطاعت مفاوضات هذه الجولات تحقيقا لعديد من مراحل التقدم أبرزها تخفيض التعريفات الجمركية بين الدول ولهذا سنتطرق في هذا المطلب إلى جولات الجات التجارية متعددة حيث سنتطرق في **(الفرع الأول)** جولات الفترة الأولى 1947-1971 ثم **(الفرع الثاني)** جولات الفترة الثانية 1972-1993 ثم **(الفرع الثالث)** الفترة الثالثة 1979-1993.

[1]- مروك نصر الدين، المرجع السابق، ص 29.

الفرع الأول

الجولات الخمس الأولى (الفترة الأولى 1947-1971)

خلال هذه الفترة تم عقد خمس جولات للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف, في إطار السعي نحو المزيد من إزالة الحواجز الجمركية أمام التجارة الدولية, كان من أهمها **أولا** , جولة جنيف الأولى1947 **ثانيا** , جولة أنسي (فرنسا) 1949 **ثالثا** , جولة توركاي (انجلترا) 1950-1951 **رابعا** , جولة جنيف الثانية **خامسا** , جولة ديلون (جنيف)1960-1962

1: جولة جنيف الأولى1947

عقدت هذه الجولة عام (1947) بحضور (23) دولة، وجرت المفاوضات على أساس ثنائي، وعلى أساس طرح كل سلعة للتفاوض على حدة بقصد التوصل إلى الخفيضات حركية مجدية عليها وفي نهاية الجولة رأينا كيف جمعت التنازلات والتخفيضات الجمركية الثنائية في اتفاقية واحدة متعددة الأطراف وقعت عليها والتزمت بها سائر الأطراف المتعاقدة. وكان من أبرز نتائج هذه الجولة إضافة إلى وضعها للإطار العام لاتفاقية الجات خفضها للتعريفات الجمركية على سلع ومنتجات صناعية وردت في عشرين (20) جدول تعريفة تضمنت حوالي (45) ألف سلعة بنسبة تخفيض تقدر بحوالي (35) من قيمتها سنة (1947) وبلغت قيمة التجارة الدولية التي كانت مجالاً. للتحرير حوالي (10) مليار دولار أمريكي، وهو ما شكل في حينه ثلثي واردات الأطراف المتعاقدة، وما يقرب من نصف مجموع واردات العالم[1].

1- مصلح الطروانة، ليلى لعبيدي مامن، المرجع السابق، ص86.

2 : جولة أنسي (فرنسا) 1949

في إطار تحقيق نفس الهدف وهو تحرير التجارة الدولية، وعملاً بمبدأ التفاوض تبادل الامتيازات والتنازلات الجمركية الذي تم تقنينه في الغات عقدت جولة أنسي خلال شهر أبريل (1949) وهي الجولة الأولى التي تعقد في إطار الاتفاقية بين مجموعة الدول المؤسسة للجات، وعشر دول أخرى ليكون العدد الإجمالي (33) دولة ، ولقد اهتمت الجولة بالتفاوض على مزيد من تخفيضات التعريفات الجمركية لسلع ومنتجات صناعية وردت في عشرة جداول تعريفية جديدة أضيفت إلى الجداول العشرين الخاص بجولة جنيف سنة (1947).واستطاعت جولة مفاوضات أنسي تخفيض خمسة آلاف تعريفة جمركية جديدة". ورغم تزايد عدد الدول النامية الأطراف في الجات خلال هذه الجولة، غير أنه لم يتم طرح المواضيع التي تهمها وترتبط بها مصالحها التنموية خوفاً من تفويت مصلحة الدول المتقدمة[1].

3: جولة توركاي (انجلترا) 1950-1951

تمت مفاوضات هذه الجولة في توركاي بإنجلترا خلال الفترة من سبتمبر 1950 حتى أبريل 1951، بين الدول السابقة الأعضاء في الجات، وكذلك الألمانية والنمسا وجواتيمالا والبيرو والفلبين وتركيا. تم خلال هذه الجولة تخفيض 7800 تعريفة جمركية بنسبة تقدر بحوالي 55٪ من مستوى التعريفة الذي كان ساريًا عام 1948. وتميزت هذه الجولة بارتفاع عدد الدول المشاركة بشكل ملحوظ حيث بلغ حوالي 38 دولة، ويرجع ذلك إلى انتشار الوعي والرغبة في تحرير التجارة الدولية[2].

[1]– مصلح الطروانة، ليلى لعبيدي مامن، المرجع السابق ص87.

[2]– مولحسان ايت الله, مرجع سابق, ص37.

4: جولة جنيف الثانية

وقد استغرقت الفترة من (18يناير 1951) لغاية مايو 1956) للتفاوض من أجل المزيد من التخفيض للتعريفات الجمركية على السلع والمنتجات الصناعية بين ممثلي 26 دولة وبلغت قيمة التجارة الدولية التي شملها التحرير آنذاك (2.5) مليار دولار، حيث تم إقرار تخفيضات للتعريفة الجمركية بقيمة 1.3) تريليون دولار من التبادل التجاري بأسعار (1955).

5: جولة ديلون (جنيف)1960-1962

وهي الجولة الخامسة التي تعقد في إطار الجات من أجل تحصيل المزيد من التخفيضات الجمركية بين الدول الأطراف التي بلغت (26) دولة، وعقدت خلال الفترة (1960- 1962)، وقد حققت هذه الجولة المزيد من التخفيضات شملت (4400) بند من بنود التعريفية الجمركية، وبلغت قيمة التجارة الدولية المحررة فيها (4.9) بليون دولار.

وكان الموضوع الأكثر إثارة الذي نقش في هذه الجولة هو أثر قيام السوق الأوروبية المشتركة على الجات، وتقرر أن تقدم الدول المنضمة إلى السوق امتيازات إلى باقي الدول الأطراف المتضررة من قيام السوق الأوروبية[1].

الفرع الثاني

الفترة الثانية: 1972-1989

تشمل هذه الفترة في سياقها الزمني جولتين من المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف, وهي تبدأ مع نهاية أعمال الجولة الخامسة, وتستمر حتى نهاية الجولة السابعة إلى ما قبل جولة أورجواي التاريخية.

[1]- مصلح الطروانة، ليلى لعبيدي مامن، المرجع السابق، ص ص 89-90

أولا : جولة كنيدي : 1964-1967

بعد مساومات عسيرة توصلت الدول المشاركة في ما أصبح يعرف بجولة كنيدي للمفاوضات التجارية الدولية إلى اتفاقية في عام 1967 تنص على تخفيض شامل لضرائب الاستيراد بنسبة 39 بالمتوسط. وقد كان هذا التخفيض شاملا لجميع السلع مع بعض الاستثناءات الطفيفة. حيث أن كل دولة قد أعدت قائمة بالسلع التي تعتبرها حساسة وتتطلب معاملة خاصة وقد اعتبرت هذه الجولة من أكثر الجولات نجاحا من حيث حجم التخفيض في معدلات الحماية التجارية[1].

عقدت جولة كنيدي في جنيف بمشاركة 46 دولة، وكانت المفاوضات في هذه الجولة معقدة جدا وطويلة، وكان ذلك راجعاً بطبيعة الحال إلى تلك العوامل الجوهرية التي تتعلق بتوسيع نطاق المفاوضات، حسب جدول الأعمال، أو الخطة التي اتفقت عليها الأطراف المتعاقدة في الاجتماع الوزاري للجات في مايو 1963، الذي قرر أن تنحصر المفاوضات التجارية في جولة كينيدي حول الأهداف الثلاثة التالية[2]:

- تخفيض الرسوم الجمركية إلى أكبر قدر ممكن.
- تحسين وسائل وصول المنتجات الزراعية إلى الأسواق.
- إعطاء امتيازات للدول النامية، دون مطالبتها بمبدأ المعاملة بالمثل

ثانيا: جولة طوكيو: 1973 -1979

لقد شاركت في هذه الجولة 102 دولة وكان الأساسي الذي تناولته هذه الموضوع الجولة هو القيود الغير الجمركية، حيث لوحظ أنه على الرغم من أن الرسوم الجمركية بدأت في الانخفاض على السلع المصنعة، إلا أن القيود الغير جمركية بدأت في التزايد مما تسبب

[1] – طالب محمد عوض، **التجارة الدولية نظريات و سياسات**، د م ن،الأردن،1990 ,ص 312.

[2] – جابر فهمي عمران، مرجع سابق، ص 131.

في إلغاء بعض المزايا التي تحققت من التخفيض الذي تم في الرسوم الجمركية، إلى جانب موضوع القيود الغير الكمية، فإن جولة طوكيو قد تناولت أيضا، موضوع تخفيض الرسوم الجمركية، وهو القاسم المشترك في جميع الجولات[1].

كانت بداية هذه الجولة من مفاوضات الجات في مدينة طوكيو اليابانية في عام 1973 ثم استمرت المفاوضات الفعلية في مدينة جنيف السويسرية حتى عام 1979 . وقد اتفق إن تقوم الدول الصناعية الرئيسية بتخفيض نسبة ضرائب الاستيراد بمعدل 33 % على جميع السلع مع السماح لكل دولة باستثناء قائمة من السلع التي تعتبرها حساسة. وقد هدف ذلك ذلك بشكل رئيسي إلى تخفيض معدلات الحماية العالية أولا بحيث يؤدي الى تقارب معدلات الحماية الضريبية على السلع المختلفة[2].

لقد أعطت جولة طوكيو مجالاً واسعاً لإبرام مجموعة من الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف، وبدأ سريانها اعتبارا من أول يناير عام1981[3].

وقد كان لهذه الجولة مساهمات مهمة أبرزها[4]:

- ساهمت في تخفيض الرسوم الجمركية بمعدل 34% على مدى 8 سنوات، نتيجة إدانة الدول النامية والتي كانت الدول العربية من بينها (لبنان، سوريا، مصر، الأردن العراق السودان المغرب وتونس) فقد تم تخصيص الحيز الأكبر والأهم من المفاوضات السابقة باتجاه حل مشاكل الدول الصناعية المتقدمة، واضطرت الدول المتقدمة للموافقة على اتخاذ

[1] – أمينة عمر، "**الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة** – greement on Tariffs and General A Trade"،الموسوعة السياسيّة، 2017-01-22، تاريخ الاطلاع: 2023-04-15، 00:10، متاح على الرابط التالي:https://political-encyc.lopediaencyc.org/dictionary/.

[2] – طالب محمد عوض، مرجع سابق، ص 312.

[3] – جابر فهمي عمران، مرجع سابق، ص 135.

[4] – مروك نصر الدين، مرجع سابق، ص ص 13- 14.

قرار بشأن تحديد معاملة خاصة ومتميزة للدول النامية، يعترف بأن للدول النامية سمة قانونية ثابتة في النظام التجاري العالمي.

– وضعت قواعد تفصيلية واضحة وعلنية لكيفية دعوة الشركات للمشاركة في المناقصات الدولية للمشتريات الحكومية.

– تمت مراجعة الاتفاق المتعلق بالإغراق، والتي تتخذ بموجبه شروط فرض انهيار الأورو ورسوم مكافحة الإغراق.

– التزام الدول الأعضاء بتقديم بيانات دورية عن إنتاجها الدول و استهلاكها وصادراتها وواردتها من اللحوم والماشية والألبان ومنتجاتها وتحرير واستقرار تجارتها.ويجب أن لا يترتب على استخدام الدعم ضرر بالمصالح التجارية للدول الأعضاء.

فرع الثالث

الفترة الثالثة: 1979-1993

هذه الفترة شهدت أعمال الجولة الثامنة والأخيرة قبل نشوء منظمة التجارة العالمية, وهي جولة لأورجواي, ويمكن تقسيمها إلى مرحلتين:

أولا: جولة أورجواي الأولى 1976-1991

تعد جولة لأورجواي الجولة الثامنة من جولات الجات، إلا أنها كانت أكثر الجولات تعقيداً وتأزماً، وقد تأخرت أربع سنوات حيث كان من المقرر أن تنطلق في 1982 ولكنها لم تبدأ إلا في 20 سبتمبر 1986، وتعد هذه الجولة أكثر طموحا وأوسع نطاقا من سابقاتها نظراً لامتدادها لقطاعات جديدة لم تكن مشمولة في جولات المحادثات السابقة وقد جاءت هذه

الدورة في ظروف اقتصادية حاسمة كما أنها سعت لرسم معالم القرن الواحد والعشرين، وكان الهدف من هذه الجولة تحقيق بعض الأهداف الأساسية التالية[1]:

1- تخفيض القيود الغير جمركية.

2 - تحرير تجارة الخدمات بالإضافة إلى التجارة السلعية.

3- تخفيض القيود على الواردات من المنتجات الزراعية.

ثانيا: جولة أورجواي الثانية 1991-1994

لقد بدأت المفاوضات مرة أخرى بغرض الوصول إلى حل وسط بين الولايات المتحدة الأمريكية من ناحية والإتحاد الأوروبي من ناحية أخرى، حول دعم المنتجات الزراعية، ولقد الولايات المتحدة الأمريكية ذلك بتأييد من أعضاء الجات بعض البرامج الأوروبية التي تساند المنتجين الزراعيين، وفي نفس الوقت تؤثر سلبا على التجارة الدولية بصفة عامة وتجارة الولايات المتحدة الأمريكية بصفة خاصة، ولقد هددت الولايات المتحدة الأمريكية بفرض رسوم جمركية قدرها 20% على إيراداتها من الإتحاد الأوروبي في حدود ما قيمة 300 مليون دولارو لقد ساعد هذا التهديد على استئناف المفاوضات مرة أخرى في مجال الزراعة، ولقد تم الإتفاق حول نقطة الخلاف السابقة، حيث تعهد الإتحاد الأوروبي بتخفيض لدعم البذور الزراعية بنسبة 37% من القيمة، و 21% من الكمية، وذلك خلال 7 سنوات.

و في عام 1993 عقد وزراء التجارة لكل من الإتحاد الأوروبي و كذا اليابان و أمريكا اجتماعا تم الاتفاق فيه على دراسة كل المشاكل المعلقة في جولة أورجواي ، وقد تم بالفعل حل هذه مراكش في المغرب في الاتفاق النهائي في المشكلات ليتم توقيع أفريل عام 1994[2].

[1] – أمينة عمر، مرجع سابق ذكره

[2] – مرجع نفسه.

أبرز نتائج جولة أورجواي الثانية[1]:

- قيام منظمة التجارة العالمية كمؤسسة دولية تشرف على تطبيق اتفاقيات الجات, و تضع الأسس للتعاون بينها و بين صندوق النقد الدولي و البنك الدولي, بهدف تنسيق السياسات التجارية و المالية و الاقتصادية للدول الأعضاء.
- تحسين و دعم المنظومة القانونية بشأن الإجراءات المعيقة للتجارة.
- المزيد من التفصيل و الوضوح و الأحكام في القواعد و الإجراءات المرتبطة بتحرير التجارة سواء في الاتفاقية الرئيسية أو الاتفاقية الفرعية، و خصوصا بالنسبة للمشاكل التي كانت غامضة و مثيرة للتأويلات العديدة و إساءة الاستخدام في السابق.
- إيجاد نظام متكامل لتسوية المنازعات التجارية, و إقامة آلية (نظام) لمواجهة السياسات التجارية للدول الأعضاء.
- تعزيز خطوات تحرير التجارة من خلال المزيد من تخفيض الرسوم الجمركية و إزالة الحواجز غير الجمركية عليها, و توسيع نطاق الجات ليشتمل تحرير السلع الزراعية و المنتوجات و الملابس, و تجارة الخدمات, و الجوانب التجارية المتعلقة بالاستثمار و حقوق الملكية الفكرية.
- التأكيد على التزام دول العالم المتقدمة بالمعاملة التفضيلية للدول النامية, بصفة عامة و الأقل نمواً على وجه الخصوص.
- ألزمت نتائج جولة أورجواي الدول الصناعية المتقدمة بتقديم العون المالي و الفني إلى الدول النامية, لتمكينها من الاستجابة للمتطلبات الإدارية و الفنية, بغرض الوفاء بالتزاماتها إزاء تطبيق الاتفاقية الجديدة.

[1] – من الجات GAT إلى المنظمة العالمية للتجارة OMC– المجلد 1 – الصفحة 8 – جامع الكتب الإسلامية ,تاريخ الاطلاع: 15-04-2023 00:30، متاح على الرابط التالي:

https://www.ketabonline.com/ar/books/98147/read?page=8&part=1#p-98147-8-1

المبحث الثاني

ميلاد المنظمة العالمية للتجارة OMC

ميلاد منظمة التجارة العالمية كان حدثًا بارزًا في الاقتصاد العالمي، إذ تم تطوير إطار جديد للتجارة العالمية تحت رعايتها بعد تحويل اتفاقية الغات إلى تشكيلة جديدة. أصبحت منظمة التجارة العالمية خليفةً وتكملةً للغات، حيث أصبحت هي المؤسسة المسؤولة عن تنظيم العلاقات التجارية بين أعضائها وتنفيذ إطارها المؤسسي. وقد زاد نطاق نشاطها وتعقيده مقارنةً بالغات السابقة، حيث تشمل مسائل متنوعة وشاملة بشكل أكبر. و يعود تأسيس المنظمة إلى نجاح جولة لأوروجواي، حيث تحولت الغات والسكرتارية التابعة لها إلى هيئة عالمية تنظم عمليات تحرير التجارة الدولية وتنفذ الاتفاقيات الثمانية والعشرين التي تم الاتفاق عليها في ذلك الوقت. بالتالي، أصبحت المنظمة شريكًا لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي في تنظيم الاقتصاد العالمي و تُعتبر منظمة التجارة العالمية أكثر نضجًا وتطورًا وشمولًا من الجات السابقة، حيث أصبحت تُعَدُّ مرادفًا للعولمة وتسعى لتحويل العالم إلى سوق واحد يتمتع فيه أعضاؤها بحرية التنقل والتجارة، وقد قسمنا هذا المبحث إلى **(المطلب الأول)** نشأة المنظمة العالمية للتجارة و **(المطلب الثاني)** الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة ثم **(المطلب الثالث)** آلية عمل أجهزة المنظمة العالمية للتجارة.

المطلب الأول

نشأة المنظمة العالمية للتجارة

انبثقت فكرة إنشاء منظمة التجارة العالمية لأول مرة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية قبل قيام الغات عام 1945، حيث أقرت الحكومة الأمريكية انذاك مشروعاً لإنشاء منظمة دولية لتنظيم النشاط التجاري على غرار صندوق النقد الدولي والبنك الدوليين لكن الكونغرس رفض المصادقة على هذا المشروع وذلك خوفا من تحرير التجارة الدولية والحاق

الضرر بالصناعة الوطنية الأمريكية، ولكن بعد مرور وقت وحدوث تطورات كبيرة في العلاقات الاقتصادية الدولية ظهرت بعض الأصوات التي تطالب بإنشاء منظمة التجارة العالمية وخاصة في جولة الارجواي و تم التصديق عليها من قبل الولايات المتحدة واليابان والعديد من الدول المتقدمة والنامية، و بذلك اكتملت لها شروط التكتل و التجمع الاقتصادي، و هذا ما جعلها تتفق في إعلان مراكش على إنشاء المنظمة العالمية للتجارة الذي كان ضمن الوثيقة الختامية في 15 ديسمبر 1993 وفي هذا المطلب سنتطرق تعريف المنظمة العالمية للتجارة **(الفرع الأول)** ثم بيان أهم قواعد المنظمة **(الفرع الثاني)** ثم أهداف التي تسعى إليها المنظمة العالمية للتجارة **(الفرع الثالث)**.

الفرع الاول

تعريف المنظمة العالمية للتجارة

لقد جاء في ديباجة التقرير السنوي الصادر عن المنظمة العالمية للتجارة سنة 2003، أنه : " توجد عدة مقاربات يمكن من خلالها فهم جوهر المنظمة العالمية للتجارة ..." . ومنه يتضح بأنه لا يوجد تعريف جامع مانع للمنظمة[1].

و تتعدد التعاريف المقدمة للمنظمة ، وبناء على ذلك سنكتفي بالتعاريف التالية:

تعرف أنها: "هيئة تقوم بإنشائها مجموعة من الدول لتحقيق أغراض ومصالح مشتركة بينها، وتكون لها إرادة ذاتية مستقلة يتم التعبير عنها في المجتمع الدولي، وفي مواجهة الدول الأعضاء فيها بواسطة أجهزة دائمة خاصة بها"[2].

[1]–**L'Organistion Mondiale du Commerce**, Rapport annuel de 2013, OMC, Genève, 2013, p2.

[2]– عبد الواحد محمد الفار، **المنظمات الدولية**، عالم الكتب، القاهرة، 1979، ص 37.

يمكن أن نعرف منظمة التجارة العالمية بانها " منظمة دولية تعمل على حرية التجارة العالمية، من خلال انتقال السلع والخدمات والأشخاص بين الدول، وما يترتب على ذلك من أثار اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية وبيئية وحماية الملكية المعنوية"[1].

كما عرفت بأنها "منظمة ذات صفة قانونية مستقلة، وهي تمثل الإطار التنظيمي والمؤسسي الذي يحتوي كافة الاتفاقيات التي أسفرت عنها مفاوضات جولة الأوروغواي[2].

ومن خلال التعارف يمكن القول انه:

تعتبر المنظمة العالمية للتجارة منظمة عالمية دولية، تضم اغلب دول العالم من كل القارات، وقد جاء في ديباجة الاتفاقية المنشئة لها أنها تهدف إلى رفع مستويات المعيشة، وتحقيق العمالة الكاملة واستمرار كبير في نمو حجم الدخل والطلب الفعلي وزيادة الإنتاج والاتجار في السلع والخدمات، الشيء الذي يسمح بالاستخدام الأمثل لموارد العالم وفقا لهدف التنمية مع مراعاة حماية البيئة، وكذا منح الدول النامية نصيب في نمو التجارة الدولية، تماشيا واحتياجات تنميتها الاقتصادية[3].

[1]– سهيل حمري الفتلاوي،**منظمة التجارة العالمية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 46.

[2]– ناصر دادي عدون محمد متناوي،**الجزائر و المنظمة العالمية للتجارة** ،C.M.O، أسباب الانضمام – النتائج المرتقبة ومعالجتها، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2003، ص57.

[3]– عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 182.

الفرع الثاني

قواعد المنظمة العالمية للتجارة

تعتمد المنظمة العالمية للتجارة عددًا من القواعد الأساسية التي توجه تحديد توجهاتها الميدانية، وتحقيق المهام المنسوبة إليها والأهداف المتعددة التي حُددت لها. وتتمثل أهم هذه القواعد في قواعد حماية صناعة الوطنية **(اولآ)** و قواعد تسهيل إجراءات المتصلة بالتجارة **(ثانيا)**.

أولا : قواعد حماية صناعة الوطنية

تعد حماية الصناعات الوطنية من الإغراق **(أولا)**، و دعمها **(ثانيا)**، و الوقاية **(ثالثا)**، من التجارة الغير المشروعة من القضايا المهمة التي تشغل اهتمام الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة، تهدف هده القواعد إلى حماية قطاعات الصناعة المحلية و الوطنية من التهديدات الخارجية التي يمكن أن تضر الاقتصاد الوطني:

1- مكافحة الإغراق

الإغراق هو سياسة تطبيقية ، للتمييز السعري، أو هو بيع أو تصدير السلع، بأقل من السعر المعتاد البيع به، لنفس السلعة أو للسلع الشبيهة داخل البلاد، أو للتصدير بها[1].

ويتمثل هذا المبدأ في إلزام جميع الدول المتمتعة بصفة العضوية في المنظمة العالمية للتجارة، بمنع توفير أي دعم لصادراتها الجارية باستثناء بعض الحالات الخاصة المتصلة بالمنتجات الزراعية، وهذا ضمن هوامش محددة باتفاق وبشكل مسبق، ولقد أقرت المنظمة في المقابل للدول المتضررة من سياسية الإغراق هذه بإمكانية فرض رسوم جمركية على

[1]- حسن ادام وادي، المرجع السابق, ص61.

البضائع المغرقة بنسب تغطي مقدار الإغراق أي نسبة الفرق القائمة بين سعر المنتوج في بلد المنشأ وسعر التصدير الممارس من قبل الدول[1].

2- الدعم

تعرف الاتفاقية الدعم على أنه أية مساهمة مالية تقدمها الحكومة أو أية هيئة عامة المؤسسة اقتصادية، سواء كانت هذه المساهمة في صورة تحويل مباشر للأموال كالقروض أو ضمانا الفروض، أما بشكل غير مباشر كتنازل الحكومة عن إيرادات حكومية مستحقة على المؤسسة مثل الضرائب أو الرسوم الجمركية، كما يأخذ الدعم شكل تقديم خدمات أوسع باستثناء البنية الأساسية[2].

و لقد ميزت المنظمة العالمية للتجارة بين ثلاثة أنواع من الدعم وفقا لدرجة مشروعيتها وطرق مواجهتها كمايلي[3]:

أ- **دعم محضور** : ويقصد به الدعم الذي يؤدي إلى تشجيع الصادرات، أو تفضيل استخدام السلع المحلية على السلع المستوردة، وأيا كانت مبررات هذا النوع من الدعم، إذا لم تقم الدولة المخالفة بإلغائه فورا خلال الفترة المحددة، يصرح للعضو المتضرر باتخاذ إجراءات مضادة.

ب- **الدعم المسموح به** : وهو لا يستوجب اتخاذ أية إجراءات ضده، ومن أمثلته الدعم العمومي (غير المرتبط بسلعة أو صناعة أو مشروع معين، والدعم المقدم للأبحاث

---

[1]- (Carreau Dominique & Guillard Patrick), **Droit international économique**,4em Edition, dalloz, paris, 2010.p p 227-228.

[2]- خالد غاري- سالم الهاجري وآخرون، **أثر المنظمة العالمية للتجارة على التكتلات الاقتصادية الإقليمية والاقتصاد العالمي**، مجلة البحوث والدراسات الإفريقية ودول حوض النيل، العدد 1، 2021, ص87 .

[3]- جمعة سعيد مرير، **النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى**، الدار الجماهيرية للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى، 2002، ص 325.

الصناعية التي تقوم بها الشركات أو تعهد به إلى مؤسسات التعليم العالي ومراكز البحوث طالما هذه المساعدة لا تغطي اكثر من 75 % من تكلفة البحث و 50% من تكلفة التطوير.

ج – الدعم الضار : وهو الدعم الذي يترتب عليه الإضرار بالصناعة المحلية للأعضاء الآخرين، ويلتزم العضو الذي يقدم هذا النوع من الدعم في هذه الحالة إثبات أنه لا يسبب ضررا شديدا للعضو الشاكي، وفي هذه الحالة يمكن اتخاذ إجراءات بشأنه.

وعلى هذا الأساس فإنه في حالة ثبوت تقديم دولة ما دعما محظورا فإن الإجراء المضاد لهذا الدعم يتمثل في فض رسوم إضافية أخرى تعرف بالرسوم التعويضية، أو أن تقوم الدول التي ثبت عليها تقديم الدعم ،اتخاذ إجراء علاجي يتمثل في تعويض الطرف المتضرر، والهدف من فرض الرسوم التعويضية هو رفع سعر السلعة المدعومة إلى مستوى السعر السائد حتى يتلاشى الأثر السلبي للتشوهات السعرية التي يسببها الدعم[1] .

3- مبدأ الوقاية

يتمثل مبدأ الوقاية في السماح للدول باتخاذ جملة من التدابير والإجراءات القانونية والعملية، التي ترمي أساسا إلى حماية أسواقها المحلية وإنتاجها الوطني من المنافسة الشرسة المترتبة عن سياسة التحرير القائمة في التجارة الدولية المعاصرة، وتأسيسا على هذا المبدأ يحق للدول الأطراف في المنظمة القيام بفرض بعض النصوص الجمركية المرتفعة نسبيا على المنتجات التي قد يشكل تدفقها الكبير إلى السوق الوطنية تهديدا بكساد المنتج المحلي المماثل، كما تندرج في إطار هذه القواعد الحمائية قرارات الدول بالتحفظ على بنود بعض الاتفاقيات المشكلة لقانون التجارة الخاص بالمنظمة[2].

[1]– جمعة سعيد سريرة، النظام القانون المنظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص 327.

[2]– (DanielouanneauJ), **Le GATT et L'organisation, Mondial du commerce**, 3°Edition, presse universitaire de France, paris, 1996, pp 75-76.

أي بمعنى يمكن لدولة عضو في المنظمة أن تلجأ إلى إجراءات وتدابير وقائية عندما تلاحظ أن كميات متزايدة من السلع الأجنبية قد تم استيرادها والذي من شأنه أن يلحق أضرارا بالصناعة المحلية من خلال اللجوء إلى تدابير تتمثل في الحد من دخول هذه السلعة[1].

ثانيا: قواعد تسهيل الإجراءات المتعلقة بالتجارة

قواعد تسهيل التجارة العالمية تمثل مجموعة من الاتفاقيات والإجراءات التي تهدف إلى تسهيل حركة البضائع والخدمات عبر الحدود الوطنية. تهدف هذه القواعد إلى تحقيق تدفق سلس للتجارة وتقليل العوائق التجارية والتكاليف اللوجستية. وتعمل على تبسيط الإجراءات الجمركية والإدارية وتحقيق بيئة تجارية عادلة وشفافة:

1- البلد المنشأ

المنشأ في مضمونه يعبر عن مصدر السلع، أي المكان أو البلد الذي أنت منه السلعة. وفي هذا الشأن يقر اتفاق المنظمة العالمية للتجارة الخاص بالسلع وتطبيقا للمبادئ المذكورة سابقا، فإن الدول الأعضاء، وهي تضع قوانين ونظما وأحكامًا إدارية ذات صلة بمنشأ السلعة يجب أن تضعها بصفة متساوية بالنسبة لكل الدول الأعضاء في المنظمة، وأن تكون هذه القواعد موضوعية ومفهومة ومتوقعة، على أن لا تستعمل هذه القواعد لتحقيق أهداف تجارية أو لخلق حواجز كوضع شرط معين أو رفع التكاليف للسلع ذات منشأ ما[2].

2- إجراءات تراخيص الاستيراد

تعرف تراخيص الاستيراد على أنها الإجراءات الإدارية المستخدمة فبتنفيذ أنظمة تراخيص الاستيراد التي تتطلب تقديم طلب أو مستندات أخرى للهيئة الإدارية المعنية كشرط مسبق

[1]- ارزيل الكاهنة، **إتفاقية المنظمة العالمية للتجارة الخاصة بالسلع و الخدمات و المنظومة القانونية الجزائرية**، المجلة النقدية للقانون و العلوم السياسية، العدد 02، 2009، ص 200.

[2]- المرجع نفسه، ص 197.

للاستيراد في الدائرة الجمركية للعضو المستورد. وفي هذا الشأن فاتفاق المنظمة العالمية للتجارة يطلب من أعضائه نشر المعلومات الكافية عن القواعد التي سيتم على أساسها منح هذه التراخيص، خاصة أهلية الأشخاص والشركات والمؤسسات التي تقدم هذه الطلبات والهيئة الإدارية التي يجب الاتصال بها وقوائم المنتجات الخاضعة لشرط الترخيص[1].

3- الفحص قبل الشحن

هي عملية إجبارية تدخل في العملية الجمركة لكل السلع والبضائع التي تدخل أو تخرج الإقليم الجمركي، وهي عملية تنصب على كل من السعر والكمية ونوعية السلع المزمع شحنها على الخارج، والغرض من العملية هو منع هروب رؤوس الأموال والقضاء على الغش التجاري ومنه التهرب من دفع الرسوم الجمركية وفي إطار تحقيق المزيد من تحرير التجارة الدولية تم إقرار الاتفاق حول إجراءات الفحص قبل الشحن والذي يقضي بعدم التمييز بين الدول الأطراف وتطبيق مبدأ الشفافية وتجنب التأخير المعتمد[2].

و يلجأ إلى الفحص قبل الشحن عند بلد التصدير، قصد مراقبة عناصر معينة للبضاعة، كنوعيتها، سعرها وكمية السلع المستوردة.

ويهدف الاتفاق إلى:

- وضع إطار دولي منظم لحقوق والتزامات الأعضاء المستوردين والمصدرين المتعلقة بالفحص قبل الشحن والقوانين والنظم الحاكمة لأنشطتها،

---

[1]- ارزيل الكاهينة، مرجع سابق، ص 198.

[2]- حجارة ربيحة، **حرية الاستثمار في التجارة الخارجية**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم ،تخصص القانون ،كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة تيزي وزو، 2017، ص 70.

– إيجاد التسويات الفعالة والمنصفة للمنازعات بين المصدرين وهيئات الفحص قبل الشحن[1].

الفرع الثالث

اهداف المنظمة العالمية للتجارة

إن من مجموعه الأهداف التي تسعى منظمة التجارة العالمية إلى تحقيقها تدور حول هدف رئيسي ألا وهو تحرير التجارة العالمية الدولية أي تطبيق نظام الحرية التجارة الدولية، ويمكن إجمال مجموعة من الأهداف تسعى المنظمة إلى تحقيقها ومنها ما يلي:

– تحرير التجارة الدولية، إن الجهود التي بذلت لإنشاء منظمة التجارة العالمية كان بهدف إنشاء نظام تجاري دولي جديد، يسعى الأطراف من خلاله إلى مزيد من تحرير التجارة الدولية، وإزالة القيود والعقبات التي تشوه حرية التبادل التجاري وتعيق انتقال السلع والمنتجات[2].

– إقامة نظام تجاري دولي دائم ومتكامل إن إنشاء منظمة التجارة العالمية هو ميلاد لنظام تجاري دولي جديد، يتمتع هذا النظام بمقومات وعناصر تعزز من ثباته وديمومته، وفي نفس الوقت تعزز تكامل هذا النظام وتقويته وتساعد على بقائه[3].

– تأسيس النظام الاقتصادي الدولي الجديد على علاقات عادلة ومنصفة بين أسعار المواد الأولية والمنتجات الأولية، والسلع المصنعة ونصف المصنعة المصدرة من قبل الدول النامية، وبين أسعار السلع الصناعية وأدوات التجهيز والسلع المستوردة بواسطة الدول

[1]– طاشت طاهر ،**انعكاسات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على الجمارك الجزائرية**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع قانون الأعمال ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو ، 2013 ص 78 .

[2]– مصطفى سلامة، **قواعد الجات**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 1998، ص 15.

[3]– محمد صافي يوسف، **المنظمات الدولية العالمية** (منظمة الأمم المتحدة منظمة التجارة العالمية)، دار النهضة العربية،القاهرة 2004، ص 221.

النامية، وذلك بهدف تحسين مستويات التبادل التجاري الذي يميل الآن بشكل حاسم لصالح الدول المتقدمة، وازدهار الاقتصاد العالمي"[1].

– التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في تحديد السياسات الاقتصادية على الصعيد الدولي، وتحديد برامج الإصلاح الاقتصادي في الدول النامية، فضلاً عن بعض الموضوعات الجديدة التي دخلت ضمن المعايير التي تتبعها بعض الدول المانحة في تقديم المساعدات، ومنها احترام حقوق الإنسان والحفاظ على البيئة[2].

– زيادة التبادل التجاري بين الدول وتنظيمه على أساس قواعد اتفاقية لأوروجواي[3].

ليتماشى مع احتياجات تنميتها الاقتصادية وإدماج اقتصاديات دول أوروبا الشرقية والدول النامية في الاقتصاد العالمي و الاستفادة من الإمكانيات المادية والبشرية و الطبيعية لديها[4].

– إن المنظمة العالمية للتجارة تهدف إلى رفع مستويات المعيشة و تحقيق التوظيف الكامل لموارد دول العالم ونمو الإنتاج وزيادة حركة التجارة الدولية والمعاونة على تدفق التجارة الدولية بسهولة وبحرية وبحيادية، وبذل الجهود نحو تعظيم مشاركة الدول النامية والأقل نموا في التجارة الدولية بصورة أفضل[5] و تقوية الاقتصاد العالمي والتخلص من جميع

---

[1]– عبد الملك عبد الرحمن مطهر، **الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية**، دار الكتب القانونية، دار النشر والبرمجيات، مصر، ص ص 47–48.

[2]–(Djamal Mafetah), **WTO and Developing countries African journal of political science**, issue 1, 2019, p 18.

[3]– يوسف مسعداوي، **دارسات في التجارة الدولية، دار** ،هومة، الجزائر ، 2006، ص ص 109–110.

[4]– شريف بقة،**المنظمة العالمية للتجارة والاقتصاد الجزائري**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 2 ، 2000، ص 84.

[5]– محمد ناجي حسن خليفة، **اتفاقية منظمة التجارة العالمية وأثرها على الدول النامية**، جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا، كلية الإدارة والاقتصاد، د.س.ن, ص 4.

القيود التجارية بإلغاء الحواجز الجمركية بين الدول الأعضاء، وتسهيل الوصول إلى الأسواق العالمية[1].

المطلب الثاني

الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة

يتميز الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة بتعدد الأجهزة من جهة، وتنوع اختصاصات هذه الأجهزة من جهة أخرى، وذلك لتحقيق السرعة والفاعلية في اتخاذ القرارات إلى جانب ضرورة تحقيق المساواة بين الدول الأعضاء، والمتمثلة في الأجهزة العامة **(الفرع الأول)**، والأجهزة المتخصصة**(الفرع الثاني)**

الفرع الأول

الأجهزة العامة

وهي تلك الأجهزة المنصوص عليها في اتفاقية مراكش وتشمل كلا منهما :

أولا: المؤتمر الوزاري

يعتبر المؤتمر الوزاري الجهاز الرئيسي في المنظمة، يتكون من ممثلي جميع الدول الأعضاء، يجتمع مرة كل سنتين على الأقل[2]، وهو الجهاز الأعلى بالمنظمة، ويتم التصويت فيه من كافة الدول الأعضاء بمستوى وزير، حيث تتمتع كل دولة، عضو بصوت واحد،قد

[1]– ناصر دادي عدون محمد متناوي، **انضمام الجزائرإلى المنظمة العالمية للتجارة– الأهداف والعراقيل**، مجلة الباحث العدد 3، 2004، ص 68.

[2]– إبراهيم أحمد خليفة،مرجع سابق،ص46.

انعقد أول مجلس وزاري في ديسمبر 1996 بسنغافورة، وبينما آخر مجلس وزاري في الدوحة بقطر في نوفمبر 2001[1].

فهو يختص بمقتضى الاتفاقية ب:

المهام الرئيسية للمنظمة، وكل ما يتصل بها من مسائل. سلطة اتخاذ القرارات في جميع المسائل التي تنص عليها الاتفاقية ومثال عن ذلك إقرار العضوية ،ومنح الإعفاءات الخاصة بالدول النامية والأقل نموا[2].

و أيضا القيام ببعض المسائل التنظيمية كإنشاء اللجان التي حددتها الاتفاقية أو اللجان الإضافية التي تقوم بالشؤون الداخلية. وتطبق أحكام الاتفاقات متعددة الأطراف وتعيين المدير العام الذي يرأس أمانة المنظمة وتحديد سلطاته وواجباته وشروط خدمته وفترة توليه لمنصبه[3].

ثانيا: المجلس العام

"إن المجلس العام يعتبر المحرك الحقيقي للمنظمة، لأنه يقوم بجميع الأنشطة اليومية المتعلقة منظمة العالمية للتجارة[4].

ويتألف من ممثلين عن جميع الدول الأعضاء، ويعتبر الجهاز المحوري لمنظمة التجارة العالمية، حيث يجتمع كل 9 مرات في السنة على الأقل و يلتقون مره كل شهرين لتصريف أعمال المنظمة، ويشمل بصفة عامة السفراء ورؤساء ولكنه يشمل أحيانا مسؤولين مرسلين من عواصم الدول الأعضاء، وينعقد عدة مرات في العام في المقر بجنيف.

[1]– سليم سعداوي، **الجزائر ومنظمة التجارة العالمية معوقات الانضمام وآفاقه**، دار الخلدونية، الجزائر، 2008، ص21.

[2]– إبراهيم احمد خليفة، مرجع سابق، ص 146.

[3]– رانيا محمود عبد العزيز عمارة، **تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات**، دار الفكر الجامعي الإسكندرية 2008، ص 60.

[4]– مرج نفسه، ص60.

بالإضافة إلى ذلك، فانه يجتمع في أي وقت ملائم في الفترة ما بين مؤتمرين وزاريين بحيث يصبح في تلك الفترة بمارس صلاحيات واسعة ضمن حدود ما رسمته الاتفاقية ويحدد نظامه الداخلي ويصادق عليه[1].

ثالثا: الأمانة

ورد في المادة السادسة من اتفاقية مراكش: تنشأ أمانة للمنظمة يرأسها مدير عام. يعينه المؤتمر الوزاري المدير العام ويعتمد الأنظمة التي تحدد سلطات المدير العام وواجباته وشروط خدمته وفترة شغل المنصب[2].

و تعد الأمانة طبقا للنظرية العامة للمنظمات الدولية هي جهاز اداري رئيسيا وضروريا للمنظمة[3]،وتقوم هذه الأمانة بإدارة الشؤون المنظمة وإعداد الوثائق، وتحضير المؤتمرات السنوية والاتصال بالحكومات وتعمل هذه المنظمة تحت إشراف المدير العام للمنظمة[4].

رابعا : جهاز تسوية المنازعات

ويعد أحد الأجهزة الرئيسية للمنظمة، حيث يباشر عمله من خلال المجلس العام وتشمل ولايته كافة مجالات التجارة في السلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية، كما يتولى هذا الجهاز فض المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء وذلك طبقا لنصوص اتفاقية

[1]– محفوظ لعشب **المنظمة العالمية للتجارة**، ط 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2010, ص37.

[2]– محمد السعيد الترقاف، مصطفى سلامة حسن، **المنظمات الدولية المعاصرة** (منظمة الأمم المتحدة ،جامعة الدول العربية، منظمة العالمية للتجارة آلية إدارة اتفاقيات الغات), منشأة المعارف، الإسكندرية، ص454.

[3]- إبراهيم أحمد خليفة، المرجع السابق، ص74.

[4]– بلغتو سومية، المرجع السابق، ص 147.

مراكش ويصدر هذا الجهاز أحكاما ملزمة للأطراف المتنازعة من خلال هيئة محكمين، ويحق لأي طرف استئناف قرار المحكمين إذا كان هناك ما يستوجب ذلك[1].

خامسا: جهاز مراجعة السياسات التجارية

يعد هذا الجهاز أحد مظاهر الأجهزة المستحدثة التي أثمرت عنها مفاوضات أورجواي للتجارة العالمية، فهو يهدف إلى القيام بعملية تقويم من أجل بحث كل من الآثار الإيجابية والسلبية لسريان قواعد النظام الدولي التجاري. ويعتمد هذا الجهاز في عمله على مبدأ الشفافية ، ومن أجل تحقيق وبلوغ الهدف المشار إليه[2].يقدم كل عضو تقارير منضمة إلى الجهاز تتضمن وصف السياسات والممارسات التجارية ومعلومات إحصائية حديثة استنادا إلى نموذج متفق عليه ويقره الجهاز كما يرسل الجهاز تقارير الأعضاء محل المراجعة مصحوبة بتقارير الأمانة إلى المؤتمر الوزاري للإحاطة والعلم[3].تم إسناد هذه المهمة إلى المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية يسيره رئيس لمدة سنة يتم اختياره من قبل سفراء الدول لأعضاء من أجل مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء بصفة دورية كل أربع سنوات للدول النامية وكل سنتين للدول المتقدمة بهدف الإطلاع على التغيرات التي تحدثها الدول الأعضاء على سياساتها التجارية ومدى موافقتها لأحكام الاتفاقيات[4].

---

[1]– أسامة المجذوب، **الجات ومصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش القاهرة**، الدار المصرية اللبنانية، ط 3، 2002، ص79.

[2]– مصطفى سلامة ، قواعد الغات...،مرجع سابق، ص ص 62-61.

[3]– عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة الاقتصادية** (منظماتها شركاتها تداعياتها) الدار الجامعية، مصر2008، ص144.

[4]– عمير رحمة، **آثار اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة على الاقتصاد الوطني**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2008،ص28.

ومن جهة أخرى العمل على تكريس مبدأ الشفافية من خلال تعميما لمعلومات بهذا الشأن على جميع الأعضاء، وإعطاء فرصة للتفاوض حول السياسات التجارية لكل أعضاء[1].

الفرع الثاني

الأجهزة المتخصصة

تضمنت اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة العديد من الجوانب وأنواع الأنشطة التجارية العابرة للحدود. وهذا الأمر خلق حاجة إلى إنشاء أجهزة للإشراف على أنواع محددة من الاتفاقيات، لكي تتمكن المنظمة من القيام بمهامها بفعالية وبشكل كامل قامت بإنشاء مجموعة من الأجهزة المتخصصة لتكون لها مهام خاصة داخل التنظيم الهيكلي للمنظمة. و تتنوع هذه الأجهزة إلى نوعين :

النوع الأول: وهو يتعلق بقطاع من قطاعات التجارة الدولية المشمولة بالتنظيم، ويُعرف باسم "**المجالس**".

النوع الثاني: وهو متخصص في التعامل مع قضايا محددة والتي تم ذكرها في اتفاقية "مراكش أو ملاحقها، ويُطلق عليه "**اللجان**"[2].

أولا: المجالس

إن الغرض الرئيسي من إنشاء المنظمة العالمية للتجارة هو وضع تنظيم قانوني لقطاعات التجارة الدولية المختلفة، ولتحقيق الفعالية في ذلك أنشأت المنظمة بجوار الأجهزة

[1]– ناصر دادي، عدون محمد متناوي، **إنضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، المرجع السابق**، ص66 .

[2]– ياسر تحويش, **مبدأ عدم التدخل واتفاقيات تحرير التجارة العالمية**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2005، ص 147.

العامة التي تختص بمهمة التنظيم الشامل والعام للتجارة الدولية أجهزة متخصصة يقوم كل جهاز منها بمباشرة أعماله في مجال معين من مجالات التجارة الدولية والمتمثلة في في السلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية[1].

بهذا الخصوص نصت اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للتجارة في المادة الرابعة فقرة على إنشاء ثلاث مجالس أساسية تتمثل فيما يلي:

مجلس التجارة الدولية في السلع،مجلس التجارة الدولية في الخدمات، مجلس حماية الملكية الفكرية[2].

تتكون هذه المجالس من جميع الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، فالعضوية فيها مفتوحة لجميع الأعضاء، وتضع هذه المجالس قواعد إجراءاتها بعد موافقة المجلس العام، وتجتمع حسب الضرورة للقيام بمهامها، ولكل من هذه المجالس أن ينشأ أجهزة فرعية حسب الضرورة، ويضع كل منها قواعد إجراءاتها بعد موافقة المجلس المشرف عليه[3].

تقوم هذه المجالس بالمهام التي تحددها الاتفاقيات الخاصة بكل مجلس، وكذلك المهام التي يحددها لها المجلس العام والتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء في المنظمة ، من خلال الرقابة التنظيمية، بالاطلاع على تصرفات الدول ومدى التزامهم بأحكام الاتفاقية[4].

ثانيا: اللجان

[1]– مصطفى سلامة، قواعد الغات ...، المرجع السابق، ص ص 55– 56.

[2]– أحمد الكواز، **النظام الجديد للتجارة العالمية**، مجلة جسر التنمية، العد 36 ، الكويت، 2010 ص4.

[3]– إبراهيم احمد خليفة، المرجع السابق، ص136.

[4]– مرجع نفسه، ص 138.

نصت المادة (4/7) من الاتفاقية إنشاء عدد من اللجان الفرعية بقرار من المؤتمر الوزاري والتي تتكون من أربعة لجان[1]، و تتكون اللجان من نوعين، النوع الأول بينته اتفاقية مراكش، أما الثاني فبينته اتفاقيات تجارة السلع فبالنسبة للجان الواردة في اتفاقية مراكش، فقد جاء في هذه الاتفاقية أنه يحق للمؤتمر الوزاري للمنظمة إنشاء لجان محددة أو أي لجان أخرى تكون عضويتها مفتوحة لممثلي جميع الدول[2]. وتتكون هذه اللجان بمنشور المجلس الوزاري، ومنها : لجنة التجارة والتنمية ، لجنة قيود ميزان المدفوعات ، لجنة الميزانية والمالية والإدارة، ولجنة التجارة والبيئة وتقوم هذه اللجان بالمهام الموكلة إليها بموجب الاتفاقيات متعددة الأطراف، وبما يكلفها به المجلس العام[3].

المطلب الثالث

آلية عمل أجهزة المنظمة العالمية للتجارة

تم تكليف منظمة التجارة العالمية بتنفيذ مجموعة من المهام الأساسية التي تتطلب تطبيق نتائج جولة الأوروجواي واتفاقياتها. وتتمثل هذه المهام في استخدام مجموعة من الآليات الحيوية التي تمكن المنظمة من إرساء أسس النظام التجاري العالمي وتحقيق أهدافها المستهدفة. كما يقع على عاتق المنظمة تنفيذ المهام والوظائف التي تم تكليفها بها. وفي هذا المطلب سنبين أهم آليات عمل أجهزة المنظمة العالمية بدأ بآلية اتخاذ القرارات **(الفرع الأول)** وآلية تسوية المنازعات**(الفرع الثاني)** و آلية الانضمام **(الفرع الثالث)**

---

[1]– عمير حمة، مرجع سابق، ص 41.

[2]– مصطفى سلامة حسن محمد السعيد الدقاق, **المنظمات الدولية المعاصرة** (منظمة الأمم المتحدة، جامعة الدول العربية منظمة التجارة العالمية آليات إدارة اتفاقات الجات)، منشأة المعارف، مصر,د س ن, ص ص 396–397.

[3]– صالح صالحي، دور **المنظمة العالمية للتجارة في النظام التجاري العالمي الجديد**، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 2، 2000,ص102.

الفرع الأول

آلية اتخاذ القرار في المنظمة العالمية للتجارة.

تنص المادة 9 من اتفاقية منظمة التجارة العالمية على إجراء اتخاذ القرار العادي عن طريق التراضي، وذلك بعدم الاعتراض الرسمي من قبل أي عضو حاضر في الاجتماع الذي يتم فيه اتخاذ القرار بشأن موضوع ما، وذلك حتى وإن لم يحضر أحد الأعضاء في وقت اتخاذ القرار. وفي حالة عدم وجود اعتراض رسمي من أي عضو، يتم اتخاذ القرار المقترح دون الحاجة إلى مزيد من الإجراءات[1]. و في حال عدم التوصل إلى اتفاق في المنظمة العالمية للتجارة، يتم اللجوء إلى التصويت على القرارات باعتباره العرف السائد، ويتم تمثيل كل دولة بصوت واحد. ويمكن لأي عضو في ا تقديم اقتراح في أي فقرة من فقرات الاتفاقيات التي ترفع إلى المؤتمر الوزاري، وسيتم دراسته وعرضه على جميع الأعضاء للحصول على المنظمة موافقته وتتضمن أجهزة المنظمة العالمية للتجارة أربعة أساليب لتصويت لاتخاذ القرارات، وهي: توافق الآراء، أسلوب الأغلبية، أغلبية الثلاثة أرباع وأغلبية الثلثين[2].

[1]– صالح صالحى، مرجع سابق، ص 19.

[2]– عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة الاقتصادية...**، المرجع السابق، ص ص 127–129.

الفرع الثاني

آلية تسوية النزاعات

هي من أهم الأجهزة تهتم بالنظر في كافة المنازعات التي قد تثور بين الدول الأعضاء نتيجة مخالفة أحدهما لنصوص الاتفاقية الملزمة لكافة دول الأعضاء وإيجاد حل ايجابي للنزاع يرضي جميع الأطراف المتنازعة و يتوافق مع الاتفاقيات المشمولة بمقتضى نص المادة (7/7) من وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات[1].

ويتولى مهمة فض النزاعات أو تسويتها بهذا المفهوم جهاز خاص هو نفسه المجلس العام للمنظمة ضمن إطار تنظيمي خاص تحكمه اتفاقية مستقلة عن النظام الأساسي للمنظمة ، وعلى هذا فإن الجهاز يتكون أساسا من جميع الدول الأعضاء في المنظمة ، بيد أنه في الغالب ما تسند مهمة التسوية الفعلية للنزاع إلى ما يعرف بالمجموعات الخاصة، وهي هياكل مصغرة مكونة عادة من ثلاثة أو خمسة خبراء ذوي تأهيل عالي في المجال، يعهد إليهم فحص القضايا المرفوعة من قبل أحد الأعضاء في المنظمة ضد عضو آخر بمناسبة وجود خلاف معين بينها حول أية مسألة ذات صلة بالتجارة الدولية، ، وهنا يتولى هذا الفريق المصغر دراسة الملف وتحرير تقرير يتضمن تحديد الطرف المعتدي وكذا اقتراح الحل المناسب للقضية، والذي غالبا ما لا يتخذ بصدور حكم قضائي إذ العبرة من هذا الجهاز ليس هر الفصل في المنازعات بل هو تسويتها بحيث متى كان بالإمكان التوصل إلى اتفاق بهذا الشأن دون فرض إجراءات أو عقوبات، بل من خلال مجرد التشاور والمصالحة يكون ذلك أوفق. أما في حال ما إذا تعذر مثل هذا الحل الودي فإن الحكم المقترح من قبل المجموعة الخاصة الناظرة في النزاع يحال إلى جهاز التسوية والذي قد يرفضه بإجماع الأعضاء وهنا يتم معاودة.الإجراء مرة أخرى، كما قد يقبل بالحكم، والذي

[1]– محمود عبد العزيز محمود، **معدل كفاية رأس المال و التطبيق على البنوك المصرية، المعهد المصرفي**، القاهرة،1996, ص450.

يتضمن عادة إلزام الطرف المعتدي بالإقلاع عن التصرفات المأخوذة عليه و كذا تعويض العضو المتضرر في بعض الحالات[1].ويكون مثل هذا الحكم ملزما للدول الأعضاء ، بحيث تبادر في الأصل إلى وضعه حيز النفاذ تلقائيا إلا أن هذا لا يمنع من إمكانية عدم رضوخ بعض الأعضاء في حالات محددة لهذه الأحكام ما يترتب عنه بالضرورة السماح للعضو المتضرر بإيقاع عقوبات فردية أو حتى جماعية على الطرف المعتدي هذا مع الإشارة إلى أن المنظمة لا تقوم في أي حال من الأحوال بتوقيع الجزاءات المقررة بنصها، كونها غير مؤهلة قانونا لذلك، كما يتعين الإشارة إلى أن هذه الأحكام الصادرة عن جهاز تسوية المتنازعات تكون في الغالب الأعم قابلة للطعن أمام لجان متخصصة في ذلك وهذا احتراما لإجراءات التقاضي وحقوق الدفاع[2].

الفرع الثالث

آلية الانضمام

وفقا للمادة الحادية عشرة من الاتفاقية تعتبر جميع الدول الأعضاء في اتفاقية الغات 1947، والجماعة الأوروبية أعضاء رئيسين أو أصليين في منظمة التجارة العالمية، منذ تأسيسها في يناير 1995، كما تحظى سبع منظمات دولية بعضوية المنظمة كأعضاء مراقبين دائمين.وتجيز المادة الثانية عشرة من الاتفاقية التأسيسية للمنظمة لأي دولة أو إقليم جمركي منفصل، يتمتع باستقلالية تامة في تصريف علاقته التجارية الخارجية، أن ينضم إلى الاتفاقية، بالشروط التي يتفق عليها مع المنظمة[3].

---

[1]–**L'Organisation Mondiale du Commerce**, Comprendre L'OMC, 5° édition, publications de L'OMC, Genève, 2011, p56.

[2]– متناوي محمد و ناصر دادي عدون،**إنضمام الجزائر إلى المنظمة...**، المرجع السابق، ص ص 68–69.

[3] –(Djamal Mafetah Alamary), op,cit ,p13.

أولا:شروط الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة

تشترط منظمة التجارة العالمية العديد من الشروط اللازمة للانضمام إليها، وتنقسم هذه الشروط إلى شروط موضوعية وشروط شكلية

1-الشروط الموضوعية

يشترط للحصول على عضوية منظمة التجارة العالمية قبول الدولة أو التكتل الاقتصادي لاتفاقات المنظمة وان ترفق بها جدول للتنازلات والتعهدات يحتوي على تعريفات جمركية تشكل التزامات لا يمكن رفعها من حيث المبدأ إلا في حالات خاصة، وتنطبق هذه الشروط على كل من الدول المتقدمة، والدول النامية، أما الدول الأقل نموا المعترف بها من الأمم المتحدة لا يطلب منها أن تقدم تعهدات أو تنازلات إلا في الحدود التي تتفق مع مرحلة تنميتها واحتياجاتها المالية والتجارية أو إمكانياتها الإدارية والمؤسسية[1].ويجب ايضا على دول الرغبة في الانضمام ب :

-تكييف تشريعاتها الداخلية وفقا لقانون والقواعد التجارية للمنظمة العالمية للتجارة

- عدم التفرقة بين الدول في المعاملة التجارية و فتح أسواقها أمام التجارة العالمية.

- تقديم تنازلات تجارية لوارداتها من خلال تخفيض الرسوم الجمركية[2].

2-الشروط الشكلية

الشروط الشكلية هي الإجراءات المتبعة للدخول في المنظمة وتتمثل في مفاوضات شاقة والالتزام بقبول جميع شروط المنظمة، ويتم قبول العضو الجديد من خلال المؤتمر

[1]- إبراهيم احمد خليفة، المرجع السابق، ص ص30-31.

[2]- عزيزي زوليخة، **واقع وآفاق الميزان التجاري في ظل الانضمام المرتقب للمنظمة العالمية للتجارة دراسة حالة الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مسيلة، 2022, ص 26.

الوزاري الذي يمثل السلطة العليا في تنفيذ وظائف المنظمة العالمية للتجارة.إلى جانب هذه الشروط يتعين على الدولة الراغبة في الانضمام القبول بالت ازمات أخرى في مجلات غير تلك التي تغطيها المنظمة مثل[1]:

- تحسين مناخ الاستثمار في البلد.
- إعادة النظر في هيكلة الأنظمة المصرفية والنقدية.
- إعادة النظر في الحظر المفروض على الاستيراد والتصدير، وجميع ما يمكن أن يشكل عائق أمام حرية التبادل.
- اعتماد نظام الجودة والمواصفات العالمية للإنتاج.
- تطوير البنية الأساسية للقطاعات الزراعية والصناعية.
- دعم وتشجيع القطاع الخاص وتقليص دور القطاع العام، إلا في الأمور الخاصة بالخدمات العامة والبني التحتية.

ثانيا: مراحل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة

تتمثل المراحل التي تتخذها الدول للانضمام فيمكن ذكرها باختصار في الآتي:

– مرحلة تقديم طلب الانضمام إلى السكرتارية، ويعقبه النظر في هذا الطلب من قبل المجلس العام وإذا قبل الطلب تعين السكرتارية لجنة عمل للتفاوض مع الدولة، وتعين رئيسا لهذه المجموعة، تختاره من أحد السفراء المعتمدين لدى المنظمة.

– مرحلة الإعداد للمفاوضات من قبل الدولة طالبة العضوية، ويشمل تقديم مذكرة عن الاقتصاد الوطني ونظام التجارة الخارجية توزع على الدول الأعضاء في المنظمة للإطلاع عليها ودراستها،وتوجيه أسئلة للدولة التي تطلب العضوية.

[1]– عزيزي زوليخة، مرجع سابق، ص27.

– المرحلة التي يكون قد تم فيها اتفاق نهائي حول التنازلات الجمركية وتثبيت سقوفها، وعلى تحديد التزامات قطاعات الخدمات التي سيتم تحرير التجارة فيها، عندها تعد مجموعة العمل تقريرها النهائي وقرارها بتنسيب الدولة للعضوية، وتعد مسودة مشروع بروتوكول الانضمام مع ملحقاته من جداول التعريفة الجمركية، وجداول الخدمات التي تم الاتفاق عليها سابقا، وترفع للمجلس العام والمؤتمر الوزاري للموافقة عليها. ومتى تمت الموافقة عليها يبلغ العضو بذلك، ويصبح الانضمام نافذ المفعول بعد 30 يوماً من توقيع البروتوكول[1].

ثالثا: الانسحاب من المنظمة العالمية للتجارة

تتيح الاتفاقية لأي بلد عضو الحق في الانسحاب من المنظمة، ويصبح الانسحاب نافذا بعد ستة أشهر من تاريخ تلقي المدير العام للمنظمة إخطارا كتابيا بالانسحاب. ويترتب على هذا الانسحاب سقوط حق البلد في الاستفادة من كافة الامتيازات والمعاملة التفضيلية التي تمنحها الدول الأعضاء لبعضها البعض، كما يتخلَّى البلد المنسحب عن جميع الالتزامات التي تفرضها المنظمة عليه.[2].

رابعا: الإيقاف والفصل من العضوية المنظمة العالمية للتجارة

تنتهي عضوية الدولة من المنظمة الدولية **بوقفها** من المنظمة أو **بفصلها** من المنظمة، أو بانقضاء الشخصية الاعتبارية للدولة أو بالقضاء المنظمة الدولية ذاتها. وتثير تلك الحالات الكثير من المشاكل القانونية حول أساس مشروعيتها ونطاقها:

[1]–(Djamal Mafetah Alamary), op,cit ,p14.

[2]– رانيا محمود عبد العزيز عمارة، **تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات**, في **مجال الخدمات**, دار الفكر الجامعي، مصر، 2008, ص72.

1- وقف العضوية:

يوجد جزاء يتمثل في وقف العضوية في مواثيق بعض المنظمات الدولية، وهذا الجزاء يوقع على الدولة التي تخل بالتزاماتها طبقا لميثاق المنظمة. ويقصد بهذا الإجراء حرمان الدولة الموقوفة من التمتع بمزايا العضوية وممارسة حقوقها لفترة تحددها المنظمة ويتم توقيع جزاء الوقف بصفة كاملة أو وقف ممارسة بعض حقوق العضوية ومزاياها[1].

وحتى لا يتم التعسف في استعمال هذا الإجراء فإن القوانين قد أحاطته بشروط تجعل من الصعوبة تطبيقه وهذه الشروط هي[2]:

- تقدير إخلال الدولة بالتزاماتها يكون من طرف جميع أعضاء المنظمة.

- يتم صدور قرار الفصل من الهيئة العليا بالمنظمة وبأغلبية آراء الدول الأعضاء.

2 - الفصل من عضوية منظمة التجارة العالمية

الفصل من عضوية المنظمات الدولية بشكل عام هو إجراء قانوني بمقتضاه تنتهي إجباريا كافة حقوق والتزامات الدولة كعضو في المنظمة[3]، فهو أقصى عقوبة تصل إليها المنظمة، ويتم هذا الإجراء نتيجة تمادي الدولة العضو في الإخلال بالتزاماتها تجاه مبادئ المنظمة[4].

---

[1]- إبراهيم محمد العناني، **التنظيم الدولي، النظرية العامة للأمم المتحدة**، دار الفكر العربي، القاهرة، 1975، ص ص 58-59.

[2]- جابر فهمي عمران **منظمة التجارة العالمية (نظامها القانوني ودورها في تطبيق إتفاقيات التجارة العالمية**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2009, ص274.

[3]- جابر فهمي عمران،**منظمة التجارة العالمية،نظامها القانوني...**، مرجع سابق، ص274.

[4]- جميلة الجوزي، **أسس الاقتصاد الدولي : النظريات والممارسات**،دار أسامة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2013، ص171.

تلعب المنظمة العالمية للتجارة دورا أساسيا في حركة الاقتصاد العالمي الجديد أو ما يعرف أحيانا بالنظام التجاري المتعدد الأطراف، باعتبارها كيان دولي جديد يتمتع بالشخصية الاعتبارية للمنظمات الدولية، فهي تختص بتنظيم عمليات تحرير التجارة العالمية ، ورسم ومتابعة السياسات الاقتصادية للعديد من الدول الأعضاء بها، وفق آليات وشروط تفرضها على الدول منذ تقديم طلب الانضمام إليها، إلى جانب تنفيذ كافة الاتفاقيات الموقع عليها في جولة لأوروجواي، فمنذ بدأ نشاط المنظمة شملت جميع جوانب التجارة العالمية من سلع و خدمات و حقوق الملكية الفكرية، و إجراءات الاستثمار، إلى جانب استقطاب عدد كبير من الدول المتقدمة والنامية كأعضاء بها جعل بقية الدول غير الأعضاء الإسراع في تقديم طلبات الانضمام إليها من أجل إصلاح اقتصادياتها وبنائها على أسس واقعية حقيقية للاستفادة من المزايا الممنوحة للدول النامية، بتخفيض تعريفاتها الجمركية و فتح أسواقها لصادرات الدول الأعضاء، إلى جانب زيادة فرص نفوذها بمنتجاتها إلى أسواق الدول الأخرى بتحقيق مزيد من التناسق و التعاون فيما بينها من خلال تعديل تشريعاتها و لوائحها بما يتوائم مع مبادئ وأهداف المنظمة العالمية للتجارة تماشيا مع أوضاع النظام التجاري الجديد ، وبناء على ما تقدم نجدها تتدخل في مجالات عديدة من اجل تنظيم التجارة الدولية **(المبحث الاول)** ورغم ذلك فنجدها قد اصابت في بعض النواحي واخفقت في نواحي اخرى مما استدعى تقييمها **(المبحث الثاني)**

المبحث الأول

كيفية تدخل المنظمة العالمية للتجارة لتنظيم الاقتصاد العالمي

تعد التجارة الدولية من أهم المجالات الاقتصادية التي تعمل على تنمية الاقتصاديات الوطنية وتعزيز التعاون الدولي. ولتحقيق هذا الهدف، تقوم المنظمة العالمية للتجارة بتنظيم الاقتصاد العالمي وتطوير العلاقات التجارية بين الدول حيث تعمل المنظمة على تيسير حركة التجارة الدولية وتحقيق المزيد من النمو الاقتصادي وهو الأمر الذي تجسد في السياسات التي اتبعتها المنظمة العالمية للتجارة في تنظيم موضوعات التجارة الدولية المختلفة، والتي تأتي في مقدمتها اتفاق تنظيم تجارة السلع **(المطلب الأول)**، و من ثم اتفاق تنظيم تجارة الخدمات **(المطلب الثاني)**، فضلا عن الاتفاقيات الخاصة بالمواضيع المتصلة بالتجارة **(المطلب الثالث)**.

المطلب الأول:

اتفاق تنظيم تجارة السلع

بمجرد تأسيس المنظمة العالمية للتجارة، تم تحويل اتفاقية الغات إلى جزء من النظام القانوني الجديد الذي أنشأته المنظمة. وقد ورثت جميع المسائل التي كانت تنظمها اتفاقية الغات، بما في ذلك الاتفاقيات المتعلقة بتنظيم التجارة الدولية، والتي كانت نتاجا لمختلف الجولات التي عقدتها الجات والتي ألحقت بالمنظمة ، فلقد كانت اتفاقية الجات تخضع تنظيم تجارة السلع إلى نظام موحد، وهو الأمر الذي عرف تعديلات جوهرية في إطار المنظمة وذلك بالخصوص فيما يتعلق بتنظيم السلع الصناعية **(الفرع الأول)**، وتنظيم السلع الزراعية **(الفرع ثاني)**. وتنظيم التجارة في المنتجات و الملابس **(الفرع الثالث)**.

الفرع الأول

اتفاق تنظيم السلع الصناعية

وضعت اتفاقية الغات ضوابط تحرير التجارة في السلع المصنعة باستثناء المنسوجات والملابس. وفي جولة أوروجواي تم التوصل إلى بروتوكول لتأمين وصول السلع إلى أسواق الدول الأعضاء، يشمل مجموعة من الأحكام التكميلية لتنظيم تحرير التجارة في السلع المصنعة. وكان أهم ما نتجت عنه جولة أوروجواي في مجال التجارة في السلع المصنعة هو تعدد أشكال التنازلات الجمركية المتبادلة، والتي قد تأخذ شكل التحرير الكامل للتجارة في قطاع سلعي معين أي إعفاء هذا القطاع كلية من الرسوم الجمركية تخفيض قيمة الرسم الجمركي بالنسبة التي تحددها الدولة في جداولها ويتم الاتفاق عليها، أو ربط هذه الرسوم عند حد أقصى كم يمكن تحقيق التخفيض والربط معا في وقت واحد لنفس التعريفية الجمركية، كذلك تحويل القيود غير الجمركية إلى قيود جمركية[1].

وفيما يلي محصلة التنازلات التي تقدمت بها الدول المشاركة في المفاوضات:

أولا : الإعفاءات الجمركية

نتج عن جولة أورجواي اتفاق بتخفيض التعريفات الجمركية على واردات الدول الصناعية من السلع المصنعة بنسب مختلفة بلغت وسطيا 38% عن مستواها في عام 1947 بحيث أصبحت التعريفات الجمركية في عام 1994لاتتعدى بالمتوسط 3,9% من قيمة السلع المستوردة بعد إن كانت في عام 1947 تبلغ6,3% وقد حدث معظم هذا التخفيض باتفاقات جانبية بين الدول الصناعية نفسها. وقد أعفى عدد كبير من السلع من

[1] – جابر فهمي عمران، المرجع السابق، ص 346.

الرسوم الجمركية عند دخولها أسواق الدول الصناعية كالأدوية ومعدات البناء والمعدات الطبية، ولب الورق، والصلب، والمشروبات الروحية، والآلات الزراعية[1].

كما تم التوافق في ذات الإطار بين هذه الدول على رفع نسبة الواردات المعفية من الرسوم و الموجهة لأسواقها الداخلية من 20 إلى 44% من وارداتها الصناعية، وهو الأمر الذي من شأنه أن يمكن الدول النامية من رفع قدراتها التسويقية وإيجاد أسواق جديدة لموادها المصنعة محليا[2].

ثانيا : خفض التعريفات

خلال جولة لأورجواي، تم التوصل أيضًا إلى تخفيض التعريفات الجمركية على واردات الدول الصناعية المتقدمة من السلع الصناعية بنسب مختلفة. وفي المتوسط، انخفضت التعريفات الجمركية بنسبة 38% عن مستواها في عام 1994. وبناءً على ذلك، أصبحت التعريفات الجمركية في عام 1994 لا تتجاوز في المتوسط 3.9% من قيمة السلع المستوردة، بعدما كانت تبلغ 6.3% في المتوسط في عام 1947.

تم تحقيق هذا الانخفاض نتيجة لاتفاق خاص بين الدول المتقدمة المكونة من 175 دولة، خلال جولة لأورجواي. وتركز هذا الاتفاق بشكل خاص على التعاون بين منظمة التجارة العالمية والاتحاد الأوروبي واليابان[3].

بالإضافة إلى سياسة إعفاء التعريفات التي اتخذتها الدول الصناعية خلال جولة لأورجواي والتي تم تضمينها في اتفاقية المنظمة، اعتمدت هذه الدول آليات أخرى لتعزيز

---

[1]- فضل على مثنى، **الآثار المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على التجارة الخارجية و الدول النامية**، ط1, مكتبة مدبولى، القاهرة، 2000, ص 60.

[2]- عبد الواحد العفوري، **العولمة والجات الفرص والتحديات**، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2000، ص 64.

[3]- حشماوي محمد، **الاتجاهات الجديدة للتجارة الدولية في ظل العولمة الاقتصادية**، أطروحة لنيل دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2006، ص 155.

مبادئ التجارة الحرة بين الدول، بهدف تطوير التجارة الدولية. وفي هذا السياق، تم التوقيع على اتفاقية تقضي بتخفيض تعريفات السلع المصنعة من متوسط 6.3% إلى متوسط 3.8%. وهذا يعد حافزًا لتعزيز التبادل التجاري في هذه الصناعات. بالإضافة إلى ذلك، قدمت الدول الصناعية التزامات بتخفيض التعريفات الجمركية المفروضة على بعض الصناعات الأخرى مثل صناعة الورق وصناعات الآلات اليدوية، وذلك بنسبة تصل إلى 40%. هذه الإجراءات تهدف إلى تعزيز حرية التجارة وتشجيع التنافسية في هذه القطاعات الصناعية المحددة[1].

الفرع ثاني

تنظيم تجارة السلع الزراعية

يعد قطاع الزراعة من أهم القطاعات التي تهم شعوب العالم، نظرا لما يحويه هذا القطاع من مصادر الغذاء والمواد الأساسية للعديد من الصناعات الأخرى، وقد استبعدت تجارة السلع الزراعية من مفاوضات الجات التي سبقت جولة لأورجواي وظلت خاضعة للكثير من القيود التي تفرضها الدول المتقدمة لحماية المنتجين الزراعيين من المنافسة الدولية، كما عملت دول كثيرة على تقديم دعم كبير للإنتاج الزراعي والصادرات من السلع الزراعية. وعند انعقاد جولة لأورجواي اعتبرت الزراعة من أكثر القضايا التي أثارت جدلا واسعا في جدول أعمال الجولة، غير أنه تم التوصل إلى عقد اتفاقية الزراعة بعد مفاوضات شاقة بين الدول لتحرير التجارة في المنتجات الزراعية[2].

وقد تضمنت هذه الاتفاقية ما يلي :

---

[1]-(Jouanneau Daniel), op cit, p p 111- 112.

[2]- نباد تسعديت، **المنظمة العالمية للتجارة و قواعد المنافسة**، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم الساسية، جامعة تيزي وزو، ص ص 219- 220.

– تخفيض كافة الرسوم الجمركية السارية على السلع الزراعية بما في ذلك التعريفات الناتجة عن إزالة القيود غير التعريفية على أقساط متساوية، حيث تقرر تخفيضها بنسبة 24% عن المستوى الذي كان سائدا قبل دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، وعلى مدى 10 سنوات باعتبارها من الدول النامية أي بمعدل سنوي يقدر 2.4 %، مقابل 6 بالنسبة للدول المتقدمة التي تلتزم بتخفيض تعريفاتها الجمركية بمتوسط إجمالي يقدر 36% على مدى 06 سنوات[1].

– دعم الصادرات الزراعية من خلال حضر أي دعم جديد للصادرات الزراعية بصوره المختلفة، وهناك استثناءات من تخفيض التعريفة والدعم، وكذلك قرار خاص بمساعد الدول التي تعد مستوردا صافيا للغذاء[2].

– تخفيض التعريفات الجمركية على المنتجات الزراعية بمتوسط 36% في حالة الدول المتقدمة، و 24% للدول النامية، ولا يلزم الاتفاق الدول الأقل نموا بإجراء أي تخفيضات على تعريفاتها الجمركية لوارداتها من السلع الزراعية.

– إمكانية تبني الدول الأعضاء لمجموعة من القواعد الخاصة بالوقاية الصحية وحماية النباتات، بشرط ألا تتحول إلى سلاح حمائي فيما بينها[3].

– تحويل كافة القيود والإجراءات غير الجمركية مثل حصص الاستيراد والرسوم المتغيرة على الوردات إلى رسوم جمركية، يتم تثبيتها عند مستوى معين ثم يتم تخفيضها تدريجيا فيما بعد ويسمى هذا الأسلوب بالتعريفة Tarification انسياقا المبدأ الرئيسي للجات والذي

[1]– عبد الناصر نزال العبادي، **أثر تطبيق أحكام القافية القطاع الزراعي في جولة أورجواي على الاقتصادات العربية**،العدد 19 ، مجلة بحوث اقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، 2000، من 41.

[2]– سمير محمد عبد العزيز، المرجع السابق، ص ص 23–24

[3]– نباد تسعديت، المرجع السابق، ص 200.

يقضي بقصر الحماية للسوق الوطني على التعريفة الجمركية فقط، مع التعهد بعدم الرجوع إلى فرض مع قيود غير تعريفية بعد إتمام عملية التحويل[1].

الفرع الثالث

تنظيم تجارة في المنتوجات و الملابس

كان موضوع التجارة الدولية في المنسوجات والملابس من الموضوعات الحساسة التي أثير حولها الخلاف بين أطراف الاتفاقية العامة ، وتحديداً بين الدول المتقدمة والولايات المتحدة من ناحية والدول النامية وبالذات الهند من ناحية أخرى . وسبب الخلاف هو إن التجارة الدولية في المنسوجات تخضع لنظام الحصص الثنائية التي يتم الاتفاق عليها بين الأطراف المعنية وذلك في إطار اتفاقية الألياف المتعددة[2].

والتي تقضي بإخضاع التجارة في المنسوجات والملابس إلى نظام الحصص الثنائية بين الدول، والذي يحدد لكل دولة مصدرة حصة معينة لا يجوز تجاوزها. وعلى الرغم من أن هذا النظام كان يؤمن الحد الأدنى من الحصص المؤكدة لصادرات الدول النامية من الملابس والمنسوجات في أسواق الدول الصناعية، إلا أنه كان يمثل قيدا كميا صارما على قدرة هذه الدول في التوسع في صناعاتها وزيادة حجم صادراتها في المجال[3].

ولهذا طالبت هذه الدول بإدراج هذا الموضوع على جدول مفاوضات جولة أورجواي بهدف التوصل إلى إلغاء اتفاقية الألياف المتعددة القائمة ، وإخضاع تجارة المنسوجات والملابس الجاهزة إلى أحكام جديدة تحت مظلة اتفاقية الجات .

---

[1]– محمد محمد علي إبراهيم الجات، **الآثار الاقتصادية لاتفاقية الجات**، الإسكندرية، الدار الجامعية 2003، ص 44.

[2]– فضل على مثنى، المرجع السابق، ص 61.

[3]– نباد تسعديت، المرجع السابق، ص219.

وبعد مفاوضات طويلة تم وضع اتفاقية خاصة مؤقتة بالمنسوجات والملابس تنص على دمج تجارة المنسوجات والملابس في اتفاقية الغات 1995 على مراحل خلال مدة عشر سنوات بدءاً من دخول اتفاقية الجات حيز التنفيذ في عام 1995[1].

تضمنت هذه الاتفاقية عددا من المبادئ ترتبط أهمها بدمج أو تكامل تجارة الملابس والمنسوجات مبادئ الجات مع وتحرير القيود المفروضة على تجارة هذه السلع على النحو التالي:

تهدف اتفاقية لأوروجواي للمنسوجات والملابس إلى إخضاع تجارتها لمبادئ الغات. وتشمل هذه الاتفاقية التزام الدول الأعضاء في اتفاقية الخيوط المتعددة بإزالة الحصص المفروضة على استيراداتها من 188 منتجًا وملابس خلال فترة 10 سنوات من بداية عمل المنظمة، وتعتبر سنة 1990 كسنة الأساس لهذا الالتزام[2].

وفيما يتعلق بإجراءات الحماية، يسمح الاتفاق للدول باتخاذ إجراءات وقائية ضد الدول المصدرة إذا تم تحديد أن زيادة الصادرات تشكل تهديدًا للصناعات الوطنية بالنسبة للسلع التي لم تكن مشمولة في نظام الحصص[3].

[1]– فضل علي مثنى، المرجع السابق، ص62.

[2]– علي عبد الفتاح أبو شرار، **الاقتصاد الدولي نظريات وسياسات**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2007،ص 456.

[3]– فياض محمود، **المعاصر في قوانين التجارة الدولية**، الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2012، ص 293.

المطلب الثاني

تنظيم تجارة الخدمات GATS

الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات هي جزء جديد في إطار اتفاقيات منظمة التجارة العالمية حيث تم إدراجها لأول مرة خلال جولة أوروغواي في عام 1994. وقد كانت تعد إحدى الإنجازات البارزة والهامة في تلك الجولة. تقوم هذه الاتفاقية بتنظيم تجارة الخدمات وفقًا لقواعد التجارة متعددة الأطراف. يُعتبر قطاع الخدمات من بين أسرع القطاعات الاقتصادية نموًا وأكثرها قدرة على استيعاب العمالة. وفي هذا السياق، سنطرق إلى تعريف الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات **(الفرع الأول)** وإلى مجال تطبيق الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات **(الفرع الثاني)** و إبراز خصوصيات اتفاقية التجارة في الخدمات **(الفرع الثالث)**.

الفرع الأول

تعريف الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

تُعَدُّ الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات **(GATS)**[1]، أول اتفاقية دولية حيث تم تضمن قطاع الخدمات للمرة الأولى ضمن مفاوضات متعددة الأطراف، بهدف تحرير التجارة في الخدمات جنبًا إلى جنب مع تحرير التجارة في السلع. جاء ذلك بعد اختتام أطول جولة مفاوضات في تاريخ المفاوضات التجارية، وهي جولة لأوروجواي المشهورة التي استمرت لمدة تقارب ثمانية أعوام[2]. و تعتبر الجاتس واحدة من أهم الاتفاقيات الخمسة عشر التي تم الاتفاق عليها بين أعضاء منظمة التجارة العالمية خلال جولة لأوروجواي. وهي اختصار لـ

[1]– GATS : The General Agrement on Trade in Services

[2]– بوكاري ليليا – بوزيان طاوس, **الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS)**, مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الحقوق, كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة بجاية، 2018، ص 9.

"الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات" (Agreement on Trade in The General Services). تم تنفيذها في 1 يناير 1995[1].

ولم تقدم الاتفاقية تعريفًا شاملاً للتجارة في الخدمات، بل اكتفت بتحديد بعض المعايير الشكلية لتوضيح مفهوم تقديم الخدمات وأحكامها. في هذا السياق، أشارت المادة الثانية الأولى من اتفاقية الغاتس على أنه : يعد تجارة خدمات كل توريد لخدمة متأتية من إقليم دولة عضو وموجهة إلى أقاليم الدول الأعضاء الأخرى، أو متواجدة على إقليم أحد الأعضاء ومعدة لمستهلكي الخدمات في باقي الدول الأعضاء...[2].

وعليه تقوم تجارة الخدمات على انتقال الأيدي العاملة من دولة إلى أخرى عن طريق النقل الفردي للبحث عن عمل أو عن طريق انتقال الشركات المتخصصة بالخدمات، كالأعمال المتعلقة بتنظيف الطرق و حماية المنشآت وإدارة التعليم و الصحة و الزراعة و الخدمة في البيوت و المؤسسات والنقل بمختلف وسائطه و مكاتب التشغيل[3].

وعليه إذن يتضح لنا من هذا النص أن الموقعين على الاتفاقية قد استهدفوا توسيع مفهوم تجارة الخدمات التي تنطوي تحت غطاء المنظمة العالمية للتجارة، بحيث ينصرف المقصود بها إلى كل من عمليات إنتاجها وتوزيعها وتسويقها، هذا من جهة كما تتضمن مختلف القطاعات كالاتصالات ،والبريد بمختلف أنواعها والخدمات المالية المتنوعة إضافة كذلك للخدمات الإنسانية وحتى الخدمات ذات الأغراض البيئية، وغيرها من المجالات التي تخرج عن نطاق الحصر[4].

---

[1]– أسامة ربيع ،أمين سليمان, **تقويم أثر انضمام المملكة السعودية لاتفاقية (GATS) على سوق التأمين السعودي**"، مجلة الباحث، عدد 12، 2013، ص 78.

[2]– عطوي هشام، بقة مريم، **دور المنظمة العالمية للتجارة في تنظيم قواعد التجارة الدولية**، مذكرة لنيل الشهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون العام للأعمال، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة بجاية، ص 67.

[3]– سهيل حسين الفتلاوي، **منظمة التجارة العالمية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 183.

[4]– عطوي هشام، بقة مريم، مرجع سابق، ص 67.

الفرع الثاني

مجال تطبيق الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

تمتد نطاق تطبيق أحكام اتفاقية الجاتس على الجوانب المادية والعضوية على حد سواء .

أولا: على المستوى المادي

في الفقرة الثالثة من المادة الأولى لاتفاقية الغاتس، يتم تناول مجال تطبيق الاتفاقية وتوجيهه نحو جميع أنواع الخدمات وفي جميع القطاعات الاقتصادية، باستثناء الخدمات العامة التي تقدمها الهيئات الحكومية في إطار تأديتها لمهام المرفق العام. يتم تعريف هذه الخدمات الحكومية بأنها "أي خدمة غير مؤداة بغرض تجاري أو على أساس تنافسي". هذا هو المقصود به من جهة واحدة .

بالإضافة إلى ذلك، تركز الاتفاقية على مراحل تقديم الخدمات المختلفة، ولا تقتصر فقط على مرحلة العرض. بل تنظم أيضًا عمليات التوريد والبيع والتوزيع، والتسليم، وما إلى ذلك[1].

يتضمن مجال تطبيق اتفاقية الغاتس أيضًا تحرير تجارة الخدمات من جميع أشكال الحماية الدولية التي تفرضها الحكومات. وتتم ذلك من خلال آلية عمل تهدف إلى رفع القيود المفروضة على تجارة الخدمات، سواء كانت قيودًا كمية أو قيودًا نوعية، وحتى تلك العراقيل التي تنشأ عنها بعض المنظمات المهنية في قطاعاتها الخاصة[2].

ثانيا: على المستوى الشخصي

وفقًا للنظام الأساسي للمنظمة العالمية للتجارة، فإن اتفاقية الغاتس تعتبر ملزمة لجميع أعضاء المنظمة، وذلك استنادًا إلى مبدأ عدم التمييز بين الدول الأعضاء، والذي يعد أحد

---

[1] -(CarreauDominique & Juillard Patrick), op.cit. p p 318-319.

[2] - ibid, p 320.

أسس عمل المنظمة. ومع ذلك، يتجلى تفرد تطبيق اتفاقية تجارة الخدمات في أنها تنطبق على جميع دول الأعضاء في منظمة التجارة، بغض النظر عن مستوى تطورها أو تخلفها. وبالتالي، فإنها لا تمنح الدول النامية أي امتيازات فعلية، وهذا يشكل انتقادًا لاتفاقية الغات. ويمكن تفسير الطابع المساوي والشامل في أحكام اتفاقية الغاتس بناءً على طبيعة الموضوع المرتبط بها وهو قطاع الخدمات. حيث لا يسمح هذا القطاع بتقديم معاملة تفضيلية للدول النامية، خاصة إذا اعتبرنا أن مستوى تنافسية هذه الدول في هذا القطاع ضعيف للغاية. وهذا يعني أن أي تنازل قدمته الدول المتقدمة ليس كافياً لتحقيق توازن فعلي بين مصالحها ومصالح الدول النامية في هذا الجانب. بالإضافة إلى ذلك، فإن الاتفاقية لا توفر أي امتيازات للدول ذات التوجه الاشتراكي السابق، مما يعكس حقًا الطابع الموحد لأحكام هذه الاتفاقية[1].

الفرع الثالث

خصوصية اتفاق الغاتس

على الرغم من أن اتفاق الخدمات يشكل جزءًا من نظام المنظمة العالمية للتجارة، إلا أن ذلك لا يعني تفقد الخصوصية الفريدة لهذا الاتفاق. فقد تم صياغته بطريقة تتميز بمجموعة من المبادئ العامة والآليات الفريدة التي لا تجدها في مجال تجارة السلع. يمكن تحديد هذه المميزات على النحو التالي :

– يتمثل دور اتفاقية الغاتس في توفير إطار قانوني خاص يقارن بمعاهدة المنظمة العالمية للتجارة. وبالتالي، فإن تطبيق اتفاقية الغاتس يكون واجبًا في حال حدوث تعارض بينها وبين المبادئ العامة المنصوص عليها في اتفاقية المنظمة. ويستند هذا الواجب إلى المبدأ المعروف في هذا المجال، والذي ينص على أن القانون الخاص يُقيّد القانون العام. ونتيجةً لهذه الخاصية، يمكن إلغاء بعض القواعد المعروفة المنصوص عليها في إطار المنظمة،

[1]– عطاوي هشام، بقة مريم، مرجع سابق، ص 71.

مثل قاعدة الدولة الأولى بالرعاية، وذلك لتعزيز مبدأ التفاوض الثنائي الذي يتسم به مجال تقرير الامتيازات المتبادلة في أسواق الخدمات بين الدول الأعضاء .

– تتميز اتفاقية الغاتس بكونها نوعًا من الأكواد الأخلاقية المتعلقة بتجارة السلع. تهدف هذه الاتفاقية إلى تشجيع أعضائها على التقدم التدريجي نحو تحرير تجارة السلع، وذلك بما يحافظ على التوازن بين المصالح الدولية في تعزيز المنافسة الحرة داخل أسواق الخدمات المختلفة، وكذلك المصالح الوطنية للدول التي قد لا تكون مستعدة بعد للانفتاح الكامل في هذا الصدد، و بالتالي نرى أن خصوصية اتفاقية الغاتس تكمن في تركيزها على قطاعات الخدمات التي تختلف بشكل جذري عن قطاع التجارة في السلع المتنوعة[1].

المطلب الثالث

تنظيم الاتفاقيات الخاصة بالمواضيع المتصلة بالتجارة

من المؤكد أن النظام التجاري الحديث يغطي الآن تقريبا جميع قطاعات التجارة العالمية. فقد تم توسيع تطبيق القواعد الدولية للتجارة ليتجاوز مجرد تداول السلع والخدمات، ليشمل أيضًا المسائل المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية وحقوق الملكية الفكرية. يُعتبر كلّ من هذين المجالين ذو. أهمية بالغة في توسيع نطاق التجارة العالمية، وقد قامت المنظمة العالمية للتجارة بتخصيص اتفاقيات خاصة لكل من هذين المجالين و تتمثل في اتفاقية تنظيم الاستثمار المتصلة بالتجارة TRIMS **(الفرع الأول)** و اتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة TRIPS **(الفرع الثاني)**

[1]– عطاوي هشام، بقة مريم، مرجع سابق، ص 69.

الفرع الأول

اتفاقية تنظيم الاستثمار المتصلة بالتجارة TRIMS

لم تكن إجراءات الاستثمار ضمن القضايا التي تناقشها الغات قبل جولة أورجواي، ولكن بعد الانتهاء من دورة طوكيو 1978 طالبت الدول المتقدمة بضرورة إخضاع إجراءات الاستثمار لقواعد وآليات الغات، حيث أن هذه الإجراءات ترتبط ارتباطا وثيقا بالتجارة الدولية، وعليه سوف نعالج من خلال هذا الفرع المقصود باتفاقية الاستثمار المتصلة بالتجارة **(أولا)** مضمون الاتفاقية **(ثانيا)** و مبادئها **(ثالثا)**.

أولا: المقصود لاتفاقية الاستثمار المتصلة بالتجارة.

تُعَدُّ اتفاقية تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة[1] TRIMS . أول اتفاقية دولية تضع أسسًا لمعاملة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول المضيفة ضمن إطار نظام تجاري متعدد الأطراف. تدير هذه الاتفاقية المنظمة العالمية للتجارة، وتُلزم الدول الأعضاء بالتخلي عن تطبيق مجموعة من تدابير الاستثمار التي تتعارض مع مبدأ المعاملة الوطنية وإلغاء القيود الكمية العامة، وذلك لإزالة الحواجز المفروضة على الاستثمارات بين الدول، وتوسيع نطاق التبادل التجاري الدولي[2].

يقصد بإجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة القوانين واللوائح والقواعد والإجراءات التي تنظم التعامل مع الاستثمارات الأجنبية المباشرة حينما يكون لها تأثير أو انعكاس على التجارة الدولية، حيث تفرض حكومات الدول المختلفة عادة مجموعة من القوانين واللوائح والإجراءات التي تنظم أسلوب التعامل مع الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ويتحقق ذلك من

[1]– TRIMS هو اختصار ل **Trade Related Investment Measures** في اللغة الإنجليزية.

[2]– بن براح إلهام ,خرخاش مروة، **المنظمة العالمية للتجارة ودورها في تأطير التجارة الدولية**, مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق, تخصص قانون أعمال, كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة أم البواقي, 2021، ص ص57 – 58.

خلال تقرير عدد من المزايا والحوافز لجذب تلك الاستثمارات الأجنبية وتوجيهها إلى مجالات وأنشطة معينة تتمتع بأولوية خاصة وفقا لخطط وبرامج التنمية الاقتصادية التي تطبقها الدولة، وحينما يكون لهذه التدابير والإجراءات ارتباطا بحركة التبادل التجاري الدولي فإنها تعرف بتدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة[1].

ويتكون مصطلح إجراءات الاستثمار المرتبطة بالتجارة من قسمين رئيسيين: يتعلق القسم الأول بالجزء الخاص بإجراءات الاستثمار ويقصد بها مجموعة الإجراءات المنظمة لحركة الاستثمار الأجنبي المباشر وتدفقات رؤوس الأموال العالمية. أما القسم الثاني فيتعلق بالإجراءات المتصلة بالتجارة، وبالتالي، فإن اتفاق إجراءات الاستثمارات لا يشمل لمجمل إجراءات الاستثمار بصفة عامة وتحرير الاستثمار الأجنبي المباشر من كافة القيود المفروضة عليها، وإنما يتعلق بالمعالجة الجزئية لمجموعة الإجراءات المتصلة فقط بالتجارة الدولية. ولهذا يوصف بأنه اتفاق جزئي لتحرير حركة الاستثمار الأجنبي المباشر[2].

ثانيا : مضمون اتفاقية تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة

يمكن تلخيص مضمون هذه الاتفاقية فيما يلي[3]:

– نجد المادة الأولى من الاتفاقية، نصت على أنه تطبق هذه الاتفاقية على تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة فقط، كما أوضحت المادة الثانية من الاتفاقية على أنه لا يجوز لأي عضو أن يطبق أي تدبير للاستثمار لا يتماشى مع مبدأ الالتزام بالإلغاء العام للقيود الكمية وفق ما تقتضيه اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة.

– يجوز لكل عضو إلغاء تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة التي تم الإخطار عنها خلال عامين ومن تاريخ نفاذ اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة بالنسبة للبلدان الصناعية ومدة 5

---

[1]– وليد حفاف، **الاستثمار الأجنبي المباشر والمنظمة العالمية للتجارة** (تحليل وتقييم اتفاقية إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة على الدول النامية)، مجلة رؤى اقتصادية, العدد 11، 2016، ص 25.

[2]– جمال بلخباط , **اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة وعلاقتها بالاستثمار الأجنبي المباشر** , مجلة الاقتصاد الصناعي , العدد 11, 2016, ص 414

[3]– بن براح إلهام خرخاش، مرجع سابق, ص ص 59–60.

سنوات بالنسبة للدول النامية، ومدة 7 سنوات بالنسبة للدول الأقل نموا من بين الدول الأعضاء، كما يجوز لمجلس التجارة في السلع وبناء على طلب أن يمدد الفترة الانتقالية لإلغاء تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة بالنسبة للبلدان النامية الأعضاء، أما البلدان الأقل نموا فيكفي أن تثبت وجود صعوبات في تنفيذ أحكام الاتفاقية حتى تستفيد من مثل هذه الفترة، وطبقا للمادة 5 من الاتفاقية تلتزم الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة بإخطار مجلس التجارة بكل تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة التي يطبقونها ولا تتماشى مع أحكام هذه الاتفاقية خلال 90 يوما من بدأ سريان اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة.

ثالثا : مبادئ اتفاقية إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة

يقوم الاتفاق على مبدأين أساسيين من مبادئ الغات هما مبدأ المعاملة الوطنية ومبدأ الشفافية[1]:

– **مبدأ المعاملة الوطنية:** ينص الاتفاق على منح المستثمرين الأجانب نفس المعاملة الممنوحة للمستثمرين المحليين مما يعني إلغاء كافة القيود والإجراءات المحظورة المفروضة على المستثمرين الأجانب ومنها:

أ – **شرط المكون المحلي:** وهو شرط استخدام المستثمر الأجنبي لنسبة محددة من المكون المحلي في المنتج النهائي، إذ تقوم الدولة المستضيفة للاستثمارات الأجنبية باشتراط استخدام منتجات محلية أو مواد أولية بنسبة معينة في عملية الإنتاج.

ب – شرط التوازن التجاري: ويقصد به إقامة توازن بين صادرات وواردات المستثمر الأجنبي حيث تشترط الدولة المضيفة على المستثمر الأجنبي أن تمثل وارداته من المداخلات التي يستخدمها في عملياته الإنتاجية نسبة معينة من قيمة صادراته. وأحيانا تشترط بعض الدول أن لا يستورد المستثمر الأجنبي أكثر مما يصدره كما لا يجوز للدول المضيفة تحديد حجم صادرات المستثمر الأجنبي إلى الأسواق العالمية أو حجم الاستثمار الواجب تسويقه في السوق المحلية.

[1]– جمال بلخباط، مرجع سابق، ص ص 414–415.

ت – شرط توازن العملات الأجنبية: ويربط هذا الشرط بين النقد الأجنبي المخصص للاستيراد والنقد الأجنبي المتأتي من التصدير، أي تحديد نسبة النقد الأجنبي المخصصة للحصول على واردات من الخارج تتناسب مع ما يحصل عليه المستثمر الأجنبي من عملات أجنبية مقابل صادراته إلى الخارج.

– **مبدأ الشفافية:** بموجب هذا المبدأ تلتزم البلدان الأعضاء بكشف ونشر جميع قوانين وتشريعات وإجراءات الاستثمار المرتبطة بالتجارة أمام البلدان الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة وإخطار مجلس المنظمة بذلك. كما يتعين على جميع الدول الأعضاء الالتزام بتطبيق وتنفيذ أحكام الاتفاق حول إجراءات الاستثمار المرتبطة بالتجارة وبالتالي تعديل قوانينها المحلية المرتبطة بالاستثمار وذلك خلال سنتين من قيام المنظمة العالمية للتجارة بالنسبة للدول المتقدمة وخمس سنوات بالنسبة للدول النامية وسبع سنوات بالنسبة للدول الخارجية.

الفرع الثاني

اتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارةTRIPS

أصبحت قضية التجارة المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية من بين المسائل الجديدة التي أصرت الدول المتقدمة، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي، على إدراجها في جولة مفاوضات أورغواي. يرجع ذلك إلى العائدات الهامة التي تتحقق عند احترام وتعزيز حقوق الملكية الفكرية، وأيضًا استجابةً للضغط الذي تمارسه شركاتها المحلية المحتكرة في مجال الاختراعات والتقنيات الحديثة. تسعى تلك الشركات إلى حماية منتجاتها من التقليد غير القانوني واستغلال العلامات التجارية وبراءات الاختراع الخاصة بها ،ولبيان جوانب هذا الاتفاق ينبغي التعرض إليه من خلال التعريف به **(أولا)**، ثم مبادئ الاتفاقية **(ثانيا)**، و أهدافها **(ثالثا)** ومضمونها **(رابعا)**

أولا: التعريف باتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة

يشير مصطلح الملكية الفكرية إلى أي أصل يعود وجوده أو ظهوره إلى اكتشاف معلومات جديدة ذات فائدة الجارية أو فنية أما حقوق الملكية الفكرية فهي عبارة عن الحقوق التي تكفلها الدولة وتساندها لعدد محدد من السنوات لمنع غير المرخص لهم من الاستخدام التجاري لفكرة جديدة يمتلكها شخص آخر أو جهة أخرى، و كذلك فهي كافة الحقوق القانونية الناشئة عن أي نشاط أو جهد فكري يؤدي إلى ابتكار في المحالات الصناعية و العلمية و الأدبية و الفنية[1].

و تشير الى إبداعات الفكر البشري وهي تعبير قانوني عن الامتيازات التي تمنحها الدولة لاستعمال تلك الإبداعات ومن بين الخصائص الفريدة للملكية الفكرية طابعها المجرد. "فهي ترتبط بعناصر معرفية ومعلوماتية يمكن دمجها أو تجسيمها في عدد لا حصر له من النسخ والمجسمات والآلات والمصنوعات والسلع في نفس الوقت وفي بقاع مختلفة من العالم. أما الجانب المهم، فهو أن الملكية لا تكمن في هذه الأشياء الملموسة وإنما في المعرفة والمعلومات المجسدة فيها أو المقترنة بعملية إنتاجها"[2].

وTRIPS هي اختصارا لـ (Agreement on Trade Related Aspects of Intellectual Property Rights) و هي اتفاق دولي تديره منظمة التجارة العالمية لذي يحدد المعايير الدنيا للقوانين المتعلقة بالعديد من أشكال الملكية الفكرية كما تنطبق على أعضاء منظمة التجارة العالمية، وعلى وجه التحديد، يحتوي اتفاق تريبس على الشروط التي يجب توافرها في قوانين الدول فيما يتعلق بحقوق المؤلف، بما في ذلك حقوق فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة؛ المؤشرات الجغرافية، بما في ذلك تسميات

---

[1]– عبد السلام مخلوفي، **اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة TRIPS أداة لحماية التكنولوجيا أم لاحتكارها**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، عدد3، ب س ن، ص 116 .

[2]– محمد طوبا أونغون، **اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وانعكاساتها على البلدان النامية**، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية – 2002، ص 106.

المنشأ؛ الرسوم والنماذج الصناعية؛ تصاميم الدوائر المتكاملة؛ براءات الاختراع؛ العلامات التجارية؛ والمعلومات السرية[1].

ثانيا: مبادئ اتفاقية TRIP'S

تقع اتفاقية التريبس في الملحق C من الوثيقة الختامية لاتفاقية المنظمة العالمية للتجارة وهي منظمة في سبعة أجزاء كل جزء عبارة عن مجموعة مواد، وأرست الاتفاقية مبادئ أساسية وردت في الجزء الأول منها وهي موضحة كما يلي[2]:

- **مبدأ المعاملة الوطنية** : وتقتضي كقاعدة بلزوم كل دولة عضو بمعاملة مواطنها والأجانب في الدول الأعضاء على قدم المساواة في شؤون حماية حقوق الملكية الفكرية.

- **مبدأ الدولة الأولى بالرعاية** : اقتبست اتفاقية "TRIPS" مبدأ المعاملة الخاصة بحق الدولة الأولى من اتفاقية الجات 1947، وتلتزم الدول الأعضاء بمقتضى هذا المبدأ بعدم التمييز في المعاملة بين الدول الأعضاء فيما يتعلق بأي صنف من أصناف الملكية الفكرية

- **الحماية بين حديها الأدنى والأقصى** : تضع اتفاقية "TRIPS" كقاعدة حد أدنى للمعايير المطبقة على كل الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة، لذلك يتعين على الدول الأعضاء تكييف قانونها الوطني وفق مقتضيات الحدود الدنيا المنصوص عليها في الاتفاقية

- **مواعيد نفاذ اتفاقية التريبس** : تقضي اتفاقية التربس كقاعدة للبلدان الأعضاء الحق في إرجاء تنفيذ أحكامها وذلك لفترات انتقالية محددة. وبعد هذا المبدأ ضروريا للعديد من الدول النامية التي تكون في حاجة لسن تشريعات جديدة وتكييف القطاعات الاقتصادية ذات الصلة مع الإطار التنظيمي الجديد.

---

[1]- انظر الموقعhttps://www.youm7.com، تاريخ الاطلاع، 2023/06/02، سا 5:53 .

[2]- خالد ليتيم, **آثار اتفاقية حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (TRIPS) على أسواق الصناعات الدوائية في الدول النامية**, أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم التجارية, تخصص تسويق ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, جامعة الجزائر، 2017، ص ص 67- 68.

ثالثا : أهداف اتفاقيةTRIP'S

– التحقيق التنمية التكنولوجية، وتمكين الدول الأقل نموا من إنشاء قاعدة تكنولوجية سليمة وقابلة للاستمرار.

– الإسهام في حماية وإنقاذ حقوق الملكية الفكرية لتشجيع روح الابتكار التكنولوجي ونقل وتعميم التكنولوجيا بما يساعد على تحقيق المنفعة المشتركة لمنتجي ومستخدمي المعرفة التكنولوجية.

– منع حائزي حقوق الملكية الفكرية من إساءة استخدامها على النحو الذي يؤثر سلبا على النقل الدولي للتكنولوجيا.

كما أن لحماية الملكية الفكرية – في الأمد الطويل – فوائد اقتصادية أهمها:

– تحفيز النشاط الإبتكاري من خلال توفير بيئة مواتية ومكافئة له.

– تحقيق نوع من التقدم بما يسهم في رفع المستوى التكنولوجي عبر العالم، وتحقيق إيرادات لمستخدمي تلك التكنولوجيا الحديثة.

– تحقيق الجودة العالية وإعداد قوى العمل فنيا من خلال التدريب المصاحب لعمليات نقل التكنولوجيا.

– تشجيع المنتجات الجديدة، وكذلك التكنولوجيا.

– إيجاد وإنتاج منتجات وعمليات وخدمات أكثر فعالية وأمان وحداثة في أسواق الدولة المعنية من خلال إجراء التعديلات و التحسينات على المنتجات والتكنولوجيا الموجودة.

– تقديم طرق إنتاج وتوزيع المنتجات الموجودة بتكلفة منخفضة[1].

رابعا : مضمون اتفاقية التربيس

تطبق اتفاقية التريبس على الصعيدين العضوي والموضوعي، ويكون ذلك كالتالي[2]:

[1]– عبد السلام مخلوفي, مرجع سابق، ص ص 120–121

[2]– بقاوي صونية – مسعودي مراد، **قانون التجارة الدولية والعولمة**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص: قانون العام للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2014، ص 63.

- على المستوى العضوي:

إن اتفاقية التريبس وخلافا لباقي الاتفاقيات لا تمنح الحماية للدول الأعضاء، وإنما المشمول بالحماية الفعلية هم مواطني الدول الأعضاء، سواء كانوا أشخاص طبيعيين (كالمخترعين)، أو أشخاص معنويين كبراءات الاختراع والعلامات التجارية، وبناءً على ذلك فإنه يمكن لمواطني الدول الأعضاء استنادا إلى نصوص اتفاقية التريبس المطالبة بحماية حقوقهم المتعلقة بالملكية الفكرية مباشرة على أحكام اتفاقية التريبس، وخروجا عن المألوف فإن هذه الاتفاقية تلزم أطرافها باتفاقيات دولية أخرى لم تكن أطرافا فيها، وذلك حسب ما نصت عليه الاتفاقية.

- على المستوى الموضوعي:

لم تحدد اتفاقية التريبس محل سريانها على وجه محدد، فقد اقتصرت فقط على تعداد حقوق الملكية الفكرية،ويمكن حصر هذه الحقوق ومدة حمايتها فيما يلي:

- حقوق التأليف، النشر، برامج الحاسوب وحقوق التأجير : تكون مدة حمايتها 50 سنة اعتبارا من نهاية السنة التي أجيز فيها نشر تلك الأعمال أو تم إنتاجها.

- أعمال الأداء الفني، وإنتاج التسجيلات الصوتية والهيئات الإذاعية: يشترط فيها التسجيل الرسمي لتستفيد من الحماية، ومدة حمايتها هي 50 سنة اعتبارا من السنة التي تم فيها التسجيل، و20 سنة بالنسبة لهيئات الإذاعة وبرامجها.

- التصميمات الصناعية: يمنع صنع أو بيع أو استيراد هذه التصميمات دون موافقة صاحبها، وتكون مدة حمايتها لا تقل عن 10 سنوات.

- التصاميم التخطيطية للدوائر المتكاملة : مدة حمايتها 10 سنوات

المبحث الثاني

تقيم دور المنظمة العالمية للتجارة في تنظيم الاقتصاد العالمي

سنتناول من خلال هدا المبحث عن تقييم دور المنظمة العالمية للتجارة في تنظيم الاقتصاد العالمي، حيث سنستعرض إلى العديد من العناصر المهمة اين سنناقش الأثر الذي لعبته المنظمة في تعزيز الاستقرار الاقتصادي العالمي وتحقيق التوازن في التجارة العالمية و سنلقي الضوء على نتائج والانجازات التي حققتها المنظمة على مر السنوات **(المطلب الأول)** كما سنتعرض أيضا الى أهم التحديات لتي تواجه المنظمة في تحقيق أهدافها**(المطلب الثاني)** وأيضا عن **تأثير جائحة كورنا على التجارة العالمية (المطلب الثالث)**

المطلب الأول

نتائج و انجازات المنظمة العالمية للتجارة

من خلال ما سبق رأينا دور المنظمة العالمية للتجارة في تعزيز التجارة الحرة بين الدول الأعضاء و اتفاقياتها لتنظيم الاقتصاد العالمي. و على مر السنوات حققت المنظمة إنجازات ونتائج إيجابية وسلبية تؤثر على الدول بشكل عام .و في هذا المطلب سنتعرف على أهم انجازات المنظمة العالمية للتجارة **(الفرع الأول)** و نرى النتائج الايجابية و السلبية المنظمة على الدول النامية **(الفرع الثاني)**

الفرع الأول

انجازات المنظمة العالمية للتجارة

تعتبر المنظمة العالمية للتجارة واحدة من أكثر المنظمات تأثيرًا في العالم، حيث يشترك فيها أكثر 160 دولة عضو. وقد حققت المنظمة إنجازات كبيرة منذ تأسيسها، منها :

أولا: تحقيق البعد العالمي على المستوى العضوي

إن إحدى أهم المظاهر التي استطاعت المنظمة العالمية للتجارة تمثيلها هي بلا شك ازدياد عدد الأعضاء فيها، بحيث انتقل من 83 دولة عضو سنة 1995 إلى 164دول كاملة العضوية سنة 2023 ، هذا بالإضافة إلى أن أزيد من 23 دولة تتمتع حاليا بمركز عضو مراقب في المنظمة، ولعل مرد هذه الطفرة التي شهدتها نسبة العضوية في المنظمة هو الدور المحوري الذي باتت تؤديه هذه الأخيرة في مجال تنظيم العلاقات التجارية الدولية عبر آلية التفاوض المتعدد الأطراف[1].

ثانيا: الانجازات في مجال التنمية

إن من أهم المبادئ التي أرستها المنظمة العالمية للتجارة، تلك الهادفة إلى تحقيق تنمية اقتصادية للدول الأعضاء، وهذا ما تم أساسا من خلال الإقرار بنوع من المعاملة التفضيلية للدول النامية عموما على الرغم من أنها لا تمثل في الغالب سوى اقل من 1% من حجم المبادلات التجارية الدولية، ولعل من أهم هذه المزايا نجد ضرورة وضع تسهيلات خاصة لضمان إمكانية انضمام الدول الأقل نمو إلى المنظمة، كما نجد من أهم المزايا الممنوحة حاليا للدول النامية تلك الاستثناءات المقررة لفائدتها بخصوص تطبيق بنود اتفاقية تريبس، بحيث سمح لهذه الدول وبغض النظر عن أحكام هذه الأخيرة 230 باستيراد وتصنيع الموارد الصيدلانية المحمية ببراءات اختراع، وذالك لتحقيق أهداف الصحة العمومية[2].

- **إتفاقية تكنولوجيا المعلومات**

تعتبر هذه الاتفاقية من أبرز الاتفاقيات التي أنجزتها المنظمة، حيث أقرها المؤتمر الوزاري الأول عام 1996، ووقعت عليها 43 دولة معظمها من الدول المتقدمة، والتي تنتج

[1] – بقاوي صونية – مسعودي مراد، مرجع سابق، ص 67.

[2] – مرجع نفسه ، ص 67.

93% من حجم التجارة العالمية ،في منتجات تكنولوجيا المعلومات وتنص هذه الاتفاقية على أن تقوم الدول الموقعة بالإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية على منتجات تكنولوجيا المعلومات بنسبة 25% سنويا إلى غاية سنة 2000، بالإضافة إلى أن الاتفاقية أعطت مرونة لبعض الدول فيما يتعلق بإلغاء الرسوم على هذه المنتجات[1].

إتفاقية الخدمات المالية

بدأت منظمة التجارة العالمية مفاوضات الخدمات المالية في أفريل 1997 وتوصلت إلى اتفاقية في ديسمبر من نفس العام، وهذا يعتبر أحد الإنجازات الهامة التي حققتها OMC ويشتمل قطاع الخدمات المالية :

أ – قطاع التأمين والخدمات المتعلقة به.

ب – البنوك والخدمات المالية الأخرى.

ولقد وافقت الدول التي وقعت على الاتفاقية على جملة من الالتزامات أهمها :

- فتح أسواقها أمام البنوك الأجنبية والشركات التي تتعامل بالأوراق المالية، وكذلك شركات التأمين بحيث تعمل جنبا إلى جنب مع الشركات والمؤسسات الوطنية.
- الالتزام بالسماح للشركات والمؤسسات المالية المشتركة (رأسمال أجنبي ورأسمال وطني) بأن تزاول أعمالها في الدول المضيفة.
- التزام الشركات المالية وشركات التأمين في دولة معينة بأن تبيع خدماتها إلى عملاء في دول أخرى، بمعنى أن الوجود المادي لهذه الشركات في الدولة المضيفة ليس ضروريا[2].

[1]– محمد قويدري، **انعكاسات تحرير التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان النامية**، العدد 1، 2002، ص 19

[2]– مرجع نفسه ، ص 19.

الفرع الثاني

النتائج الايجابية و السلبية للمنظمة العالمية للتجارة (دراسة حالة الدول النامية)

يزيد عدد الدول النامية، الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، على 90 دولة. وقد دعت اتفاقية إنشاء المنظمة،إلى ضرورة تضافر الجهود من أجل احتفاظ الدول النامية والأقل نمواً بمساهمتها في نمو التجارة الدولية،وألحت الدول النامية على الدول المتقدمة، في منحها معاملة خاصة، وتفضيلية ما أتاح لها ميزات ومرونة، مكنتها من إقرار سياسات تجارية تدعم نظمها الاقتصادية.وبالفعل ساعدتهم الدول المتقدمة على هذا الأمر. ولكن الآثار قد انقسمت إلى آثار إيجابية وآثار سلبية[1] ويمكننا تلخيصهم فيما يلي:

أولا: الآثار السلبية لسياسة المنظمة على الدول النامية

لقد حققت الدول النامية عدة نقاط ايجابية وراء عضويتها في المنظمة العالمية للتجارة، وتتمثل أهمها في تحرير التجارة الخارجية وذلك من خلال تحرير اقتصاديات الدول النامية من التوجه الاشتراكي في التسيير، وكذا توسع نطاق تجارتها الخارجية مما سمح لها بتحقيق تراكم المداخيل من رؤوس الأموال، نقل التكنولوجيا ، وكذلك عولمة الأسواق المحلية التي خلقت نوعا من المنافسة الاقتصادية وعملت على رفع الكفاءة الإنتاجية للعديد من الدول النامية، بالإضافة إلى تحسين المستوى المعيشي للأفراد عن طريق فتح المجال أمام إنشاء مشاريع اقتصادية هامة فيها، وبالتالي توفير مراكز شغل عديدة عملت على امتصاص البطالة وهو ما يؤدي في نهاية المطاف إلى الرفع من المستوى العام لمعيشة المواطنين في هذه الدول[2].

ثانيا: الآثار السلبية لسياسة المنظمة على الدول النامية

[1]– انظر الموقع com.moqatel.www//:http ، تاريخ الاطلاع 2024/06/15 سا 1:07.

[2]– بقاوي صونية – مسعودي مراد، مرجع سابق، ص 68.

لقد ترتبت على تكريس سياسة المنظمة العالمية للتجارة عدة آثار سلبية على الدول النامية، فعلى المستوى السياسي فإن المنظمة تلزم الدول على التعامل مع جهة سياسية دولية قد لا تربط بها علاقات دبلوماسية أصلا، ومثل هذا الإلزام يمثل ولا شك انتهاك لسيادة الدول النامية، وذلك عملا بمبدأ المعاملة الوطنية.أما على المستوى الاقتصادي فإن المستفيد من نجاحات المنظمة هي الدول الصناعية الكبرى المصدرة، أما الدول النامية فقد وجدت نفسها مغرقة بسلع ذات جودة عالية و بأسعار تنافسية ما أثر سلبا على اقتصادياتها الوطنية، كما أن الاتفاقيات الملحقة بالمنظمة منعتها من تقرير حماية خاصة لصناعاتها الوطنية المنافسة ما أثر سلبا على نسب النمو الفعلية في هذه الدول أما على المستوى الاجتماعي فقد أدى انفتاح السياسات التجارية الخارجية للدول النامية على الأسواق العالمية إلى تدفق غير مسبوق في السلع والخدمات على أسواقها المحلية، الأمر الذي خلق ثقافة استهلاكية غير عقلانية لدى الفئات الميسورة من هذه المجتمعات، في مقابل انخفاض القدرة الشرائية لدى شرائح اجتماعية واسعة، الأمر الذي اثر بالجملة على المستوى المعيشي للعديد من مواطني دول العالم الثالث التي انضمت إلى المنظمة[1].

المطلب ثاني

تحديات التي تواجه المنظمة العالمية للتجارة في تحقيق أهدافها

تواجه المنظمة العالمية للتجارة تحديات عديدة في سعيها لتحقيق أهدافها الرامية إلى تعزيز التجارة الدولية وتعزيز الفعالية الاقتصادي. تلك التحديات تشمل جملة من القضايا والمشكلات التي تؤثر على قدرتها على تنفيذ أنشطتها، في هذا السياق سنتطرق إلى أهم تلك التحديات المتمثلة في التوترات التجارية كأزمة الصين و الولايات المتحدة الأمريكية في (الفرع الأول) و التحديات البيئية (الفرع الثاني) و التحديات التكنولوجيا (الفرع الثالث)

[1]– بقاوي صونية – مسعودي مراد، مرجع سابق، ص 68.

الفرع الأول

التوترات التجارية (أزمة الصين و الولايات المتحدة الأمريكية)

تنشأ التوترات التجارية بين الدول الأعضاء نتيجة الخلافات في السياسات التجارية والتعامل التجاري. قد تتضمن هذه النزاعات فرض رسوم جمركية، و تطبيق حواجز تجارية، مما يؤدي التي تباطؤ التجارة بين الدول و من اكبر النزعات التجارية في الوقت الحالي هو الصراع تجاري بين الولايات المتحدة الأمريكية و الصين حيث صرحت المديرة العامة لمنظمة التجارة العالمية (كرستيان لاجارد) في شهر أيار عام 2019 إن الحرب التجارية بين الولايات المتحدة والصين قد تشكل تهديداً للاقتصاد العالمي إذا لم يتم حلها. ومن خلال حجم الرسوم الجمركية المفروضة يتضح لنا حجم الأزمة ، خاصة وان تحرير التجارة وخفض التعريفات الجمركية والحواجز التجارية بين الدول كانت على مدى العقود الماضية السبب المباشر في حصول زيادة كبيرة في حجم التجارة العالمية ، فمثلاً خفض أعضاء منظمة التجارة العالمية من (12.74%) من التعريفات الجمركية على الواردات عام 1996 إلى (8.8%) عام 2016 فارتفع حجم التجارة العالمية من (5) ترليون دولار في عام 1996 إلى (19) تريليون دولار عام 2016، وان العودة لزيادة الرسوم ستخفض من حجم التجارة العالمية[1].

و لعبت المنظمة دوراً مهماً في احتواء النزاع التجاري بين البلدين، وقد أصدرت تقريرا يعقب تبرير الإدارة الأمريكية لنزاعها التجاري مع الصين واعتبرت أن الرسوم الأمريكية على السلع الصينية تعد انتهاكا للقواعد الدولية لأن أمريكا تجاهلت قواعد المنظمة واستخدمت إدارة ترامب قانون تجارة أمريكي يعود إلى فترة السبعينيات لشن حرب تجارية من جانب واحد ضد الصين، لذا دعت المنظمة الولايات المتحدة الأمريكية إلى إقامة علاقة مع الصين تقوم على مبدأ الشراكة والاندماج بسبب حجم المصالح الاقتصادية والاستثمارات ، كما أنها

[1]– هاني منعم دحام، **النزاع التجاري الأمريكي – الصيني، الدوافع والانعكاسات الاقتصادية عالمياً**، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 129، 2021، ص 195.

ساهمت في فتح الأسواق الصينية أمام السلع الأجنبية مما أدى إلى توطيد العلاقات التجارية فيما بينهما . حيث أصدرت المنظمة قرارا بعد إجراء تحقيق بشأن ملف رفعته بكين بأن الولايات المتحدة الأمريكية انتهكت القواعد العالمية بفرضها رسوما جمركية عالية ضد صادرات صينية قيمتها نحو 550 مليار دولار في عام 2018 بدون مبرر مقبول وبعد ذلك من قبيل الممارسات التجارية غير العادلة وخرقا لبند معاملة الدول الأكثر تفضيلا لأن الإجراءات لم توفر نفس المعاملة لجميع أعضاء المنظمة[1].

الفرع الثاني

التحديات البيئية

تعد قضايا البيئة والتجارة تحديًا مهما يواجهه المجتمع الدولي. تسعى المنظمة للتوصل إلى توازن بين حرية التجارة وحماية البيئة، ولهذا الغرض تعمل على تطوير اتفاقيات وقوانين تجارية تأخذ في الاعتبار الأبعاد البيئية.

إن الجدل حول العلاقة القائمة بين التجارة والبيئة في إطار منظمة التجارة العالمية يرتكز حول ضرورة مراعاة مستويات التنمية واختصاص النظام التجاري الدولي وتبديد المخاوف حول زيادة الإجراءات والشروط البيئية على النشاط التجاري ، حيث ظهر ذلك بوضوح من خلال توافق الدول النامية والمتقدمة على تناول موضوعات التجارة والبيئة بشكل ايجابي وبما لا يتعارض ومصالح الدول الاقتصادية وعلى هذا الأساس فإن اهتمام منظمة التجارة العالمية بموضوع البيئة لم يأت بشكل مطلق وإنما تم ربطه بالبعد التنموي للتجارة[2].

وأنشأت المنظمة العالمية للتجارة لجنة خاصة تعنى بموضوعات البيئة تسمى لجنة التجارة والبيئة، تهدف هذه اللجنة إلى جعل السياسات التجارية والبيئية تتماشى مع بعضها البعض وهي بذلك ترتبط بالإنتاج الذي يتأثر بالموارد الطبيعية والبيئية ويؤثر فيها، فالعلاقة

---

[1]– هاني منعم دحام ، مرجع سابق، ص 196.

[2]– بوجلال صلاح الدين، **حماية حقوق الإنسان في ظل عولمة الاقتصاد (دراسة في قانون منظمة التجارة العالمية)**، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة باتنة, 2012, ص 170.

بين التجارة والبيئة ترابطية، إذ تعتمد الأنشطة الاقتصادية كافة على البيئة التي هي أساس كل المواد الأولية التي تدخل في الإنتاج، مثل التعدين والغابات كما أن النفايات الناتجة عن الأنشطة الاقتصادية تؤثر على البيئة، وعلى الجانب الأخر تتأثر التجارة بالمخاوف المتعلقة بالبيئة، إذ أن حركة التجارة الدولية تتأثر بقواعد السوق التي تنادي بمنتجات نظيفة أو صديقة للبيئة[1]

الفرع الثالث

تحديات التكنولوجيا

تهدف المنظمة إلى تنظيم وتسهيل التجارة العالمية بين الدول الأعضاء. ومع تقدم التكنولوجيا، تواجه المنظمة العالمية للتجارة تحديات عديدة بالتجارة الإلكترونية والتجارة الرقمية حيث تزايدت أهمية التجارة الإلكترونية والتجارة الرقمية في العصر الحديث مما يتطلب تطوير قواعد التجارة الدولية لمواجهة هذه التحديات الجديدة وضمان تدفق البيانات والخدمات الرقمية بشكل عادل ومتوازن و مع اعتماد تكنولوجيات التجارة التي تتقدم بسرعة وبدفعها إلى حد كبير القطاع الخاص، هناك حاجة ملحة لسياسات التجارة لمواكبة وتيرتها. يجب أن تعمل التجارة بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والشمول في جميع أنحاء العالم، لجميع المجتمع. فوائد هذه التقنيات للاستفادة من التقنيات في التجارة، لا يكفي الابتكار التكنولوجي. من الممكن أن تكون الصعوبة الرئيسية تكمن بالفعل في تنسيق واتساق السياسات الدولية. من الضروري أن يكون لديك النظام البيئي الصحيح في مكانه لدفع التبني العالمي وقابلية التوسع. يمكن أن تلعب الاتفاقيات التجارية دورًا حاسمًا في هذا الصدد. بدأت الاتفاقات التجارية والمبادرات متعددة الأطراف في الآونة الأخيرة في معالجة التفاعل بين التكنولوجيا والتجارة. لا تزال المداخلات والتحليلات غير مكتملة، ومع ذلك، بشأن قضايا

[1]– والي عبد اللطيف، **المنظمة العالمية للتجارة ودورها في عولمة الوعي البيئي**، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، عدد 01، 2019، ص4.

مثل السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل، والعقود الآلية، والرموز الرقمية، وإمكانية التشغيل البيني لنماذج البيانات، والهوية الرقمية للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، والسلع المادية والرقمية[1].

المطلب الثالث

تأثير جائحة كورنا على التجارة العالمية

منذ بداية عام 2020، شهد العالم ظهورًا مدمرا 19). -COVID يعرف باسم فيروس كورونا المستجد الذي اجتاح العالم بسرعة هائلة وتفشى في غضون شهر واحد فقط، فقد تسبب هذا الفيروس في تعطيل الاستقرار الاقتصادي والتجاري العالمي، حيث أدى إلى عرقلة حركة الإنتاج والنقل عبر الحدود. وتأثيرات هذا الوباء العالمي تجاوزت حدود قطاع الصحة، إذ .وتوقعت منظمة التجارة العالمية تباطؤ في حركة التجارة السلعية حول العالم في الأجل القصير نتيجة للاضطرابات الناتجة عن تداعيات الفيروس لظروف عدم اليقين وإغلاق الحدود بين الدول. كما أدت اضطرابات سلاسل التوريد إلى إحداث خلل في الأسواق على المستوى العالمي.

ومن خلال هذا المطلب سنتعرف على جائحة كورنا **(الفرع الأول)** ثم عن تداعيات الجائحة على الاقتصاد العالمي **(الفرع الثاني)** و استجابة المنظمة العالمية للتجارة للجائحة **(الفرع الثالث)**

[1]– انظر الموقع الرسمي للمنظمة العالمية للتجارة، السابق ذكره ،

https://www.wto.org/english/res_e/publications_e/opinio npiece_by_anupam_chander_e.pdf

تاريخ الاطلاع 2023/06/14على ساعة 13.08

الفرع الأول

تعريف جائحة كورنا

مرض فيروس كورونا– كوفيد–19) هو مرض معدٍ يسببه فيروس كورونا–سارس–2. وتظهر أعراض تنفسية تتراوح بين الخفيفة والمتوسطة على معظم من يصابون بعدوى الفيروس ويتعافون دون الحاجة إلى تدخل علاجي خاص غير أن بعض من يصابون بالعدوى تظهر عليهم أعراض شديدة ويحتاجون إلى العناية الطبية والأشخاص الأكثر عرضة للإصابة بالأعراض الوخيمة للمرض هم المصابون بأمراض كامنة مثل أمراض القلب والأوعية الدموية وداء السكري والأمراض التنفسية المزمنة والسرطان وغير ذلك من الأمراض. غير أن أي شخص معرّض للإصابة بمرض وخيم والوفاة بسبب كوفيد – 19، أياً كان عمره[1].

جائحة فيروس كورونا أو جائحة كوفيد – 1919 والمعروفة أيضا باسم جائحة كورونا، هي جائحة عالمية لمرض فيروس كورونا 2019 (كوفيد – (19)، سببها فيروس كورونا 2 المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة (سارس – كوف–2)، تفشى المرض للمرة الأولى في مدينة وهان الصينية في أوائل شهر ديسمبر عام 2019، أعلنت منظمة الصحة العالمية رسميا في 30 يناير أن تفشي الفيروس يشكل حالة طوارئ صحية عامة تبعث على القلق الدولي، وأعلنت تحول الفاشية إلى جائحة يوم 11 مارس، أبلغ عن أكثر من 194 مليون إصابة بكوفيد – 19 في أكثر من 188 دولة ومنطقة حتى تاريخ 26 يوليو 2021، تتضمن أكثر من 4.160.000 حالة وفاة، بالإضافة إلى تعافي أكثر من مليون مصاب، وتعتبر الولايات المتحدة أكثر الدول تضررا من الجائحة، حيث سجلت أكثر من ربع

[1]– فيروس كورونا متاح على الموقع الرسمي للمنظمة الصحة العالمية،https://www.who.int/ar/health–topics/coronavirus#tab=tab_1 ،تارخ الاطلاع 2023/06/12 على ساعة 13.27 .

مجموع عدد الإصابات المؤكدة. ينتقل الفيروس بالدرجة الأولى عند المخالطة اللصيقة بين الأفراد، وغالبا عبر الرذاذ والقطرات التنفسية الناتجة عن السعال أو العطس أو التحدث تسقط القطرات عادة على الأرض أو على الأسطح دون أن تنتقل عبر الهواء لمسافات طويلة. في سياق أقل شيوعا، قد يصاب الأفراد نتيجة لمس العينين أو الفم أو الأنف بعد لمس سطح ملوث بالفيروس. تبلغ قابلية العدوى ذروتها خلال الأيام الثلاثة الأولى بعد ظهور الأعراض، مع إمكانية انتقال المرض قبل ظهورها عبر المرضى غير العرضيين[1].

الفرع الثاني

تداعيات جائحة كورونا على الاقتصاد العالمي

تأثر الاقتصاد العالمي بشكل كبير بجائحة كورونا التي بدأت عام 2019 و تواصلت إلى أواخر عام 2021، و أثرت على جميع القطاعات الاقتصادية حول العالم و تسبب في تداعيات سلبية على النمو الاقتصادي و التجارة العالمية.

أولا : تداعيات جائحة كورونا على التجارة الدولية

لقد تسببت جائحة كورونا بالفعل في حدوث اضطراب عميق للتجارة العالمية. أثرت على كل من العرض والطلب، ومع ذلك فإن تأثير الجائحة هو الأكبر في قطاع الخدمات الدولية، والضحايا الرئيسين هم السياحة الدولية النقل الجوي، نقل الركاب والحاويات المعاملات المالية العالمية، وكذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والجائحة ستؤدي إلى انخفاض في استثمارات الأجانب المباشرين العالميين من 5 إلى 15% في 2020، كما يتأثر الطلب أيضا لدى المستهلكين حول العالم، كما أدى تفشي الجائحة إلى إعاقة الإنتاج،

[1]– جائحة فيروس كورونا، متاحة على الموقع/https://ar.wikipedia.org/wiki، تاريخ الاطلاع 2023/06/12 على ساعة 14.03.

و عرقلة الإمداد إضعاف الطلب العالمي، ومنه الطلب على الطاقة[1] ، يعتقد خبراء الاقتصاد في منظمة التجارة العالمية حجم الانكماش والتراجع بسبب هذه الأزمة الصحية سيتجاوز على الأرجح الركود التجاري الناجم عن الأزمة المالية العالمية في 2008-2009، حيث صرح Azevedo المدير العام للمنظمة أن الخبراء يتوقعون تراجع في حجم النشاط التجاري سنة 2020 بشكل حاد في كل منطقة من مناطق العالم وعبر قطاعات الاقتصاد في ضوء عدم اليقين بشأن المدة الدقيقة للوباء وتأثيراته الاقتصادية هذه التوقعات تستند حتما على افتراضات قوية ففي سيناريو متفائل يتوقع الخبراء انخفاض حجم التجارة العالمية للبضائع بنسبة 13% هذا العام مقارنة بعام 2019 وإذا لم تتم السيطرة على الوباء وفشلت الحكومات في التكيف مع الوباء قد يكون الانخفاض 32% أو أكثر[2].

ثانيا : تداعيات جائحة كورنا على التجارة الالكترونية

أكدت التجارة الإلكترونية أنها يمكن أن تكون الحل في أوقات الأزمات، حيث أشارت منظمة التجارة العالمية أن هذا هو الوقت المناسب لها لإنفاذ الاقتصاد العالمي، في ظرف أصبحت فيه التجارة التقليدية في انخفاض ملحوظ؛ واحتلت الزيادة شركات في مجال التجارة الإلكترونية خلال السداسي الثاني من عام2020 ، حيث عرفت الشركات الالكترونية نموا متسارعا في عائداتها؛ وهذا بعدما توجه المستهلك إلى الشراء عبر الإنترنت بدل التجارة الإلكترونية والتي تكلف وقتا وجهدا ناهيك عن عرضة الإصابة بالوباء المستجد؛ فبلغت المنافسة ذروتها، كانت شركة Jd.com الصينية في مقدمة الشركات التي حولت استغلال الفرصة ووسعت أسواقها فبلغت إيراداتها في النصف الثاني من 2020 نحو69.834 مليار دولار أمريكي، يليها موقع شركة أمازون الشهير الذي حقق بدوره مداخيل خيالية قدرت بـ

[1]- قباني فطيمة الزهرة و اخرون ..، **آثار جائحة كورونا على الاقتصاد العالمي للفترة 2019-2021**، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، العدد 03، 2021، ص161.

[2]- رفيق يوسفي، عبد الكريم زرفاوي، **تأثيرات جائحة كوفيد 19 على التجارة الدولية وسلاسل الإمداد**، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 1،2021، ص 79.

59.372 مليار دولار أمريكي وهو من أكبر متاجر التجزئة عالميا. في المرتبة الثالثة موقع على بابا الصيني 40.383 مليار دولار أمريكي[1].

ثالثا : تداعيات جائحة كورونا على حركة الاستثمار الأجنبي المباشر ونشاط حركة الشركات متعددة الجنسيات

تشير تقديرات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى تراجع حجم الاستثمار الأجنبي المباشر بين سنتي 2020 و 2021 ب 30 و 40% مقارنة بانخفاض قدر ب 35% بعد الأزمة المالية العالمية، نتيجة لقيود العرض، وصدمة الطلب والانخفاض العام في ثقة المستثمرين، وسيؤثر ذلك بشكل سيئ على الصناعات التي تعتمد على مجموعة واسعة من المداخلات التي يتم الحصول عليها عالميا مثل الآلات والإلكترونيات والمنسوجات. كما أشارت إلى أن النفقات الاستثمارية في الصين انخفضت خلال الشهرين الأولين في 2020 ب 25 ، وباعتبار أن الشركات متعددة الجنسيات هي المحرك الأساسي للاستثمارات الأجنبية المباشرة والمسئولة على إعادة تشكيل جغرافيا سلاسل القيمة العالمية منذ سبعينيات القرن الماضي، كونها تمثل 22 من الناتج العالمي وتساهم بنحو 70% من إجمالي التجارة خاصة في القطاعات المشاركة بشكل كبير في سلاسل القيمة العالمية مثل السيارات والمعدات الكهربائية والكيماويات والإلكترونيات، فإن معظمها ستتأثر بتبعات جائحة كورونا، حيث اضطرت أكبر 5000 شركة متعددة الجنسيات إلى إعادة النظر في تقديرات أرباحها وتخفيضها بنسبة 30 % لعام 2020[2].

---

[1]– قادم دنيا، **التداعيات الاقتصادية والمالية لجائحة كورونا على الاقتصاد العالمي وسبل المواجهة من المنظور الإسلامي**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2021، ص ص 19 – 20.

[2]– لطرش ذهبية، **تداعيات جائحة فيروس كورونا على سلاسل القيمة العالمية**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1 الجزائر، المجلد 20, 2020، ص 50.

رابعا : تداعيات جائحة كورنا على سلاسل التوريد

كشفت أزمة كوفيد 19 عن نقاط الضعف في سلاسل التوريد العالمية المعقدة المبنية على مبادئ التصنيع الهزيل وينطبق هذا بشكل خاص على قطاع الصحة حيث كشف التدافع على معدات الحماية عن مخاطر لنماذج التخزين والتوريد، فإغلاق الصين سلط الضوء على المشكلة المتعلقة بسلاسل التوريد الحديثة، وكان لتأثير القيود التي فرضتها الصين وهيمنتها على مجالات التصنيع الرئيسية سببا في تسليط الضوء على المشكلة في سلاسل العرض الحديثة، فعندما أغلقت المصانع الصينية أبوابها عانى المصنعون من أجل التحول بسبب نقص المرونة في قاعدة الموردين الخاصة بهم، ومن بين إحدى أهم النتائج المحتملة هي أن الشركات العالمية سوف تنوع سلاسل التوريد الخاصة بها في المستقبل بدلا من الاعتماد على الصين فقط، ومن المرجح أن تستفيد بعض مراكز التصنيع مثل فيتنام والمكسيك والهند من هذا التحول و يرى خبراء سلاسل التوريد بجامعة تينيسي الأمريكية أن هناك عدة إختلافات بين الاضطرابات التي تخلفها جائحة كوفيد 19 والاضطرابات الأخرى في سلاسل التوريد مثل: إفلاس مورد مشكل ، رأس المال .... إلخ[1].

خامسا: تدعيات جانحة كورونا على أهم مؤشرات أداء الاقتصاد العالمي

جانحة كورونا على أهم مؤشرات أداء الاقتصاد العالمي تسببت جائحة كورونا في آثار وخيمة على الاقتصاد العالمي حيث قدر بنك التنمية الأسيوي كلفة تداعيات تفشي فيروس كورونا على الاقتصاد العالمي سنة 2020 ما بين 5.8 تريليون دولار و 8.8 تريليون دولار من الخسائر، أي ما يعادل 6.4% إلى 9.7% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، كما قدرت خسائر جمهورية الصين الشعبية بين 1.1 تريليون دولار و 1.6 تريليون دولار وهناك عدة قنوات يؤثر من خلاطها فيروس كورونا على الاقتصاد العالمي، وهي :

التبادل التجاري: إذ يؤدي إلى إعاقة الإنتاج وعرقلة الإمداد وإضعاف الطلب العالمي، ومنه الطلب على الطاقة.

[1]– رفيق يوسفي، عبد الكريم زرفاوي، المرجع السابق، ص 102.

الترابط المالي: وقد طال تأثيره المادي والمعنوي على أسواق المال العالمية التي شهدت الخيارات وأسوأ أداء منذ اندلاع الأزمة المالية العالمية عام 2008، وبهذا تعطي أسواق المال مؤشرا سلبيا على شعور المستثمرين بتوجهات تأثير الفيروس على الاقتصاد العالمي.

السياحة والنقل: إذ خفض معدل الرحلات وأغلق العديد من المطارات حول العالم، فهو يؤثر على العرض والطلب العالمين أما على مستوى الاقتصاد المحلي للدول فيؤثر الفيروس من خلال:

- **إعاقة النشاط الاقتصادي:** وذلك غير إعاقة الإنتاج والخدمات والمواصلات والنقل والسياحة والتسوق، وإضعاف العرض والطلب، وهناك مدن وضعت تحت حظر التجول وتحولت إلى مدن أشباح كما شهدنا في الصين وإيطاليا، والعدد أخذ في الازدياد حول العالم.
- تكاليف التصدي والاحتواء من إنقاذ ودعم وإجراءات احترازية لقطاع الصحة والقطاعات الاقتصادية والاجتماعية بتكاليف باهظة وأخذة في الارتفاع[1].

الفرع الثالث

استجابة المنظمة العالمية للتجارة الأزمة جائحة كورونا

على الرغم من التحديات الكبيرة التي تواجهها المنظمة في ضوء الجائحة، فإن استجابتها لهذا الوضع الاستثنائي تعكس التزامها بتعزيز التجارة العالمية وتقديم الدعم اللازم للدول الأعضاء للتغلب على الصعوبات الاقتصادية و فيما يلي أهم الآليات و والجهود التي بذلتها لتخفيف تأثير الجائحة

[1]– العمري خديجة، هواري نور الدين، طلحة بوخاتم، **أثر جائحة كوفيد – 19 على أهم مؤشرات أداء الاقتصاد العالمي (دراسة تحليلية)** ، المجلد: 12، العدد 02، 2021 ،ص ص 104-105

أولا : التنسيق مع منظمة الصحة العالمية و المنظمة العالمية الملكية الفكرية

على تكثيف التعاون دعماً لإتاحة التكنولوجيات الطبية في جميع أنحاء العالم في 15 يونيو/حزيران،2021، اجتمع المديرون العامون لمنظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية بروح من التعاون والتضامن لوضع منهج مفصل لتعزيز التعاون على التصدي لجائحة كوفيد – 19 والتحديات العالمية الملحة المتداخلة بين الصحة العامة والملكية الفكرية والتجارة، واتفقو على :

– تنظيم حلقات عمل تطبيقية بشأن بناء القدرات لتعزيز تدفق أحدث المعلومات عن المستجدات الحالية فيما يتعلق بالجائحة وأوجه الاستجابة لتحقيق الحصول المنصف على التكنولوجيات الصحية لمكافحة كوفيد – 19.

– إطلاق منصة مشتركة لتقديم المساعدة التقنية الثلاثية للبلدان فيما يتعلق باحتياجاتها من التكنولوجيات الطبية اللازمة لمكافحة كوفيد – 19، تكون بمثابة مرجع واحد يتيح مجموعة كاملة من الخبرات المتعلقة بالإتاحة والملكية الفكرية والمسائل التجارية التي تقدمها منظماتنا، وشركاء آخرون، بطريقة منسقة ومنهجية . وستعمل منصة المساعدة التقنية هذه، بوجه خاص، على ما يلي:

* تقديم مساعدة تقنية مكيفة حسب الاحتياجات وفي الوقت المناسب للاستفادة الكاملة من جميع الخيارات المتاحة للحصول على اللقاحات والأدوية والتكنولوجيات بسبل منها التنسيق بين الأعضاء الذين يواجهون تحديات مشتركة لتيسير الاستجابات الجماعية.

* دعم البلدان في تقييم احتياجاتها غير الملباة من اللقاحات والأدوية والتكنولوجيات ذات الصلة وترتيب أولوياتها[1].

[1]– انظر الموقع https://www.who.int/ar/news/item/14-11-directors-general-of-who--1442-wipo-and-the-wto-agree-on-intensified-cooperation-in-support-of-access-to-medical-

ثانيا : الدعم اللوجيستي للتجارة الدولية

و ذلك باتخاذ بعض التدابير لإنعاش الاقتصاد والتجارة الدولية في ظل جائحة كوفيد – 19 و هي كالتالي :

– ضمان الشحن المستمر

يتم نقل حوالي 80% من حجم التجارة العالمية عن طريق الشحن التجاري، ولكي تظل شركات النقل عاملة، تحتاج دول العالم ودول الميناء إلى مواصلة تقديم جميع الخدمات الضرورية، من التزويد بالوقود والإمدادات، إلى الخدمات الصحية للبحارة .

– الحفاظ على استمرارية عمل الموانئ

وتوفر الموانئ الخدمات الأساسية للتجارة الدولية وهي بحاجة إلى أن تظل مفتوحة أمام السفن ووصلات النقل المتعدد الوسائط ويمكن أن تساعد ساعات العمل المتداخلة والتشغيل المستمر، إن لم تمارس بالفعل، على نشر أعباء العمل والاتصالات المادية، وقد يلزم رفع بعض القيود خلال حالة الطوارئ الراهنة.

– حماية التجارة الدولية للسلع الحرجة وتسريع التخليص الجمركي وتيسير التجارة، وقد قدمت منظمة الجمارك العالمية مؤخرا قائمة برموز النظام المنسق للمعدات الطبية الهامة لتي تساعد الحكومات ووكالات الجمارك على السماح بالتخليص السريع لهذه السلع، كما يجب على وكالات الحكومية والمطارات ضمان التخليص السريع والإفراج عن هذه السلع، حيث يقوم الأونكتاد تجميع دراسات الحالة القطرية بشأن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة[1].

pandemic –technologies–worldwide–to–tackle–the–covid–19 تاريخ الاطلاع 202/06/12 على الساعة 18:04.

[1]– مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية خطة عمل من عشر نقاط لتعزيز التجارة لدولية وتسير حركة النقل في ظل الجائحة رقم 79 أفريل 2020

– تسهيل النقل عبر الحدود

يجب أن تكون الشاحنات والقطارات والطائرات وعمال النقل ذوي الصلة قادرين على عبور الحدود من أجل الحفاظ على عمل سلاسل التوريد، وقد يلزم تعليق القيود المفروضة على عمليات النقل خلال طيلة نهاية الأسبوع.

يعد الشحن الجوي أمرا بالغ الأهمية بشكل خاص لبعض السلع وعمليات التسليم العاجلة، يمكن ن تساعد حلول التتبع الجغرافي المتاحة للسلع الحرجة الجمارك وهيئات إدارة الحدود الأخرى على تسريع عملية التخليص من خلال معالجة ما قبل الوصول، يجب على الحكومات والقطاع الصناعي التنسيق شكل وثيق لتسهيل توافر الإمدادات الإستراتيجية في جميع أنحاء سلاسل التوريد، وينبغي تشجيع القطاع الصناعي على توفير مرافق النقل والتخزين عند الحاجة الماسة

– ضمان حق المرور العابر

تحتاج جميع البلدان بما في ذلك البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر إلى الحفاظ على صولها إلى الموانئ البحرية، ينبغي للحكومات الوطنية ولا سيما بلدان العبور والمنظمات الإقليمية أن دعم ممرات العبور والنقل والتجارة وأن تحافظ على نظم المرور العابر الجمركي وغيرها من إجراءات تيسير المتعلقة بالمرور العابر مثل استخدام الإجراءات والممرات الخاصة لحركة المرور العابر وتشير المؤشرات الأخيرة إلى أن العبور يعوقه بالفعل زيادة الضوابط الصحية، مما يبطئ تدفق السلع إلى البلدان غير الساحلية.

– ضمان تدفق وشفافية المعلومات

في الأوقات التي تشهد تغير سريع في المناخ التجاري، من المهم بشكل خاص أن تتواصل الحكومات بوضوح وأن تتأكد من أن المعلومات متاحة لجميع الجهات الفاعلة وأصحاب المصلحة، وأن يقي معلومات التجارة عبر الإنترنت وتساعد المكاتب على تحديثها وتشغيلها باستمرار، يجب أن توفر انظمة المعلومات التجارية إمكانية الوصول عن بعد إلى

جميع النماذج والمتطلبات، وأن تضمن أن أي شخص يتفاعل مع الحكومة يمكنه العثور على ما هو مطلوب منها عبر الإنترنت دون الحاجة إلى لذهاب لطلب المعلومات فعليا.

- المعاملات اللاورقية

نظرا لضرورة تقليل الاتصال الجسدي بين الأشخاص، تصبح عمليات الإرسال الإلكترونية والمعاملات غير الورقية أكثر أهمية على الرغم من أن البضائع لا تزال بحاجة إلى نقل مادي، فإن عمليات التخليص وتبادل المعلومات يجب أن تستفيد من تبادل البيانات الإلكتروني الموجودة قدر الإمكان[1].

[1]– مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، مرجع سبق ذكره.

الخاتمة

من خلال دراستنا استخلاصنا آن المنظمة العالمية للتجارة وفي ظل التحديات المتعددة أثبتت أنها تلعب دورًا حيويًا في إعادة رسم السياسة التجارية وتعزيز الفعالية الاقتصادية العالمية من خلال توفير منبر للدول الأعضاء للتفاوض وتوقيع الاتفاقيات التجارية، حيث نجحت المنظمة في تحقيق بعض التقدم والتأثير الإيجابي على الاقتصاد العالمي ، ويتجلى ذلك من خلال عولمة التجارة العالمية و الاقتصاد العالمي وهذا ماتوصلنا إليه من نتائج حيث تبين أن المنظمة تسعى لتعزيز التجارة الحرة وتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، وهو ما يؤكد الدور الهام الذي تلعبه في تعزيز الفعالية الاقتصادية العالمية ،وأيضا رئينا كيفية تنظيم المنظمة الاقتصاد العالمي عن طريق الاتفاقيات المختلفة و المتعددة، مثل اتفاقية الخدمات واتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة واتفاقية الاستثمار المتصلة بالتجارة، و إطارها القانوني والتنظيمي الذي يدعم النمو الاقتصادي وتيسير التجارة الدولية وأيضا توصلنا إلى إنجازات المنظمة وأثرها في تعزيز التجارة وخلق بيئة مواتية للأعمال، وكذلك التحديات التي واجهتها، بما في ذلك أزمة كورونا والنزعات التجارية المتزايدة. و على الرغم من هذه التحديات، استطاعت المنظمة أن تظل قوة دافعة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي وتعزيز العولمة الاقتصادية ، إلا أنه يجيب على المنظمة العالمية للتجارة و في ظل تزايد التحديات المتعددة و التطور المستمر اتخاذ إجراءات فعالة للتعامل معها.

و هذه بعض الاقتراحات التي يمكن تنفيذها لتعزيز مستقبل المنظمة العالمية للتجارة.

- **تعزيز التعاون الدولي:** ينبغي على المنظمة. العالمية للتجارة العمل على تعزيز التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء، وذلك من خلال تعزيز الحوار والمشاورات المستدامة. يجب تشجيع التفاعل وتبادل المعلومات والخبرات بين الدول لتحقيق التوازن والاستدامة في السياسات التجارية

- **تعزيز الشفافية والشمولية:** ينبغي أن تعمل المنظمة على زيادة الشفافية في العمليات والقرارات، وتوسيع الشمولية لضمان مشاركة جميع الدول الأعضاء بما في ذلك الدول النامية والبلدان الأقل نموا يجب تأمين مشاركة جميع الأطراف المعنية والأصوات المختلفة في صياغة السياسات التجارية العالمية

تعزيز التنمية المستدامة: يجب أن تأخذ المنظمة العالمية للتجارة بعين الاعتبار تأثيرات السياسات التجارية على التنمية المستدامة والفقر وتعزيز التجارة الشاملة والعادلة التي تعود بالفائدة على جميع الدول بما فيها الدول الأقل نموا يجب أن تكون الأولوية العليا هي تحقيق التوازن بين الاهتمامات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية

مواجهة التحديات الجديدة: ينبغي للمنظمة أن تكون قادرة على التكيف مع التحولات الاقتصادية والتكنولوجية الجارية والتحديات العالمية الجديدة. يجب أن تدرس المنظمة تأثيرات التقنية الحديثة مثل التجارة الإلكترونية والذكاء الاصطناعي على التجارة العالمية، وتضمن وجود إطار قانوني وتنظيمي مناسب للتعامل مع هذه التحديات

تعزيز حل النزاعات التجارية: ينبغي للمنظمة العالمية للتجارة العمل على تعزيز آليات حل النزاعات وتبسيط الإجراءات لتسهيل التوصل إلى اتفاقيات تحل النزاعات بطرق سلمية وعادلة. يجب أن تكون لديها القدرة على معالجة النزاعات التجارية وفقًا للقواعد و المبادئ الدولي .

قائمة المراجع

أولا- المراجع باللغة العربية

I- الكتب:

1-إبراهيم العيسوي،**الغات وأخواتها**، مركز الدراسات والوحدة العربية، ط 3،د ب ن، 2000.

2-إبراهيم محمد العناني، **التنظيم الدولي، النظرية العامة للأمم المتحدة**، دار الفكر العربي، القاهرة، 1975.

3-أسامة المجذوب، **الغات ومصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش القاهرة**، الدار المصرية اللبنانية، ط 3، 2002
جابر فهمي عمران **منظمة التجارة العالمية (نظامها القانوني ودورها في تطبيق اتفاقيات التجارة العالمية)**، دار الجامعة الجديدة، مصر،2009.

4-جابر فهمي عمران،**انعكاسات اتفاقيات منظمة التجارة العالمية على الشركات متعددة الجنسيات**، دار الجامعة الجديدة، مصر، د س ن .

5-جمعة سعيد مرير، **النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى**، الدار الجماهيرية للنشر و التوزيع , د ب ن، 2002.

6-جميلة الجوزي، **أسس الاقتصاد الدولي(النظريات والممارسات)**،دار أسامة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر, 2013.

7-رانيا محمود عبد العزيز عمارة، **تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الغات**, في **مجال الخدمات**, دار الفكر الجامعي، مصر، 2008.

8-سليم سعداوي، **الجزائر ومنظمة التجارة العالمية معوقات الانضمام وآفاقه**، دار الخلدونية، الجزائر، 2008.

9-سهيل حسين الفتلاوي، **منظمة التجارة العالمية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2006.

10-طالب محمد عوض، **التجارة الدولية نظريات و سياسات** ، الأردن،1990 .

11- عبد الحميد عبد المطلب،**الجات وآليات منظمة التجارة العالمية (من أورجواي لسياتل وحتى الدوحة)**، الدار الجامعية، مصر، 2005.

12عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة الاقتصادية (منظماتها شركاتها تداعياته)** الدار الجامعية، مصر,2008 .

13-عبد الملك عبد الرحمن مطهر، **الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية**، دار الكتب القانونية، دار النشر والبرمجيات، مصر،د س ن .

14- عبد الناصر نزال العبادي،**منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية**، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 1999.

15 - عبد الواحد العفوري، **العولمة والجات الفرص والتحديات**، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2000.

16- علي عبد الفتاح أبو شرار، **الاقتصاد الدولي نظريات وسياسات**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2007.

17 - فضل على مثنى، **الآثار المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على التجارة الخارجية و الدول النامية**، مكتبة مدبولى، القاهرة، 2000.

18- فياض محمود، **المعاصر في قوانين التجارة الدولية**، الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2012.

19- محفوظ لعشب **المنظمة العالمية للتجارة**، ط 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ,2010.

20- محمد السعيد الترقاف، مصطفى سلامة حسن، **المنظمات الدولية المعاصرة (منظمة الأمم المتحدة ،جامعة الدول العربية، منظمة العالمية للتجارة آلية إدارة اتفاقيات الغات)**, منشأة المعارف، الإسكندرية، د س ن.

محمد صافي يوسف، **المنظمات الدولية العالمية (منظمة الأمم المتحدة منظمة التجارة العالمية)**، دار النهضة العربية،القاهرة 2004.

21- محمد عبد العزيز سمير،**التجارة العالمية بين لغات 1994 ومنظمة التجارة العالمية**، مكتبة ومطبعة الإشعاع، مصر،2001.

22- محمد محمد علي إبراهيم الغات، **الآثار الاقتصادية لاتفاقية الغات**، الدار الجامعية, الإسكندرية ، 2003.

محمد ناجي حسن خليفة، **اتفاقية منظمة التجارة العالمية وأثرها على الدول النامية**، جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا، كلية الإدارة والاقتصاد، د ب ن ، د س ن.

23- محمود عبد العزيز محمود، **معدل كفاية رأس المال و التطبيق على البنوك المصرية، المعهد المصرفي**، القاهرة،1996.

24- مصطفى سلامة حسن محمد السعيد الدقاق, **المنظمات الدولية المعاصرة (منظمة الأمم المتحدة، جامعة الدول العربية منظمة التجارة العالمية آليات إدارة اتفاقات الغات)**، منشأة المعارف، مصر,د س ن.

25- مصطفى سلامة، **قواعد الغات**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 1998.

26- مصلح الطروانة، ليلى لعبيدي مامن،**منظمة التجارة العالمية و منظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك)**، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2012.

27- ناصر دادي عدون محمد متناوي،**الجزائر و المنظمة العالمية للتجارة ،OMC ، (أسباب الانضمام – النتائج المرتقبة ومعالجتها)**، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2003.

28- نصر الدين مروك ، **تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية**،دار هومة، الجزائر، 2005.

29- ياسر تحويش, **مبدأ عدم التدخل واتفاقيات تحرير التجارة العالمية**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2005.

30- يوسف مسعداوي، **دارسات في التجارة الدولية، دار** ،هومة، الجزائر ، 2006.

II –الرسائل والمذكرات الجامعية

أ/ رسائل الدكتوراه

1- بوجلال صلاح الدين، **حماية حقوق الإنسان في ظل عولمة الاقتصاد (دراسة في قانون منظمة التجارة العالمية)**، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة باتنة، 2012 .

2- حجارة ربيحة، **حرية الاستثمار في التجارة الخارجية**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم ،تخصص القانون ،كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة تيزي وزو، 2017.

3- حشماوي محمد، **الاتجاهات الجديدة للتجارة الدولية في ظل العولمة الاقتصادية**، أطروحة لنيل دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.

4- نباد تسعديت، **المنظمة العالمية للتجارة و قواعد المنافسة**، اطروحة لنيل شهادة دكتوراه في قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم الساسية، جامعة تيزي وزو ،2020.

ب- مذكرات الماجستر

5-حسن آدم وادي، **الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية كإطار قانوني لتعاون التجاري الدولي**،مذكرة لنيل شهادة الماجستير,في القانون الدولي و العلاقات العامة،معهد الحقوق والعلوم الإدارية, جامعة الجزائر،1992.

6 - طاشت طاهر ،**انعكاسات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على الجمارك الجزائرية**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع قانون الأعمال ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو ، 2013.

7- عمير رحمة، **آثار اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة على الاقتصاد الوطني**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2008.

8- مولحسان ايت الله، **الآثار المحتملة المنظمة العالمية للتجارة على التجارة الخارجية للجزائر**, مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية،جامعة محمد خيضر، بسكرة ، 2004.

9- بها دنية، رمكي سمية، **منظمة التجارة العالمية من الجات الى مراكش**، مذكرة لنيل شهادة الماستر،تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم الساسية، جامعة جيجل، 2016.

ج- مذكرات الماستر

10- عزيزي زوليخة، **واقع وآفاق الميزان التجاري في ظل الانضمام المرتقب للمنظمة العالمية للتجارة دراسة حالة الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مسيلة، 2022

11 - بوكاري ليليا - بوزيان طاوس, **الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS)**, مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الحقوق, كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة بجاية201 .

12- عطوي هشام، بقة مريم، **دور المنظمة العالمية للتجارة في تنظيم قواعد التجارة الدولية**، مذكرة لنيل الشهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون العام للأعمال، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة بجاية , 2015.

13- بن براح إلهام ,خرخاش مروة، **المنظمة العالمية للتجارة ودورها في تأطير التجارة الدولية**, مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق, تخصص قانون أعمال, كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة أم البواقي, 2021 .

14- بقاوي صونية - مسعودي مراد، **قانون التجارة الدولية والعولمة**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون العام للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2014.

15- قادم دنيا، **التداعيات الاقتصادية والمالية لجائحة كورونا على الاقتصاد العالمي وسبل المواجهة من المنظور الإسلامي**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2021.

III – المقالات

1- أمينة عمر، "**الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة** - General Agreement on Tariffs and Trade"،الموسوعة السياسيّة، 2017-01-22، تاريخ الاطلاع: 2023-04-15، 00:10، متاح على الرابط التالي:https://political-encyclopedia.org/dictionary/.

2- أحمد الكواز، **النظام الجديد للتجارة العالمية**، مجلة جسر التنمية، العدد 36 الكويت ، 2010 .

3- ارزيل الكاهنة، **إتفاقية المنظمة العالمية للتجارة الخاصة بالسلع و الخدمات و المنظومة القانونية الجزائرية**، المجلة النقدية للقانون و العلوم السياسية، العدد 02، 2009.

4- أسامة ربيع ،أمين سليمان, **تقويم أثر انضمام المملكة السعودية لاتفاقية (GATS) على سوق التأمين السعودي**"، مجلة الباحث، عدد 12، 2013.

5- جمال بلخباط , **اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة وعلاقتها بالاستثمار الأجنبي المباشر** , مجلة الاقتصاد الصناعي , العدد 11, 2016.

6- خالد غاري- سالم الهاجري وآخرون، **أثر المنظمة العالمية للتجارة على التكتلات الاقتصادية الإقليمية والاقتصاد العالمي**، مجلة البحوث والدراسات الإفريقية ودول حوض النيل، العدد3 ، 2020.

7- رفيق يوسفي، عبد الكريم زرفاوي، **تأثيرات جائحة كوفيد 19 على التجارة الدولية وسلاسل الإمداد**، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 1،2021.

8- شريف بقة،**المنظمة العالمية للتجارة والاقتصاد الجزائري**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 2 ، 2000.

9- صالح صالحي، دور **المنظمة العالمية للتجارة في النظام التجاري العالمي الجديد**، مجلة دراسات اقتصادية، الجزائر، دار الخلدونية، العدد الثاني، 2000.

10- عبد السلام مخلوفي، اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة ألاحتكارها أداة لحماية التكنولوجية ،مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، عدد 3 ،ب س ن .

11- عبد الناصر نزال العبادي، **أثر تطبيق أحكام القافية القطاع الزراعي في جولة أورجواي على الاقتصادات العربية**، بمجلة بحوث اقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، العدد 19، 2000.

12- العمري خديجة، هواري نور الدين، طلحة بوخاتم، **أثر جانحة كوفيد – 19 على أهم مؤشرات أداء الاقتصاد العالمي (دراسة تحليلية)** ، العدد 02، 2021.

13- قباني فطيمة الزهرة و اخرون ..، **آثار جانحة كورونا على الاقتصاد العالمي للفترة 2019-2021**، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، العدد 03، 2021.

14- كريمة لعيساوي،**النظام التجاري الدولي: من الغات الى المنظمة العالمية للتجارة**،المجلة الجزائرية للعلوم السياسية و العلاقات الدولية،العدد ا9, ديسمبر 2017.

15- لطرش ذهبية، **تداعيات جائحة فيروس كورونا على سلاسل القيمة العالمية**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1 الجزائر، المجلد 20, 2020.

16- محمد طوبا أونغون، **اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وانعكاساتها على البلدان النامية**، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية 2002 .

17- ناصر دادي عدون محمد متناوي، **انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة- الأهداف والعراقيل**، مجلة الباحث العدد 3، 2004.

18- هاني منعم دحام، **النزاع التجاري الأمريكي – الصيني، الدوافع والانعكاسات الاقتصادية عالمياً**، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 129،2021.

19- وليد حفاف، **الاستثمار الأجنبي المباشر والمنظمة العالمية للتجارة (تحليل وتقييم اتفاقية إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة على الدول النامية)**، مجلة رؤى اقتصادية, العدد 11، 2016.

IV – المراجع القانونية

– الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية و التجارة سنة 1947.

أ – الوثائق:

1– مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية خطة عمل من عشر نقاط لتعزيز التجارة لدولية وتسير حركة النقل في ظل الجائحة رقم 79 أفريل 2020 .

2– من الجات GAT إلى المنظمة العالمية للتجارة OMC– المجلد 1 – الصفحة 8 – جامع الكتب الإسلامية ,تاريخ الاطلاع: 15-04-2023 00:30، متاح على الرابط التالي:

1-8-98147-p#1=part&8=page?read/98147/books/ar/com.ketabonline//:https

V – المواقع الالكترونية

1– مؤتمر بريتون وودز انظر الموقع الاكتروني،com.fortunearabia//:https،تاريخ الاطلاع ،10-05-2023,سا 13.

2– اختصار كلمة الغات انظر الموقع org.wto.www، تاريخ الاطلاع 9-05-2023,سا16.

3– من الجات GAT إلى المنظمة العالمية للتجارة OMC– المجلد 1 – الصفحة 8 – جامع الكتب الإسلامية ,تاريخ الاطلاع: 15-04-2023 00:30، متاح على الرابط التالي:

1-8-98147-p#1=part&8=page?read/98147/books/ar/com.ketabonline//:https

4– اتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة انظر الموقعhttps://www.youm7.com، تاريخ الاطلاع، 2023/06/02، سا 5:53 .

5 – نتائج الاجابية و السلبية للمنظمة العالمية للتجارة انظر الموقع com.moqatel.www//:http ، تاريخ الاطلاع 2024/06/15 سا 1:07.

6- https://www.wto.org/english/res_e/publications_e/opinio حديات التكنولوجيا انظر الموقع npiece_by_anupam_chander_e.pdf تاريخ الاطلاع 2023/06/14على ساعة 13.08

7– فيروس كورونا متاح على الموقع الرسمي للمنظمة الصحة العالمية،https://www.who.int/ar/health– topics/coronavirus#tab=tab_1 ،تارخ الاطلاع 2023/06/12 على ساعة 13.27 .

8 – جائحة فيروس كورونا، متاحة على الموقع/https://ar.wikipedia.org/wik جائحة فيروس كورونا تاريخ الاطلاع 2023/06/12 على ساعة 14.03

ثانيا – المراجع باللغة الاجنبية

I- OUVRAGES

1. – (Armand Colin), **Le Commerce International**,4 eme Ed, CURSUS, Paris, 1993.
2. – (DanielDormoy), **le droit des organisations inter a iona'es**, Dalloz, 1988.
3. – (Jean Louis Muccheilli), **Relation Economiques Internationales**, Ed.Hachelle-Paris, 1994.
4. –(Carreau Dominique & Guillard Patrick), **Droit international économique**,4em Edition, dalloz, paris, 2010.

(Daniel Jouanneau), **Le GATT et L'organisation, Mondial du commerce**, 3°Edition, presse universitaire de France, paris, 1996.

II- ARTICLES

1-(Djamal Mafetah), **WTO and Developing countries African journal of political science**, issue 1, 2019.

III- RAPPORTS

1 -**L'Organisation Mondiale du Commerce**, Comprendre L'OMC, 5° édition, publications de L'OMC, Genève, 2011

2- **L'Organistion Mondiale du Commerce**, Rapport annuel de 2013, OMC, Genève, 2013,.

	الفهرس:
مقدمة:	01
الفصل الأول: **فكرة إنشاء المنظمة العالمية للتجارة**	07
المبحث الأول: الغات كإطار تنظيمي للتجارة الدولية	08
المطلب الأول: ظروف نشأة الغات	09
الفرع الأول: ميثاق هافانا	10
الفرع الثاني: التعريف بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة	13
الفرع الثالث: الطبيعة القانونية اللغات	14
المطلب ثاني: أهداف ومبادئ الغات	16
الفرع الأول: مبادئ الغات	16
الفرع الثاني: أهداف الغات	20
المطلب الثالث: جولات الغات	21
الفرع الأول: جولات الفترة الأولى1947-1971	22
الفرع الثاني: جولات الفترة الثانية 1972- 1993	24
الفرع الثالث: جولات الفترة الثالثة 1979-1993	27
المبحث الثاني :ميلاد المنظمة العالمية للتجارة OMC	30
المطلب الأول: نشأة المنظمة العالمية للتجارة	30
الفرع الأول: تعريف المنظمة العالمية للتجارة	31
الفرع الثاني: قواعد المنظمة العالمية للتجارة	33
الفرع الثالث : أهداف المنظمة العالمية للتجارة	38
المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة	40
الفرع الأول:الأجهزة العامة	40
الفرع الثاني: الأجهزة المتخصصة	44
المطلب الثالث: آلية عمل أجهزة المنظمة العالمية للتجارة.	46

الفرع الأول: آلية اتخاذ القرار	47
الفرع الثاني: آلية تسوية المنازعات	48
الفرع الثالث: آلية الانضمام	49
الفصل الثاني: **المنظمة العالمية للتجارة العالمية كأداة للتفعيل العوامل الاقتصادية**	55
المبحث الأول: كيفية تدخل المنظمة العالمية للتجارة لتنظيم الاقتصاد العالمي	56
المطلب الأول:اتفاق تنظيم تجارة السلع	56
الفرع الأول: اتفاق تنظيم السلع الصناعية	57
الفرع الثاني: اتفاق تنظيم السلع الزراعية	59
الفرع الثالث: اتفاق تنظيم التجارة في المنتجات و الملابس	61
المطلب ثاني: اتفاق تنظيم تجارة الخدمات	63
الفرع الأول: تعريف الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	63
الفرع الثاني: مجال تطبيق الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	65
الفرع الثالث: خصوصيات الاتفاقية العامة التجارة في الخدمات	66
المطلب الثالث: تنظيم الاتفاقيات الخاصة بالمواضيع المتصلة بالتجارة	67
الفرع الأول: اتفاقية تنظيم الاستثمار المتصلة بالتجارة TRIMS	68
الفرع الثاني: اتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة TRIPS	71
المبحث الثاني: تقيم دور المنظمة العالمية للتجارة في تنظيم الاقتصاد العالمي	76
المطلب الأول: نتائج و انجازات المنظمة العالمية للتجارة	76
الفرع الأول: انجازات المنظمة العالمية للتجارة	76
الفرع الثاني: النتائج الايجابية و السلبية للمنظمة العالمية للتجارة (دراسة حالة الدول النامية)	79
المطلب الثاني : تحديات التي تواجه المنظمة العالمية للتجارة في تحقيق أهدافها	80
الفرع الأول:التوترات التجارية أزمة الصين و الولايات المتحدة الأمريكية)	81
الفرع الثاني: التحديات البيئية	82

الفرع الثالث: تحديات التكنولوجيا	83
المطلب الثالث: تأثير جائحة كورنا على التجارة العالمية	84
الفرع الأول : تعريف جائحة كورنا	85
الفرع الثاني: تداعيات الجائحة على الاقتصاد العالمي	86
الفرع الثالث: استجابة المنظمة العالمية للتجارة للجائحة	90
خاتمة:	96
قائمة المراجع :	98
الفهرس:	

الملخص:

بدأت المنظمة العالمية للتجارة كمؤسسة دولية في عام 1995، وتعد أحد أهم الهيئات التي تنظم التجارة العالمية، حيث تهدف المنظمة إلى تعزيز التجارة الحرة وتسهيل حركة السلع والخدمات عبر الحدود، كما تعمل المنظمة على توفير بيئة تجارية مواتية وتعزيز الفعالية الاقتصادية من خلال وضع قواعد وتوجيهات للتجارة الدولية، وتعمل المنظمة العالمية للتجارة على تنظيم السياسات التجارية وتوفير منصة للدول الأعضاء للتشاور والتفاوض وحل النزاعات التجارية وأيضا تقوم بتنظيم الاقتصاد العالمي و ذلك من خلال الاتفاقيات المتعددة التي أبرمتها المنظمة، مثل اتفاقية الخدمات واتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية واتفاقية الاستثمار المتصلة بالتجارة، ومع ذلك، تواجه المنظمة تحديات متعددة في تحقيق أهدافها خاصة في الآونة الأخيرة و من ابرز التحديات التي واجهتها هي التعامل مع تداعيات الأزمات العالمية، مثل جائحة كوفيد-19 التي أثرت بشكل كبير على التجارة العالمية والنظام الاقتصادي العالمي ورغم ذلك استطاعت تحقيق دورها في تحقيق الفعالية الاقتصادية.

كلمات المفتاحية :

المنظمة العالمية للتجارة – الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة – التجارة العالمية –السياسات التجارية العالمية – العولمة الاقتصادية .

Summary:

The World Trade Organization began as an international institution in 1995, and it is one of the most important bodies that regulate global trade, as the organization aims to promote free trade and facilitate the movement of goods and services across borders. The organization also works to provide a favorable trade environment and enhance economic effectiveness by setting rules and directives for trade International, the World Trade Organization works to regulate trade policies and provide a platform for member states to consult, negotiate and resolve trade disputes and also regulates the global economy through the multiple agreements concluded by the organization, such as the Services Agreement, the Agreement on Aspects of Intellectual Property Rights and the Trade-Related Investment Agreement, however, The organization faces multiple challenges in achieving its goals, especially in recent times, and one of the most prominent challenges it faced is dealing with the repercussions of global crises such as the Covid-119 pandemic, which greatly affected global trade and the global economic system, and despite that, it was able to achieve its role in achieving economic effectiveness.